

المقرر الرابع

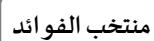
كتاب التوحيد

الذي هو حقُّ الله على العبيد

لإمام الدعوة الشيخ

محمد بن عبد الوهاب بن سليمان التميمي

رحمه الله (ت ١٢٠٦هـ)



۱۱۲

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ ،
وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ

١ - كِتَابُ التَّوْحِيدِ

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات:

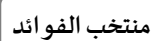
٥٦].

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ [النحل: ٣٦].

وَقَوْلُهُ: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾ [الإسراء: ٢٣]
الآية.

وَقَوْلُهُ: ﴿وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾ [النساء: ٣٦]
الآية.

وَقَوْلُهُ: ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾ [الأنعام: ١٥١] الآيات.

[illegible]

قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «مَنْ أَرَادَ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى وَصِيَّةِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّتِي عَلَيْهَا خَاتَمُهُ؛ فَلْيَقْرَأْ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ﴾ [الأنعام: ١٥١] - إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ﴾ [الأنعام: ١٥٣] الْآيَةَ.

وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنْتُ رَدِيفَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى حِمَارٍ، فَقَالَ لِي: «يَا مُعَاذُ أَتَدْرِي مَا حَقُّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ؟»، وَمَا حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ؟»، قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «حَقُّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ: أَنْ يَعْبُدُوهُ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَحَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ: أَنْ لَا يُعَذِّبَ مَنْ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا»، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ أَفَلَا أُبَشِّرُ النَّاسَ؟ قَالَ: «لَا تُبَشِّرُهُمْ فَيَتَكَلَّمُوا» أَخْرَجَاهُ فِي الصَّحِيحَيْنِ.

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: الْحِكْمَةُ فِي خَلْقِ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ.

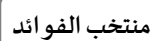
الثانية: أَنَّ الْعِبَادَةَ هِيَ التَّوْحِيدُ؛ لِأَنَّ الْخُصُومَةَ فِيهِ.

الثالثة: أَنَّ مَنْ لَمْ يَأْتِ بِهِ لَمْ يَعْبُدِ اللَّهَ، فَفِيهِ مَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿وَلَا أَنْتُمْ عِبِدُونَ مَا أَعْبُدُ﴾ [الكافرون: ٣].

الرابعة: الْحِكْمَةُ فِي إِرْسَالِ الرُّسُلِ.

الخامسة: أَنَّ الرِّسَالَةَ عَمَّتْ كُلَّ أُمَّةٍ.

السادسة: أَنَّ دِينَ الْأَنْبِيَاءِ وَاحِدٌ.

This image shows a single sheet of white paper with horizontal ruling lines. The lines are evenly spaced and run across the width of the page. There are no margins, text, or other markings on the paper.

السَّابِعَةُ: الْمَسْأَلَةُ الْكَبِيرَةُ: أَنَّ عِبَادَةَ اللَّهِ لَا تَحْصُلُ إِلَّا بِالْكَفْرِ
بِالطَّاغُوتِ ، فَفِيهِ مَعْنَى قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدِ
اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى﴾ [البقرة: ٢٥٦] الْآيَةِ .

الثَّامِنَةُ: أَنَّ الطَّاغُوتَ عَامٌّ فِي كُلِّ مَا عُبدَ مِنْ دُونِ اللَّهِ .

التَّاسِعَةُ: عِظْمُ شَأْنِ الثَّلَاثِ الْآيَاتِ الْمُحْكَمَاتِ فِي سُورَةِ الْأَنْعَامِ عِنْدَ
السَّلَفِ ، وَفِيهَا عَشْرُ مَسَائِلَ ؛ أَوَّلُهَا: النَّهْيُ عَنِ الشِّرْكِ .

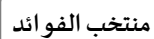
الْعَاشِرَةُ: الْآيَاتُ الْمُحْكَمَاتُ فِي سُورَةِ الْإِسْرَاءِ ، وَفِيهَا ثَمَانِيَّةٌ عَشَرَ
مَسْأَلَةً ، بَدَأَهَا اللَّهُ بِقَوْلِهِ: ﴿لَا تَجْعَلْ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ فَتَقْعَدَ مَذْمُومًا مَحْدُومًا﴾
[الإسراء: ٢٢] ، وَخَتَمَهَا بِقَوْلِهِ ﴿وَلَا تَجْعَلْ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ فَتُلْقَى فِي جَهَنَّمَ مَلُومًا
مَدْحُورًا﴾ [الإسراء: ٣٩] ، وَنَبَّهَنَا اللَّهُ سُبْحَانَهُ عَلَى عِظَمِ شَأْنِ هَذِهِ الْمَسَائِلِ
بِقَوْلِهِ: ﴿ذَلِكَ مِمَّا أَوْحَى إِلَيْكَ رَبُّكَ مِنَ الْحِكْمَةِ﴾ [الإسراء: ٣٩] .

الْحَادِيَةَ عَشْرَةَ: آيَةُ سُورَةِ النَّسَاءِ الَّتِي تُسَمَّى آيَةُ الْحُقُوقِ الْعَشْرَةِ ،
بَدَأَهَا اللَّهُ تَعَالَى بِقَوْلِهِ: ﴿وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تَشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾
[النساء: ٣٦] .

الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ: التَّنْبِيهُ عَلَى وَصِيَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ مَوْتِهِ .

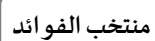
الثَّلَاثَةَ عَشْرَةَ: مَعْرِفَةُ حَقِّ اللَّهِ عَلَيْنَا .

الرَّابِعَةَ عَشْرَةَ: مَعْرِفَةُ حَقِّ الْعِبَادِ عَلَيْهِ إِذَا آدَوْا حَقَّهُ .

[illegible]

- الخامسة عشرة: أَنَّ هَذِهِ الْمَسْأَلَةَ لَا يَعْرِفُهَا أَكْثَرُ الصَّحَابَةِ .
- السادسة عشرة: جَوَازُ كِتْمَانِ الْعِلْمِ لِلْمَصْلَحَةِ .
- السابعة عشرة: اسْتِحْبَابُ بَشَارَةِ الْمُسْلِمِ بِمَا يَسُرُّهُ .
- الثامنة عشرة: الْخَوْفُ مِنَ الْإِتِّكَالِ عَلَى سَعَةِ رَحْمَةِ اللَّهِ .
- التاسعة عشرة: قَوْلُ الْمَسْئُولِ عَمَّا لَا يَعْلَمُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ .
- العشرون: جَوَازُ تَخْصِيصِ بَعْضِ النَّاسِ بِالْعِلْمِ دُونَ بَعْضٍ .
- الحادية والعشرون: تَوَاضُعُهُ ﷺ ؛ لِرُكُوبِ الْحِمَارِ مَعَ الْإِرْدَافِ عَلَيْهِ .
- الثانية والعشرون: جَوَازُ الْإِرْدَافِ عَلَى الدَّابَّةِ .
- الثالثة والعشرون: عِظَمُ شَأْنِ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ .
- الرابعة والعشرون: فَضِيلَةُ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ .





۱۲۰

٢ - بَابُ

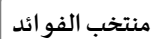
فَضْلُ التَّوْحِيدِ ، وَمَا يُكَفِّرُ مِنَ الذُّنُوبِ

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَٰئِكَ لَهُمُ الْأَمَنُ وَهُمْ مُّهْتَدُونَ﴾ [الأنعام: ٨٢] .

وَعَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رضي الله عنه قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، وَأَنَّ عِيسَى عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ ، وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ ، وَرُوحٌ مِنْهُ ، وَالْجَنَّةُ حَقٌّ ، وَالنَّارُ حَقٌّ ، أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ عَلَى مَا كَانَ مِنَ الْعَمَلِ» . أَخْرَجَاهُ .

وَلَهُمَا فِي حَدِيثِ عِثْبَانَ : «فَإِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ : (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) ؛ يَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ» .

وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «قَالَ مُوسَى عليه السلام : يَا رَبِّ عَلَّمَنِي شَيْئًا أَذْكُرُكَ وَأَدْعُوكَ بِهِ ، قَالَ : قُلْ يَا مُوسَى : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، قَالَ : كُلُّ عِبَادِكَ يَقُولُونَ هَذَا ؟ قَالَ : يَا مُوسَى ؛ لَوْ أَنَّ السَّمَوَاتِ السَّبْعَ وَعَامِرَهُنَّ - غَيْرِي - وَالْأَرْضِينَ السَّبْعَ فِي كِفَّةٍ ؛ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فِي كِفَّةٍ ؛ مَالَتْ بِهِنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» رَوَاهُ ابْنُ حِبَّانَ وَالْحَاكِمُ وَصَحَّحَهُ .



۱۲۲

وَلِلتَّرمِذِيِّ - وَحَسَنُهُ - عَنْ أَنَسٍ ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ :
 « قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : يَا ابْنَ آدَمَ ، إِنَّكَ لَوْ أَتَيْتَنِي بِقُرَابِ الْأَرْضِ خَطَايَا ، ثُمَّ
 لَقَيْتَنِي لَا تُشْرِكُ بِي شَيْئًا ، لَأَتَيْتُكَ بِقُرَابِهَا مَغْفِرَةً » .

فِيهِ مَسَائِلُ :

الأولى : سَعَةُ فَضْلِ اللَّهِ .

الثانية : كَثْرَةُ ثَوَابِ التَّوْحِيدِ عِنْدَ اللَّهِ .

الثالثة : تَكْفِيرُهُ مَعَ ذَلِكَ لِلذُّنُوبِ .

الرابعة : تَفْسِيرُ الْآيَةِ الَّتِي فِي سُورَةِ الْأَنْعَامِ .

الخامسة : تَأْمَلِ الْخُمْسَ اللَّوَاتِي فِي حَدِيثِ عِبَادَةِ .

السادسة : أَنَّكَ إِذَا جَمَعْتَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ حَدِيثِ عِثْبَانَ وَمَا بَعْدَهُ ؛ تَبَيَّنَ
 لَكَ مَعْنَى قَوْلِ : (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) ، وَتَبَيَّنَ لَكَ خَطَأُ الْمُعْزُورِينَ .

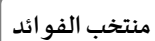
السابعة : التَّنْبِيهُ لِلشَّرْطِ الَّذِي فِي حَدِيثِ عِثْبَانَ .

الثامنة : كَوْنُ الْأَنْبِيَاءِ يَحْتَاجُونَ لِلتَّنْبِيهِ عَلَى فَضْلِ (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) .

التاسعة : التَّنْبِيهُ لِرُجْحَانِهَا بِجَمِيعِ الْمَخْلُوقَاتِ ، مَعَ أَنَّ كَثِيرًا مِمَّنْ
 يَقُولُهَا يَخْفُ مِيزَانُهُ .

العاشرة : النَّصُّ عَلَى أَنَّ الْأَرْضِينَ سَبْعُ كَالسَّمَوَاتِ .

الحادية عشرة : أَنَّ لَهُنَّ عُمَارًا .



۱۲۴

الثَّانِيَّةُ عَشْرَةَ: إِبْطَاتُ الصِّفَاتِ ؛ خِلَافًا لِلْأَشْعَرِيَّةِ .

الثَّالِثَةُ عَشْرَةَ: أَنَّكَ إِذَا عَرَفْتَ حَدِيثَ أَنَسٍ ، عَرَفْتَ أَنَّ قَوْلَهُ فِي حَدِيثِ عِثْبَانَ: «فَإِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ: (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) ؛ يَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ» = أَنَّ تَرَكَ الشُّرْكَ ، لَيْسَ قَوْلُهَا بِاللِّسَانِ .

الرَّابِعَةُ عَشْرَةَ: تَأْمَلِ الْجَمْعَ بَيْنَ كَوْنِ عِيسَى وَمُحَمَّدٍ عَبْدَي اللَّهِ وَرَسُولَيْهِ .

الخَامِسَةُ عَشْرَةَ: مَعْرِفَةُ اخْتِصَاصِ عِيسَى بِكَوْنِهِ كَلِمَةَ اللَّهِ .

السَّادِسَةُ عَشْرَةَ: مَعْرِفَةُ كَوْنِهِ رُوحًا مِنْهُ .

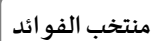
السَّابِعَةُ عَشْرَةَ: مَعْرِفَةُ فَضْلِ الْإِيمَانِ بِالْجَنَّةِ وَالنَّارِ .

الثَّامِنَةُ عَشْرَةَ: مَعْنَى قَوْلِهِ «عَلَى مَا كَانَ مِنَ الْعَمَلِ» .

التَّاسِعَةُ عَشْرَةَ: مَعْرِفَةُ أَنَّ الْمِيزَانَ لَهُ كِفَّتَانِ .

الْعِشْرُونَ: مَعْرِفَةُ ذِكْرِ الْوَجْهِ .





۱۲۶

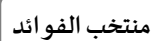
٣ - بَابُ

مَنْ حَقَّقَ التَّوْحِيدَ دَخَلَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِلَّهِ حَنِيفًا وَلَمْ يَكُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [النحل: ١٢٠].

وَقَالَ: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ بِرَبِّهِمْ لَا يُشْرِكُونَ﴾ [المؤمنون: ٥٩].

وَعَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، فَقَالَ: أَيُّكُمْ رَأَى الْكُوكَبَ الَّذِي انْقَضَ الْبَارِحَةَ؟ فَقُلْتُ: أَنَا، ثُمَّ قُلْتُ: أَمَا إِنِّي لَمْ أَكُنْ فِي صَلَاةٍ؛ وَلَكِنِّي لُدِغْتُ، قَالَ: فَمَا صَنَعْتَ؟ قُلْتُ: ارْتَقَيْتُ، قَالَ: فَمَا حَمَلَكَ عَلَى ذَلِكَ؟ قُلْتُ: حَدِيثُ حَدَّثَنَاهُ الشَّعْبِيُّ، قَالَ: وَمَا حَدَّثَكُمْ؟ قُلْتُ: حَدَّثَنَا عَنْ بُرَيْدَةَ بْنِ الْحُصَيْبِ، أَنَّهُ قَالَ: «لَا رُقِيَةَ إِلَّا مِنْ عَيْنٍ أَوْ حُمَةٍ»، قَالَ: قَدْ أَحْسَنَ مَنْ انْتَهَى إِلَى مَا سَمِعَ؛ وَلَكِنْ حَدَّثَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «عُرِضَتْ عَلَيَّ الْأُمَمُ، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ وَمَعَهُ الرَّهْطُ، وَالنَّبِيَّ وَمَعَهُ الرَّجُلُ وَالرَّجُلَانِ، وَالنَّبِيَّ وَلَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ، إِذْ رُفِعَ لِي سَوَادٌ عَظِيمٌ، فَظَنَنْتُ أَنَّهُمْ أُمَّتِي، فَقِيلَ لِي: هَذَا مُوسَى وَقَوْمُهُ، فَظَنَرْتُ فَإِذَا سَوَادٌ عَظِيمٌ، فَقِيلَ لِي: هَذِهِ أُمَّتُكَ، وَمَعَهُمْ سَبْعُونَ أَلْفًا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ وَلَا عَذَابٍ»، ثُمَّ نَهَضَ فَدَخَلَ مَنْزِلَهُ،

This image shows a single sheet of white paper with horizontal ruling lines. The lines are evenly spaced and run across the width of the page. There are no margins, text, or other markings on the paper.

فَخَاضَ النَّاسُ فِي أَوْلِيكَ ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ : فَلَعَلَّهُمُ الَّذِينَ صَحِبُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : فَلَعَلَّهُمُ الَّذِينَ وُلِدُوا فِي الْإِسْلَامِ فَلَمْ يُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا ، وَذَكَرُوا أَشْيَاءَ ، فَخَرَجَ عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرُوهُ ، فَقَالَ : « هُمْ الَّذِينَ لَا يَسْتَرْقُونَ ، وَلَا يَكْتُونُونَ ، وَلَا يَتَطَيَّرُونَ ، وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ » ، فَقَامَ عُكَّاشَةُ بْنُ مِحْصَنِ ؛ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَدْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَني مِنْهُمْ ، فَقَالَ : « أَنْتَ مِنْهُمْ » ، ثُمَّ قَامَ رَجُلٌ آخَرُ ، فَقَالَ : أَدْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَني مِنْهُمْ ، فَقَالَ : « سَبَقَكَ بِهَا عُكَّاشَةُ » .

فِيهِ مَسَائِلُ :

الأولى : مَعْرِفَةُ مَرَاتِبِ النَّاسِ فِي التَّوْحِيدِ .

الثَّانِيَّةُ : مَا مَعْنَى تَحْقِيقِهِ .

الثَّالِثَةُ : ثَنَاؤُهُ سُبْحَانَهُ عَلَى إِبْرَاهِيمَ بِكَوْنِهِ لَمْ يَكُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ .

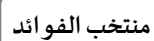
الرَّابِعَةُ : ثَنَاؤُهُ عَلَى سَادَاتِ الْأَوْلِيَاءِ بِسَلَامَتِهِمْ مِنَ الشُّرْكِ .

الخَامِسَةُ : كَوْنُ تَرْكِ الرُّقِيَّةِ وَالْكَيِّ مِنْ تَحْقِيقِ التَّوْحِيدِ .

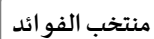
السَّادِسَةُ : كَوْنُ الْجَامِعِ لِتِلْكَ الْخِصَالِ هُوَ التَّوَكُّلُ .

السَّابِعَةُ : عُمُقُ عِلْمِ الصَّحَابَةِ ؛ بِمَعْرِفَتِهِمْ أَنَّهُمْ لَمْ يَنَالُوا ذَلِكَ إِلَّا

بِعَمَلٍ .

[illegible]

- الثَّامِنَةُ: حِرْصُهُمْ عَلَى الْخَيْرِ .
- التَّاسِعَةُ: فَضِيلَةُ هَذِهِ الْأُمَّةِ بِالْكَمِّيَّةِ وَالْكِفِيَّةِ .
- الْعَاشِرَةُ: فَضِيلَةُ أَصْحَابِ مُوسَى .
- الْحَادِيَّةَ عَشْرَةَ: عَرَضُ الْأُمَمِ عَلَيْهِ - ﷺ .
- الثَّانِيَّةَ عَشْرَةَ: أَنَّ كُلَّ أُمَّةٍ تُحْشَرُ وَحْدَهَا مَعَ نَبِيِّهَا .
- الثَّلَاثَةَ عَشْرَةَ: قِلَّةُ مَنْ اسْتَجَابَ لِلْأَنْبِيَاءِ .
- الرَّابِعَةَ عَشْرَةَ: أَنَّ مَنْ لَمْ يُجِبْهُ أَحَدٌ يَأْتِي وَحْدَهُ .
- الخَامِسَةَ عَشْرَةَ: ثَمَرَةُ هَذَا الْعِلْمِ ، وَهُوَ عَدَمُ الْإِغْتِرَارِ بِالْكَثَرَةِ ، وَعَدَمُ الزُّهْدِ فِي الْقِلَّةِ .
- السَّادِسَةَ عَشْرَةَ: الرُّخْصَةُ فِي الرُّقِيَّةِ مِنَ الْعَيْنِ وَالْحُمَةِ .
- السَّابِعَةَ عَشْرَةَ: عُمُقُ عِلْمِ السَّلَفِ ؛ لِقَوْلِهِ: «قَدْ أَحْسَنَ مَنْ انْتَهَى إِلَى مَا سَمِعَ ، وَلَكِنْ كَذَا وَكَذَا» ؛ فَعَلِمَ أَنَّ الْحَدِيثَ الْأَوَّلَ لَا يُخَالِفُ الثَّانِي .
- الثَّامِنَةَ عَشْرَةَ: بُعْدُ السَّلَفِ عَنْ مَدْحِ الْإِنْسَانِ بِمَا لَيْسَ فِيهِ .
- التَّاسِعَةَ عَشْرَةَ: قَوْلُهُ «أَنْتَ مِنْهُمْ» : عَلَّمَ مِنْ أَعْلَامِ النَّبُوَّةِ .
- الْعِشْرُونَ: فَضِيلَةُ عُكَّاشَةٍ .
- الْحَادِيَّةُ وَالْعِشْرُونَ: اسْتِعْمَالُ الْمَعَارِيضِ .
- الثَّانِيَّةُ وَالْعِشْرُونَ: حُسْنُ خُلُقِهِ ﷺ .



۱۴۲

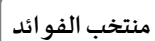
٤ - بَابُ الْخَوْفِ مِنَ الشِّرْكِ

وَقَوْلِ اللَّهِ ﷻ: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨] .

وَقَالَ الْخَلِيلُ ﷺ: ﴿وَأَجَبْنِي وَبَنِي أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ﴾ [إبراهيم: ٣٥] .
وَفِي الْحَدِيثِ: «أَخَوْفُ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ: الشِّرْكُ الْأَصْغَرُ، فَسُئِلَ عَنْهُ؟ فَقَالَ: الرِّيَاءُ» .

وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ مَاتَ وَهُوَ يَدْعُو اللَّهَ نِدًّا؛ دَخَلَ النَّارَ» رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ .

وَلِمُسْلِمٍ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ لَقِيَ اللَّهَ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ لَقِيَهِ يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا؛ دَخَلَ النَّارَ» .



۱۳۴

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأُولَى: الْخَوْفُ مِنَ الشُّرْكِ.

الثَّانِيَةُ: أَنَّ الرِّيَاءَ مِنَ الشُّرْكِ.

الثَّالِثَةُ: أَنَّهُ مِنَ الشُّرْكِ الْأَصْغَرِ.

الرَّابِعَةُ: أَنَّهُ أَخَوْفُ مَا يُخَافُ مِنْهُ عَلَى الصَّالِحِينَ.

الخَامِسَةُ: قُرْبُ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ.

السَّادِسَةُ: الْجَمْعُ بَيْنَ قُرْبِهِمَا فِي حَدِيثٍ وَاحِدٍ.

السَّابِعَةُ: أَنَّهُ مَنْ لَقِيَهِ يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا دَخَلَ النَّارَ، وَلَوْ كَانَ مِنْ أَعْبَدِ

النَّاسِ.

الثَّامِنَةُ: الْمَسْأَلَةُ الْعَظِيمَةُ: سُؤَالُ الْخَلِيلِ لَهُ وَلِبْنِيهِ وَقَايَةِ عِبَادَةِ

الْأَصْنَامِ.

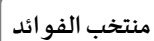
التَّاسِعَةُ: اعْتِبَارُهُ بِحَالِ الْأَكْثَرِ لِقَوْلِهِ ﴿رَبِّ إِنَّهُنَّ أَضْلَلْنَ كَثِيرًا

مِّنَ النَّاسِ﴾ [إبراهيم: ٣٦].

الْعَاشِرَةُ: فِيهِ تَفْسِيرُ (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ)؛ كَمَا ذَكَرَهُ الْبُخَارِيُّ.

الْحَادِيَةَ عَشْرَةَ: فَضِيلَةُ مَنْ سَلِمَ مِنَ الشُّرْكِ.



[illegible]

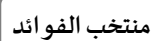
هـ - بَابُ

الدُّعَاءُ إِلَى شَهَادَةِ أَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ

وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي﴾ [يوسف: ١٠٨] الآية .

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لَمَّا بَعَثَ مُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ قَالَ لَهُ: «إِنَّكَ تَأْتِي قَوْمًا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ شَهَادَةَ أَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ - وَفِي رِوَايَةٍ: إِلَى أَنْ يُوحِّدُوا اللَّهَ - فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوكَ لِذَلِكَ؛ فَأَعْلِمْهُمْ أَنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوكَ لِذَلِكَ، فَأَعْلِمْهُمْ أَنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيَائِهِمْ فِترَةً عَلَى فُقَرَائِهِمْ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوكَ لِذَلِكَ، فَإِيَّاكَ وَكَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ، وَاتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ؛ فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ» أَخْرَجَاهُ.

وَلَهُمَا عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رضي الله عنه؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ يَوْمَ خَيْبَرَ: «لَأُعْطِينَ الرَّايَةَ غَدًا رَجُلًا يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَيُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَى يَدَيْهِ»، فَبَاتَ النَّاسُ يَدُوكُونَ لَيْلَتَهُمْ، أَيُّهُمْ يُعْطَاهَا، فَلَمَّا أَصْبَحُوا غَدَوْا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، كُلُّهُمْ يَرْجُو أَنْ يُعْطَاهَا، فَقَالَ:



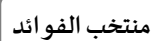
۱۳۸

«أَيْنَ عَلِيٍّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ؟»، فَقِيلَ: هُوَ يَشْتَكِي عَيْنَيْهِ، فَأَرْسَلُوا إِلَيْهِ، فَأُتِيَ بِهِ، فَبَصَقَ فِي عَيْنَيْهِ؛ وَدَعَا لَهُ، فَبَرَأَ كَأَن لَّمْ يَكُنْ بِهِ وَجَعٌ، فَأَعْطَاهُ الرَّايَةَ، فَقَالَ: «أُنْفِذْ عَلَيَّ رِسْلَكَ حَتَّى تَنْزِلَ بِسَاحَتِهِمْ، ثُمَّ أَدْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ، وَأَخْبِرْهُمْ بِمَا يَحِبُّ عَلَيْهِمْ مِنْ حَقِّ اللَّهِ تَعَالَى فِيهِ، فَوَاللَّهِ لَأَنْ يَهْدِيَ اللَّهُ بِكَ رَجُلًا وَاحِدًا خَيْرٌ لَكَ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ».

«يَدُوكُونَ» أَيَّ يَخُوضُونَ.

فِيهِ مَسَائِلُ:

- الأولى: أَنَّ الدَّعْوَةَ إِلَى اللَّهِ طَرِيقٌ مَنِ اتَّبَعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ.
- الثَّانِيَةُ: التَّثْبِيهُ عَلَى الْإِخْلَاصِ، لِأَنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ لَوْ دَعَا إِلَى الْحَقِّ، فَهُوَ يَدْعُو إِلَى نَفْسِهِ.
- الثَّالِثَةُ: أَنَّ الْبَصِيرَةَ مِنَ الْفَرَائِضِ.
- الرَّابِعَةُ: مِنْ دَلَائِلِ حُسْنِ التَّوْحِيدِ كَوْنُهُ تَنْزِيهًا لِلَّهِ تَعَالَى عَنِ الْمَسَبَّةِ.
- الخَامِسَةُ: أَنَّ مِنْ قُبْحِ الشَّرِكِ كَوْنُهُ مَسَبَّةٌ لِلَّهِ.
- السَّادِسَةُ: وَهِيَ مِنْ أَهَمِّهَا إِبْعَادُ الْمُسْلِمِ عَنِ الْمُشْرِكِينَ، لَا يَصِيرُ مِنْهُمْ وَلَوْ لَمْ يُشْرِكْ.
- السَّابِعَةُ: كَوْنُ التَّوْحِيدِ أَوَّلَ وَاجِبٍ.

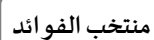


۱۳۰

الثَّامِنَةُ: أَنَّهُ يُبْدَأُ بِهِ قَبْلَ كُلِّ شَيْءٍ ، حَتَّى الصَّلَاةِ .
 التَّاسِعَةُ: أَنَّ مَعْنَى «أَنْ يُوحِّدُوا اللَّهَ» مَعْنَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ .
 الْعَاشِرَةُ: أَنَّ الْإِنْسَانَ قَدْ يَكُونُ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَهُوَ لَا يَعْرِفُهَا أَوْ
 يَعْرِفُهَا وَلَا يَعْمَلُ بِهَا .

الْحَادِيَةَ عَشْرَةَ: التَّنْبِيهُ عَلَى التَّعْلِيمِ بِالتَّدرِجِ .
 الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ: الْبِدَاءُ بِالْأَهَمِّ فالْأَهَمُّ .
 الثَّالِثَةَ عَشْرَةَ: مَصْرُفُ الزَّكَاةِ .
 الرَّابِعَةَ عَشْرَةَ: كَشْفُ الْعَالَمِ الشُّبْهَةِ عَنِ الْمُتَعَلِّمِ .
 الْخَامِسَةَ عَشْرَةَ: التَّنْهِي عَنْ كَرَائِمِ الْأَمْوَالِ .
 السَّادِسَةَ عَشْرَةَ: اتِّقَاءُ دَعْوَةِ الْمَظْلُومِ .
 السَّابِعَةَ عَشْرَةَ: الْإِخْبَارُ بِأَنَّهَا لَا تُحْجَبُ .
 الثَّامِنَةَ عَشْرَةَ: مِنْ أَدِلَّةِ التَّوْحِيدِ مَا جَرَى عَلَى سَيِّدِ الرُّسُلِ وَسَادَاتِ
 الْأَوْلِيَاءِ مِنَ الْمَشَقَّةِ وَالْجُوعِ وَالْوَبَاءِ .
 التَّاسِعَةَ عَشْرَةَ: قَوْلُهُ «لَاُعْطِينَ الرَّايَةَ...» إِنْخَ عِلْمٌ مِنْ أَعْلَامِ
 النَّبُوَّةِ .

الْعِشْرُونَ: تَفْلُهُ فِي عَيْنَيْهِ: عِلْمٌ مِنْ أَعْلَامِهَا أَيْضًا .
 الْحَادِيَةَ وَالْعِشْرُونَ: فَضِيلَةُ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

[illegible]

الثَّانِيَةُ وَالْعِشْرُونَ: فَضَّلُ الصَّحَابَةَ فِي دَوَكِهِمْ تِلْكَ اللَّيْلَةَ ، وَشُغْلِهِمْ
عَنْ بَشَارَةِ الْفَتْحِ .

الثَّالِثَةُ وَالْعِشْرُونَ: الْإِيْمَانُ بِالْقَدَرِ ؛ لِحُصُولِهَا لِمَنْ لَمْ يَسْعَ لَهَا ،
وَمَنْعِهَا عَمَّنْ سَعَى .

الرَّابِعَةُ وَالْعِشْرُونَ: الْأَدَبُ فِي قَوْلِهِ : «عَلَى رِسْلِكَ» .

الخَامِسَةُ وَالْعِشْرُونَ: الدَّعْوَةُ إِلَى الْإِسْلَامِ قَبْلَ الْقِتَالِ .

السَّادِسَةُ وَالْعِشْرُونَ: أَنَّهُ مَشْرُوعٌ لِمَنْ دُعُوا قَبْلَ ذَلِكَ وَقُوتِلُوا .

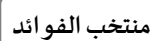
السَّابِعَةُ وَالْعِشْرُونَ: الدَّعْوَةُ بِالْحِكْمَةِ لِقَوْلِهِ : «أَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِبُ
عَلَيْهِمْ» .

الثَّامِنَةُ وَالْعِشْرُونَ: الْمَعْرِفَةُ بِحَقِّ اللَّهِ فِي الْإِسْلَامِ .

التَّاسِعَةُ وَالْعِشْرُونَ: ثَوَابُ مَنْ اهْتَدَى عَلَى يَدَيْهِ رَجُلٌ وَاحِدٌ .

الثَّلَاثُونَ: الْحَلْفُ عَلَى الْفُتْيَا .



This image shows a single sheet of white paper with horizontal ruling lines. The lines are evenly spaced and run across the width of the page. There are no margins, text, or other markings on the paper.

٦ - بَابُ

تَفْسِيرُ التَّوْحِيدِ وَشَهَادَةِ أَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَى رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ﴾ [الإسراء: ٥٧] الآية .

وَقَوْلُهُ: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ إِنَّنِي بَرَاءٌ مِّمَّا تَعْبُدُونَ ﴿٦٦﴾ إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي﴾ [الزخرف: ٢٦ - ٢٧] الآية .

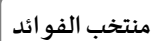
وَقَوْلُهُ: ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهَبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٣١] الآية .

وَقَوْلُهُ: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١٦٥] الآية .

وَفِي الصَّحِيحِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَكَفَرَ بِمَا يُعْبَدُ مِن دُونِ اللَّهِ = حَرَّمَ مَالُهُ وَدَمُّهُ، وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ ﷻ» .
وَشَرَحُ هَذِهِ التَّرْجَمَةِ: مَا بَعْدَهَا مِنَ الْأَبْوَابِ .

فِيهِ مَسَائِلُ:

الْأُولَى: - وَهِيَ مِنْ أَهْمِّهَا - وَهُوَ تَفْسِيرُ التَّوْحِيدِ ، وَتَفْسِيرُ الشَّهَادَةِ ، وَبَيِّنَهَا بِأُمُورٍ وَاضِحَةٍ:



۱۴۶

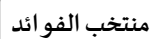
مِنْهَا: آيَةُ الْإِسْرَاءِ، بَيَّنَ فِيهَا الرَّدَّ عَلَى الْمُشْرِكِينَ الَّذِينَ يَدْعُونَ الصَّالِحِينَ، فَفِيهَا بَيَانٌ أَنَّ هَذَا هُوَ الشِّرْكُ الْأَكْبَرُ.

وَمِنْهَا: آيَةُ بَرَاءَةٍ، بَيَّنَ فِيهَا أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ، وَبَيَّنَ أَنَّهُمْ لَمْ يُؤْمَرُوا إِلَّا بِأَنْ يَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا، مَعَ أَنَّ تَفْسِيرَهَا الَّذِي لَا إِشْكَالَ فِيهِ: طَاعَةُ الْعُلَمَاءِ وَالْعِبَادِ فِي الْمَعْصِيَةِ، لَا دُعَاؤُهُمْ إِلَيَّاهُمْ.

وَمِنْهَا قَوْلُ الْخَلِيلِ ﷺ لِلْكَفَّارِ: ﴿إِنِّي بَرَاءٌ مِمَّا تَعْبُدُونَ ﴿٦٦﴾ إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي﴾ [الزخرف: ٢٦ - ٢٧] الْآيَةَ. فَاسْتَشْنَى مِنَ الْمَعْبُودِينَ رَبَّهُ، وَذَكَرَ سُبْحَانَهُ أَنَّ هَذِهِ الْبَرَاءَةَ وَهَذِهِ الْمُوَالَاةُ هِيَ تَفْسِيرُ شَهَادَةِ أَلَّا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَقَالَ: ﴿وَجَعَلَهَا كَلِمَةً بَاقِيَةً فِي عَقِبِهِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ [الزخرف: ٢٨].

وَمِنْهَا آيَةُ الْبَقَرَةِ فِي الْكَفَّارِ الَّذِينَ قَالَ اللَّهُ فِيهِمْ: ﴿وَمَا هُمْ بِخَارِجِينَ مِنَ النَّارِ﴾ [البقرة: ١٦٧]، ذَكَرَ أَنَّهُمْ يُحِبُّونَ أَنْدَادَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ، فَدَلَّ عَلَى أَنَّهُمْ يُحِبُّونَ اللَّهَ حُبًّا عَظِيمًا، وَلَمْ يُدْخِلْهُمْ فِي الْإِسْلَامِ؛ فَكَيْفَ بِمَنْ أَحَبَّ النَّدَّ حُبًّا أَكْبَرَ مِنْ حُبِّ اللَّهِ؟! وَكَيْفَ بِمَنْ لَمْ يُحِبَّ إِلَّا النَّدَّ وَحْدَهُ؟ وَلَمْ يُحِبَّ اللَّهَ؟!.

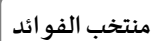
وَمِنْهَا قَوْلُهُ ﷺ: «مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَكَفَرَ بِمَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ = حَرَمَ مَالَهُ وَدَمَهُ، وَحَسَابُهُ عَلَى اللَّهِ ﷻ».

[illegible]

وَهَذَا مِنْ أَعْظَمِ مَا يُبَيِّنُ مَعْنَى لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؛ فَإِنَّهُ لَمْ يَجْعَلِ التَّلَفُّظَ
بِهَا عَاصِمًا لِلدِّمِ وَالْمَالِ، بَلْ وَلَا مَعْرِفَةً مَعْنَاهَا مَعَ لَفْظِهَا، بَلْ وَلَا
الِإِقْرَارَ بِذَلِكَ، بَلْ وَلَا كَوْنَهُ لَا يَدْعُو إِلَّا اللَّهَ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، بَلْ
لَا يَحْرُمُ مَالُهُ وَدَمُّهُ حَتَّى يُضِيفَ إِلَى ذَلِكَ الْكُفْرَ بِمَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ،
فَإِنْ شَكَّ أَوْ تَوَقَّفَ؛ لَمْ يَحْرُمِ مَالُهُ وَلَا دَمُّهُ.

فَيَا لَهَا مِنْ مَسْأَلَةٍ مَا أَعْظَمَهَا وَأَجَلَّهَا! وَيَا لَهُ مِنْ بَيَانٍ مَا أَوْضَحَهُ!
وَحُجَّةٍ مَا أَقْطَعَهَا لِلْمُنَازَعِ!.



[illegible]

٧ - بَابُ

مِنَ الشِّرْكِ لُبْسُ الْحَلَقَةِ وَالْخَيْطِ وَنَحْوِهِمَا ؛
لِرَفْعِ الْبَلَاءِ أَوْ دَفْعِهِ

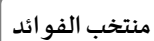
وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ قُلْ أَفَرَأَيْتُمْ مَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ أَرَادَنِيَ اللَّهُ بِضُرٍّ هَلْ هُنَّ كَاشِفَاتُ ضُرِّيهِ ﴾ [الزمر: ٣٨] الْآيَةَ .

عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ (ﷺ) رَأَى رَجُلًا فِي يَدِهِ حَلَقَةً مِنْ صُفْرِ ، فَقَالَ : « مَا هَذِهِ ؟ » ، قَالَ : مِنَ الْوَاهِنَةِ ، فَقَالَ « انْزِعْهَا ؛ فَإِنَّهَا لَا تَزِيدُكَ إِلَّا وَهْنًا ، فَإِنَّكَ لَوْ مِتَّ وَهِيَ عَلَيْكَ ؛ مَا أَفْلَحْتَ أَبَدًا » . رَوَاهُ أَحْمَدُ بِسَنَدٍ لَا بَأْسَ بِهِ .

وَلَهُ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ مَرْفُوعًا : « مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً ؛ فَلَا أَتَمَّ اللَّهُ لَهُ ، وَمَنْ تَعَلَّقَ وَدْعَةً فَلَا وَدَعَ اللَّهُ لَهُ » .

وَفِي رِوَايَةٍ : « مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً ؛ فَقَدْ أَشْرَكَ » .

وَلِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ عَنْ حُذَيْفَةَ ؛ أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا فِي يَدِهِ خَيْطٌ مِنَ الْحُمَى ، فَقَطَعَهُ وَتَلَا قَوْلَهُ : ﴿ وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ ﴾ [يوسف: ١٠٦] .

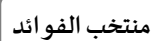
This image shows a single sheet of white paper with horizontal ruling lines. The lines are evenly spaced and run across the width of the page. There are no margins, text, or other markings on the paper.

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: التَّغْلِيظُ فِي لُبْسِ الْحَلَقَةِ وَالْخَيْطِ وَنَحْوِهِمَا لِمِثْلِ ذَلِكَ .
 الثانيةُ: أَنَّ الصَّحَابِيَّ لَوْ مَاتَ وَهِيَ عَلَيْهِ ؛ مَا أَفْلَحَ ، فِيهِ شَاهِدٌ لِكَلَامِ
 الصَّحَابَةِ أَنَّ الشِّرْكَ الْأَصْغَرَ أَكْبَرُ مِنَ الْكِبَائِرِ .
 الثالثةُ: أَنَّهُ لَمْ يُعْذَرْ بِالْجَهَالَةِ .
 الرابعةُ: أَنَّهَا لَا تَنْفَعُ فِي الْعَاجِلَةِ ؛ بَلْ تَضُرُّ ؛ لِقَوْلِهِ: «لَا تَزِيدُكَ إِلَّا
 وَهْنًا» .

الخامسةُ: الْإِنْكَارُ بِالتَّغْلِيظِ عَلَى مَنْ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ .
 السادسةُ: التَّصْرِيحُ بِأَنَّ مَنْ تَعَلَّقَ شَيْئًا ؛ وَكِلَإِلَيْهِ .
 السَّابِعَةُ: التَّصْرِيحُ بِأَنَّ مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً ؛ فَقَدْ أَشْرَكَ .
 الثَّامِنَةُ: أَنَّ تَعْلِيْقَ الْخَيْطِ مِنَ الْحُمَى مِنْ ذَلِكَ .
 التاسعةُ: تِلَاوَةُ حُذِيفَةَ الْآيَةِ: دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الصَّحَابَةَ يَسْتَدِلُّونَ
 بِالآيَاتِ الَّتِي فِي الشِّرْكِ الْأَكْبَرِ عَلَى الْأَصْغَرِ ؛ كَمَا ذَكَرَ ابْنُ عَبَّاسٍ فِي
 آيَةِ الْبَقَرَةِ .

العاشرةُ: أَنَّ تَعْلِيْقَ الْوَدَعِ عَنِ الْعَيْنِ مِنْ ذَلِكَ .
 الحاديةُ عَشْرَةَ: الدُّعَاءُ عَلَى مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً أَنَّ اللَّهَ لَا يُتِمُّ لَهُ ، وَمَنْ
 تَعَلَّقَ وَدَعَةً فَلَا وَدَعَ اللَّهُ لَهُ ؛ أَيْ تَرَكَ اللَّهُ لَهُ .

This image shows a single sheet of white paper with horizontal ruling lines. The lines are evenly spaced and run across the width of the page. There are no margins, text, or other markings on the paper.

٨ - بَابُ

مَا جَاءَ فِي الرُّقَى وَالتَّمَائِمِ

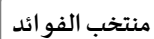
فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ الْأَنْصَارِيِّ ؛ أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَصْفَارِهِ ، فَأَرْسَلَ رَسُولًا : «أَنْ لَا يَبْقَيْنَ فِي رَقَبَةٍ بَعِيرٍ قِلَادَةٌ مِنْ وَتَرٍ - أَوْ قِلَادَةٌ - إِلَّا قُطِعَتْ» .

وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «إِنَّ الرُّقَى وَالتَّمَائِمَ وَالتَّوَلَةَ شِرْكٌ» . رَوَاهُ أَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُدَ .

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُكَيْمٍ مَرْفُوعًا : «مَنْ تَعَلَّقَ شَيْئًا وَكَلَّ إِلَيْهِ» رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ .

التَّمَائِمُ : شَيْءٌ يُعَلَّقُ عَلَى الْأَوْلَادِ عَنِ الْعَيْنِ ؛ لَكِنْ إِذَا كَانَ الْمُعَلَّقُ مِنَ الْقُرْآنِ ؛ فَرَخَّصَ فِيهِ بَعْضُ السَّلَفِ ، وَبَعْضُهُمْ لَمْ يُرَخِّصْ فِيهِ ، وَيَجْعَلُهُ مِنَ الْمَنْهِيِّ عَنْهُ ؛ مِنْهُمْ ابْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

وَالرُّقَى هِيَ الَّتِي تُسَمَّى الْعَزَائِمَ ، وَخَصَّ مِنْهَا الدَّلِيلُ مَا خَلَا مِنَ الشَّرْكِ ، فَقَدْ رَخَّصَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) مِنَ الْعَيْنِ وَالْحُمَةِ .



107

والتَّوَلَّى: هِيَ شَيْءٌ يَصْنَعُونَهُ يَزْعُمُونَ أَنَّهُ يُحِبُّ الْمَرْأَةَ إِلَى زَوْجِهَا،
وَالرَّجُلَ إِلَى امْرَأَتِهِ.

وَرَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ عَنْ رُوَيْفِعٍ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا
رُوَيْفِعُ، لَعَلَّ الْحَيَاةَ سَتَطُولُ بِكَ، فَأَخْبِرِ النَّاسَ أَنَّ مَنْ عَقَدَ لِحْيَتَهُ، أَوْ
تَقَلَّدَ وَتَرًا، أَوْ اسْتَنْجَى بِرَجِيعِ دَابَّةٍ أَوْ عَظْمٍ، فَإِنَّ مُحَمَّدًا بَرِيءٌ مِنْهُ».
وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: «مَنْ قَطَعَ تَمِيمَةً مِنْ إِنْسَانٍ؛ كَانَ كَعَدْلِ
رَقَبَةٍ». رَوَاهُ وَكِيعٌ.

وَلَهُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: «كَانُوا يَكْرَهُونَ التَّمَائِمَ كُلَّهَا؛ مِنَ الْقُرْآنِ
وغير القرآن».

فِيهِ مَسَائِلُ:

الْأُولَى: تَفْسِيرُ الرُّقَى وَتَفْسِيرُ التَّمَائِمِ.

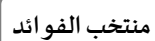
الثَّانِيَةُ: تَفْسِيرُ التَّوَلَّى.

الثَّالِثَةُ: أَنَّ هَذِهِ الثَّلَاثَةَ كُلُّهَا مِنَ الشَّرْكِ مِنْ غَيْرِ اسْتِثْنَاءٍ.

الرَّابِعَةُ: أَنَّ الرُّقِيَّةَ بِالْكَلامِ الْحَقِّ مِنَ الْعَيْنِ وَالْحُمَةِ لَيْسَ مِنْ ذَلِكَ.

الخَامِسَةُ: أَنَّ التَّمِيمَةَ إِذَا كَانَتْ مِنَ الْقُرْآنِ؛ فَقَدْ اخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ؛ هَلْ

هِيَ مِنْ ذَلِكَ أَمْ لَا؟

This image shows a single sheet of white paper with horizontal ruling lines. The lines are evenly spaced and run across the width of the page. There are no margins, text, or other markings on the paper.

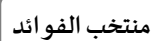
السادسة: أَنَّ تَعْلِيْقَ الْأَوْتَارِ عَلَى الدَّوَابِّ مِنَ الْعَيْنِ: مِنْ ذَلِكَ.

السابعة: الْوَعِيدُ الشَّدِيدُ فِيمَنْ تَعَلَّقَ وَتَرًّا.

الثامنة: فَضْلُ ثَوَابٍ مَنْ قَطَعَ تَمِيمَةً مِنْ إِنْسَانٍ.

التاسعة: أَنَّ كَلَامَ إِبْرَاهِيمَ لَا يُخَالِفُ مَا تَقَدَّمَ مِنَ الْإِخْتِلَافِ؛ لِأَنَّ مُرَادَهُ أَصْحَابُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ.



This image shows a single sheet of white paper with horizontal ruling lines. The lines are evenly spaced and run across the width of the page. There are no margins, text, or other markings on the paper.

٩ - بَابُ

مَنْ تَبَرَّكَ بِشَجَرَةٍ أَوْ حَجَرٍ وَنَحْوِهِمَا

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿أَفَرَأَيْتُمُ اللَّاتَ وَالْعُزَّىٰ ۖ (١٩) وَمَنَاةَ الثَّالِثَةَ الْأُخْرَىٰ﴾
[الأنعام: ١٩ - ٢٠].

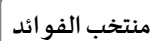
عَنْ أَبِي وَاقِدٍ اللَّيْثِيِّ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى حُنَيْنٍ،
وَنَحْنُ حَدَثَاءُ عَهْدٍ بِكُفْرٍ، وَلِلْمُشْرِكِينَ سِدْرَةٌ يَعْكُفُونَ عِنْدَهَا، وَيَنْوُطُونَ
بِهَا أَسْلِحَتَهُمْ، يُقَالُ لَهَا (ذَاتُ أَنْوَاطٍ)، فَمَرَرْنَا بِسِدْرَةٍ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ
اللَّهِ، اجْعَلْ لَنَا ذَاتَ أَنْوَاطٍ كَمَا لَهُمْ ذَاتُ أَنْوَاطٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
«اللَّهُ أَكْبَرُ! إِنَّهَا السُّنَنُ، قُلْتُمْ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ كَمَا قَالَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ
لِمُوسَى: ﴿اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ ءَالِهَةٌ﴾ قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ»
[الأعراف: ١٣٨] لَتَرْكَبُنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ». رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَصَحَّحَهُ.

فِيهِ مَسَائِلُ:

الْأُولَى: تَفْسِيرُ آيَةِ النَّجْمِ.

الثَّانِيَّةُ: مَعْرِفَةُ صُورَةِ الْأَمْرِ الَّذِي طَلَبُوا.

الثَّالِثَةُ: كَوْنُهُمْ لَمْ يَفْعَلُوا.

This image shows a single sheet of white paper with horizontal ruling lines. The lines are evenly spaced and run across the width of the page. There are no margins, text, or other markings on the paper.

الرَّابِعَةُ: كَوْنُهُمْ قَصَدُوا التَّقَرُّبَ إِلَى اللَّهِ بِذَلِكَ؛ لِظَنِّهِمْ أَنَّهُ يُحِبُّهُ.

الخَامِسَةُ: أَنَّهُمْ إِذَا جَهِلُوا هَذَا؛ فَغَيَّرُهُمْ أُولَى بِالْجَهْلِ.

السَّادِسَةُ: أَنَّ لَهُمْ مِنَ الْحَسَنَاتِ وَالْوَعْدِ بِالْمَغْفِرَةِ مَا لَيْسَ لغيرِهِمْ.

السَّابِعَةُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَعْذُرْهُمْ؛ بَلْ رَدَّ عَلَيْهِمْ بِقَوْلِهِ: «اللَّهُ أَكْبَرُ! إِنَّهَا السُّنَنُ! لَتَتَّبِعَنَّ سُنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ»؛ فَغَلَطَ الْأَمْرَ بِهَذِهِ الثَّلَاثِ.

الثَّامِنَةُ: الْأَمْرُ الْكَبِيرُ - وَهُوَ الْمَقْصُودُ - أَنَّهُ أَخْبَرَ أَنَّ طَلَبَهُمْ كَطَلَبِ بَنِي إِسْرَائِيلَ.

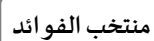
التَّاسِعَةُ: أَنَّ نَفْيَ هَذَا مِنْ مَعْنَى (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ)، مَعَ دِقَّتِهِ وَخَفَائِهِ عَلَى أَوْلَيْكَ.

الْعَاشِرَةُ: أَنَّهُ حَلَفَ عَلَى الْفُتْيَا، وَهُوَ لَا يَحْلِفُ إِلَّا لِمَصْلَحَةٍ.

الْحَادِيَةَ عَشْرَةَ: أَنَّ الشُّرْكَ فِيهِ أَكْبَرُ وَأَصْغَرُ؛ لِأَنََّّهُمْ لَمْ يَرْتَدُّوا بِذَلِكَ.

الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ: قَوْلُهُمْ: «وَنَحْنُ حُدَثَاءُ عَهْدٍ بِكُفْرٍ»؛ فِيهِ أَنَّ غَيْرَهُمْ لَا يَجْهَلُ ذَلِكَ.

الثَّالِثَةَ عَشْرَةَ: التَّكْبِيرُ عِنْدَ التَّعَجُّبِ؛ خِلَافًا لِمَنْ كَرِهَهُ.

[illegible]

الرَّابِعَةَ عَشْرَةَ: سَدُّ الذَّرَائِعِ .

الخَامِسَةَ عَشْرَةَ: النَّهْيُ عَنِ التَّشْبِهِ بِأَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ .

السَّادِسَةَ عَشْرَةَ: الْعَصَبُ عِنْدَ التَّعْلِيمِ .

السَّابِعَةَ عَشْرَةَ: الْقَاعِدَةُ الْكُلِّيَّةُ ، لِقَوْلِهِ: «إِنَّهَا السُّنَنُ» .

الثَّامِنَةَ عَشْرَةَ: أَنَّ هَذَا عِلْمٌ مِنْ أَعْلَامِ النُّبُوَّةِ ؛ لِكَوْنِهِ وَقَعَ كَمَا أَخْبَرَ .

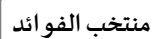
التَّاسِعَةَ عَشْرَةَ: أَنَّ كُلَّ مَا ذَمَّ اللَّهُ بِهِ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى فِي الْقُرْآنِ ؛ أَنَّهُ لَنَا .

العِشْرُونَ: أَنَّهُ مُتَقَرَّرٌ عِنْدَهُمْ أَنَّ الْعِبَادَاتِ مَبْنَاهَا عَلَى الْأَمْرِ ، فَصَارَ فِيهِ التَّنْبِيهُ عَلَى مَسَائِلِ الْقَبْرِ أَمَّا (مَنْ رَبُّكَ؟) فَوَاضِحٌ ، وَأَمَّا (مَنْ نَبِيِّكَ؟) ؛ فَمِنْ إِخْبَارِهِ بِأَنْبَاءِ الْغَيْبِ ، وَأَمَّا (مَا دِينُكَ؟) فَمِنْ قَوْلِهِمْ: ﴿أَجْعَلْ لَنَا إِلَهًا...﴾ [الأعراف: ١٣٨] إِلَى آخِرِهِ .

الحَادِيَةَ وَالْعِشْرُونَ: أَنَّ سُنَّةَ أَهْلِ الْكِتَابِ مَذْمُومَةٌ كَسُنَّةِ الْمُشْرِكِينَ .

الثَّانِيَةَ وَالْعِشْرُونَ: أَنَّ الْمُنتَقِلَ مِنَ الْبَاطِلِ الَّذِي اعْتَادَهُ قَلْبُهُ لَا يُؤْمَنُ أَنْ يَكُونَ فِي قَلْبِهِ بَقِيَّةٌ مِنْ تِلْكَ الْعَادَةِ ؛ لِقَوْلِهِ: «وَنَحْنُ حُدَنَاءُ عَهْدٍ بِكُفْرٍ» .





۱۷۷

١٠ - بَابُ

مَا جَاءَ فِي الذَّبْحِ لِغَيْرِ اللَّهِ

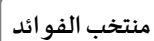
وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ

﴿١٦٢﴾ لَا شَرِيكَ لَهُ﴾ [الأنعام: ١٦٢ - ١٦٣] الآية .

وَقَوْلِهِ ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ﴾ [الكوثر: ٢] .

عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: حَدَّثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ: «لَعَنَ اللَّهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللَّهِ، لَعَنَ اللَّهُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَيْهِ، لَعَنَ اللَّهُ مَنْ آوَى مُحَدَّثًا، لَعَنَ اللَّهُ مَنْ غَيَّرَ مَنَارَ الْأَرْضِ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

وَعَنْ طَارِقِ بْنِ شَهَابٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «دَخَلَ الْجَنَّةَ رَجُلٌ فِي ذُبَابٍ، وَدَخَلَ النَّارَ رَجُلٌ فِي ذُبَابٍ» قَالُوا وَكَيْفَ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «مَرَّ رَجُلَانِ عَلَى قَوْمٍ لَهُمْ صَنْمٌ، لَا يَجُوزُهُ أَحَدٌ حَتَّى يُقَرَّبَ لَهُ شَيْئًا، فَقَالُوا لِأَحَدِهِمَا: قَرِّبْ، قَالَ: لَيْسَ عِنْدِي شَيْءٌ أَقْرَبُ، قَالُوا لَهُ: قَرِّبْ وَلَوْ ذُبَابًا، فَقَرَّبَ ذُبَابًا، فَخَلُّوا سَبِيلَهُ، فَدَخَلَ النَّارَ، وَقَالُوا لِلْآخَرِ: قَرِّبْ، فَقَالَ: مَا كُنْتُ لِأَقْرَبَ لِأَحَدٍ شَيْئًا دُونَ اللَّهِ ﷻ، فَضَرَبُوا عُنُقَهُ؛ فَدَخَلَ الْجَنَّةَ» . رَوَاهُ أَحْمَدُ .

This image shows a single sheet of white paper with horizontal ruling lines. The lines are evenly spaced and run across the width of the page. There are no margins, text, or other markings on the paper.

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأُولَى: تَفْسِيرُ قَوْلِهِ ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي﴾ [الأنعام: ١٦٢].

الثَّانِيَّةُ: تَفْسِيرُ قَوْلِهِ ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ﴾ [الكوثر: ٢].

الثَّالِثَةُ: الْبَدَاءَةُ بِلَعْنَةِ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللَّهِ.

الرَّابِعَةُ: لَعْنُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَيْهِ ، وَمِنْهُ أَنْ تَلْعَنَ وَالِدِي الرَّجُلِ فَيَلْعَنَ وَالِدَيْكَ .

الخَامِسَةُ: لَعْنُ مَنْ آوَى مُحَدِّثًا ، وَهُوَ الرَّجُلُ يُحَدِّثُ شَيْئًا يَجِبُ فِيهِ حَقُّ اللَّهِ ؛ فَيَلْتَجِئُ إِلَى مَنْ يُجِيرُهُ مِنْ ذَلِكَ .

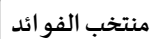
السَّادِسَةُ: لَعْنُ مَنْ غَيَّرَ مَنَارَ الْأَرْضِ ، وَهِيَ الْمَرَاسِيمُ الَّتِي تُفَرِّقُ بَيْنَ حَقِّكَ وَحَقِّ جَارِكَ مِنَ الْأَرْضِ ، فَتُغَيِّرُهَا بِتَقْدِيمٍ أَوْ تَأْخِيرٍ .

السَّابِعَةُ: الْفَرْقُ بَيْنَ لَعْنِ الْمُعَيَّنِّ وَلَعْنِ أَهْلِ الْمَعَاصِي عَلَى سَبِيلِ الْعُمُومِ .

الثَّامِنَةُ: هَذِهِ الْقِصَّةُ الْعَظِيمَةُ ، وَهِيَ قِصَّةُ الذُّبَابِ .

التَّاسِعَةُ: كَوْنُهُ دَخَلَ النَّارَ بِسَبَبِ ذَلِكَ الذُّبَابِ الَّذِي لَمْ يَقْصِدْهُ ؛ بَلْ فَعَلَهُ تَخَلُّصًا مِنْ شَرِّهِمْ .

الْعَاشِرَةُ: مَعْرِفَةُ قَدْرِ الشُّرْكِ فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ ؛ كَيْفَ صَبَرَ ذَلِكَ عَلَى الْقَتْلِ ، وَلَمْ يُوَافِقْهُمْ عَلَى طَلَبِهِمْ ، مَعَ كَوْنِهِمْ لَمْ يَطْلُبُوا إِلَّا الْعَمَلَ الظَّاهِرَ ؟ ! .

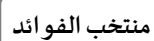
[illegible]

الْحَادِيَةَ عَشْرَةَ: أَنَّ الَّذِي دَخَلَ النَّارَ مُسْلِمٌ؛ لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ كَافِرًا؛ لَمْ يَقُلْ: «دَخَلَ النَّارَ فِي ذُبَابٍ».

الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ: فِيهِ شَاهِدٌ لِلْحَدِيثِ الصَّحِيحِ: «الْجَنَّةُ أَقْرَبُ إِلَى أَحَدِكُمْ مِنْ شِرَاكِ نَعْلِهِ، وَالنَّارُ مِثْلُ ذَلِكَ».

الثَّلَاثَةَ عَشْرَةَ: مَعْرِفَةُ أَنَّ عَمَلَ الْقَلْبِ هُوَ الْمَقْصُودُ الْأَعْظَمُ، حَتَّى عِنْدَ عَبْدَةِ الْأَصْنَامِ.



This image shows a single sheet of white paper with horizontal ruling lines. The lines are evenly spaced and run across the width of the page. There are no margins, text, or other markings on the paper.

١١ - بَابُ

لَا يُذْبَحُ لِلَّهِ بِمَكَانٍ يُذْبَحُ فِيهِ لِغَيْرِ اللَّهِ

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿لَا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا﴾ [التوبة: ١٠٨] الآية .

عَنْ ثَابِتِ بْنِ الضَّحَّاكِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «نَذَرَ رَجُلٌ أَنْ يَنْحَرَ إِبِلًا بِبُؤَانَةَ ، فَسَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ ، فَقَالَ: «هَلْ كَانَ فِيهَا وَثْنٌ مِنْ أَوْثَانِ الْجَاهِلِيَّةِ يُعْبَدُ؟» ، قَالُوا: لَا ، قَالَ: «فَهَلْ كَانَ فِيهَا عِيدٌ مِنْ أَعْيَادِهِمْ؟» ، قَالُوا: لَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوْفِ بِنَذْرِكَ ، فَإِنَّهُ لَا وَفَاءَ لِنَذْرٍ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ ، وَلَا فِيمَا لَا يَمْلِكُ ابْنُ آدَمَ» . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ ، وَإِسْنَادُهُ عَلَى شَرَطِهِمَا .

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: تَفْسِيرُ قَوْلِهِ ﴿لَا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا﴾ [التوبة: ١٠٨] .

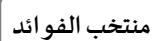
الثانية: أَنَّ الْمَعْصِيَةَ قَدْ تُؤَثِّرُ فِي الْأَرْضِ ، وَكَذَلِكَ الطَّاعَةُ .

الثالثة: رَدُّ الْمَسْأَلَةِ الْمُشْكَلَةِ إِلَى الْمَسْأَلَةِ الْبَيِّنَةِ ؛ لِيُزَوَلَ الْإِشْكَالُ .

الرابعة: اسْتِفْصَالُ الْمُفْتِي إِذَا احتَاجَ إِلَى ذَلِكَ .

الخامسة: أَنَّ تَخْصِيصَ الْبُقْعَةِ بِالنَّذْرِ لَا بَأْسَ بِهِ ؛ إِذَا خَلَا مِنْ

الْمَوَانِعِ .

This image shows a single sheet of white paper with horizontal ruling lines. The lines are evenly spaced and run across the width of the page. There are no margins, text, or other markings on the paper.

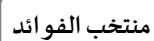
السَّادِسَةُ: الْمَنْعُ مِنْهُ إِذَا كَانَ فِيهِ وَثْنٌ مِنْ أَوْثَانِ الْجَاهِلِيَّةِ، وَلَوْ بَعْدَ زَوَالِهِ.

السَّابِعَةُ: الْمَنْعُ مِنْهُ إِذَا كَانَ فِيهِ عِيدٌ مِنْ أَعْيَادِهِمْ، وَلَوْ بَعْدَ زَوَالِهِ.
الثَّامِنَةُ: أَنَّهُ لَا يَجُوزُ الْوَفَاءُ بِمَا نَذَرَ فِي تِلْكَ الْبُقْعَةِ؛ لِأَنَّهُ نَذَرُ مَعْصِيَةٍ.

التَّاسِعَةُ: الْحَذَرُ مِنْ مُشَابَهَةِ الْمُشْرِكِينَ فِي أَعْيَادِهِمْ، وَلَوْ لَمْ يَقْصِدْهُ.

الْعَاشِرَةُ: لَا نَذَرَ فِي مَعْصِيَةٍ.
الْحَادِيَةَ عَشْرَةَ: لَا نَذَرَ لِابْنِ آدَمَ فِيمَا لَا يَمْلِكُ.



146

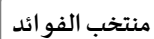
١٢ - بَابُ مِنَ الشَّرْكِ النَّذْرُ لِغَيْرِ اللَّهِ

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿يُفُونُ بِالنَّذْرِ﴾ [الإنسان: ٧].
 وَقَوْلُهُ: ﴿وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِّنْ نَّفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُمْ مِّنْ نَّذْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُهُ﴾ [البقرة: ٢٧٠].
 وَفِي الصَّحِيحِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللَّهَ فَلْيُطِعهُ، وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يَعْصِيَ اللَّهَ فَلَا يَعْصِهِ».

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: وَجُوبُ الْوَفَاءِ بِالنَّذْرِ.
 الثَّانِيَةُ: إِذَا ثَبَتَ كَوْنُهُ عِبَادَةً لِلَّهِ، فَصَرَفُهُ إِلَى غَيْرِهِ شِرْكٌ.
 الثَّالِثَةُ: أَنَّ نَذَرَ الْمَعْصِيَةِ لَا يَجُوزُ الْوَفَاءُ بِهِ.



178

١٣ - بَابُ

مِنْ الشَّرْكِ الْإِسْتِعَاذَةُ بِغَيْرِ اللَّهِ

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِنَ الْإِنْسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِّنَ الْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقًا﴾ [الجن: ٦].

وَعَنْ خَوْلَةَ بِنْتِ حَكِيمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ نَزَلَ مَنْزِلًا فَقَالَ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ، لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ حَتَّى يَرْحَلَ مِنْ مَنْزِلِهِ ذَلِكَ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

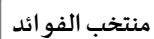
فِيهِ مَسَائِلُ:

الْأُولَى: تَفْسِيرُ الْآيَةِ.

الثَّانِيَّةُ: كَوْنُهُ مِنَ الشَّرْكِ.

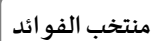
الثَّالِثَةُ: الْإِسْتِدْلَالُ عَلَى ذَلِكَ بِالْحَدِيثِ؛ لِأَنَّ الْعُلَمَاءَ اسْتَدَلُّوا بِهِ عَلَى أَنَّ كَلِمَاتِ اللَّهِ غَيْرُ مَخْلُوقَةٍ؛ قَالُوا: لِأَنَّ الْإِسْتِعَاذَةَ بِالْمَخْلُوقِ شَرْكٌ.

الرَّابِعَةُ: فَضِيلَةُ هَذَا الدُّعَاءِ مَعَ اخْتِصَارِهِ.

This image shows a single sheet of white paper with horizontal ruling lines. The lines are evenly spaced and run across the width of the page. There are no margins, text, or other markings on the paper.

الخَامِسَةُ: أَنَّ كَوْنَ الشَّيْءِ يَحْصُلُ بِهِ مَنَفَعَةٌ دُنْيَوِيَّةٌ - مِنْ كَفِّ شَرٍّ
أَوْ جَلْبِ نَفْعٍ - ؛ لَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ لَيْسَ مِنَ الشَّرِّكَ .



This image shows a single sheet of white paper with horizontal ruling lines. The lines are evenly spaced and run across the width of the page. There are no margins, text, or other markings on the paper.

١٤ - بَابُ

مِنْ الشِّرْكِ أَنَّ يَسْتَغِيثَ بِغَيْرِ اللَّهِ أَوْ يَدْعُو غَيْرَهُ

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَدْعُ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ فَإِنْ فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذَا مِنْ الظَّالِمِينَ﴾ (١٦) وَإِنْ يَمَسُّكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ ﴿يونس: ١٠٦ - ١٠٧﴾ الْآيَةُ .

وَقَوْلُهُ: ﴿فَابْتَغُوا عِنْدَ اللَّهِ الرِّزْقَ وَاعْبُدُوهُ﴾ [العنكبوت: ١٧] الْآيَةُ .

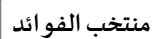
وَقَوْلُهُ: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنْ يَدْعُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ مَنْ لَا يَسْتَجِيبُ لَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَمَةِ﴾ [الأحقاف: ٥] الْآيَتَيْنِ .

وَقَوْلُهُ: ﴿أَمَّنْ يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ﴾ [النمل: ٦٢] الْآيَةُ .

وَرَوَى الطَّبْرَانِيُّ بِإِسْنَادِهِ ؛ أَنَّهُ كَانَ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُنَافِقٌ يُؤْذِي الْمُؤْمِنِينَ ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: قُومُوا بِنَا نَسْتَغِيثُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ هَذَا الْمُنَافِقِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّهُ لَا يُسْتَغَاثُ بِي وَإِنَّمَا يُسْتَغَاثُ بِاللَّهِ ﷻ» .

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأُولَى: أَنَّ عَطْفَ الدُّعَاءِ عَلَى الْإِسْتِغَاثَةِ مِنْ عَطْفِ الْعَامِّ عَلَى الْخَاصِّ .



۱۸۳

الثَّانِيَةُ: تَفْسِيرُ قَوْلِهِ ﴿وَلَا تَدْعُ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ﴾ [يونس: ١٠٦].

الثَّالِثَةُ: أَنَّ هَذَا هُوَ الشَّرْكُ الْأَكْبَرُ.

الرَّابِعَةُ: أَنَّ أَصْلَحَ النَّاسِ لَوْ فَعَلَهُ إِِرْضَاءً لِغَيْرِهِ، صَارَ مِنَ الظَّالِمِينَ.

الخَامِسَةُ: تَفْسِيرُ الْآيَةِ الَّتِي بَعْدَهَا.

السَّادِسَةُ: كَوْنُ ذَلِكَ لَا يَنْفَعُ فِي الدُّنْيَا مَعَ كَوْنِهِ كُفْرًا.

السَّابِعَةُ: تَفْسِيرُ الْآيَةِ الثَّالِثَةِ.

الثَّامِنَةُ: أَنَّ طَلَبَ الرِّزْقِ لَا يَنْبَغِي إِلَّا مِنْ اللَّهِ، كَمَا أَنَّ الْجَنَّةَ لَا تُطَلَّبُ إِلَّا مِنْهُ.

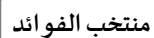
التَّاسِعَةُ: تَفْسِيرُ الْآيَةِ الرَّابِعَةِ.

الْعَاشِرَةُ: ذِكْرُ أَنَّهُ لَا أَضْلَ مِمَّنْ دَعَا غَيْرَ اللَّهِ.

الْحَادِيَةَ عَشْرَةَ: أَنَّهُ غَافِلٌ عَنْ دُعَاءِ الدَّاعِي لَا يَذَرِي عَنْهُ.

الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ: أَنَّ تِلْكَ الدَّعْوَةَ سَبَبٌ لِبُغْضِ الْمَدْعُوِّ لِلدَّاعِي وَعَدَاوَتِهِ لَهُ.

الثَّالِثَةَ عَشْرَةَ: تَسْمِيَةُ تِلْكَ الدَّعْوَةِ عِبَادَةً لِلْمَدْعُوِّ.



۱۸۶



الرَّابِعَةَ عَشْرَةَ: كُفِّرَ الْمَدْعُوُّ بِتِلْكَ الْعِبَادَةِ.

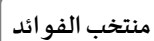
الخَامِسَةَ عَشْرَةَ: أَنَّ هَذِهِ الْأُمُورَ هِيَ سَبَبُ كَوْنِهِ أَضَلَّ النَّاسِ.

السَّادِسَةَ عَشْرَةَ: تَفْسِيرُ الْآيَةِ الْخَامِسَةِ.

السَّابِعَةَ عَشْرَةَ: الْأَمْرُ الْعَجِيبُ؛ وَهُوَ إِقْرَارُ عَبْدَةِ الْأَوْثَانِ أَنَّهُ لَا يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِلَّا اللَّهَ، وَلِأَجْلِ هَذَا يَدْعُوهُ فِي الشَّدَائِدِ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ.

الثَّامِنَةَ عَشْرَةَ: حِمَايَةُ الْمُصْطَفَى ﷺ حِمَى التَّوْحِيدِ، وَالتَّأَدُّبُ مَعَ اللَّهِ.



[illegible]

١٥ - بَابُ

قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى:

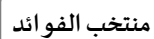
﴿أَشْرِكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ﴾ (١٩١) وَلَا يَسْتَطِيعُونَ لَهُمْ نَصْرًا ﴿
[الأعراف: ١٩١ - ١٩٢] الْآيَةُ .

وَقَوْلِهِ ﴿وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ مِنْ قِطْمِيرٍ﴾ [فاطر: ١٣] الْآيَةُ .

وَفِي الصَّحِيحِ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: شَجَّ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ، وَكُسِرَتْ رَبَاعِيَّتُهُ، فَقَالَ: «كَيْفَ يُفْلِحُ قَوْمٌ شَجُّوا نَبِيَّهُمْ؟» فَنَزَلَتْ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ [آل عمران: ١٢٨] .

وَفِيهِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ - إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ فِي الرَّكْعَةِ الْآخِرَةِ مِنَ الْفَجْرِ - : «اللَّهُمَّ الْعَنِ فُلَانًا وَفُلَانًا» بَعْدَمَا يَقُولُ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ»؛ فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ [آل عمران: ١٢٨] .

وَفِي رِوَايَةٍ: يَدْعُو عَلَى صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ، وَسُهَيْلِ بْنِ عَمْرٍو، وَالْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، فَنَزَلَتْ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ [آل عمران: ١٢٨] .

This image shows a single sheet of white paper with horizontal ruling lines. The lines are evenly spaced and run across the width of the page. There are no margins, text, or other markings on the paper.

وَفِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ أَنْزَلَ عَلَيْهِ: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤] ، فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ - أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا - اشْتَرُوا أَنْفُسَكُمْ؛ لَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنْ اللَّهِ شَيْئًا، يَا عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنْ اللَّهِ شَيْئًا، يَا صَفِيَّةُ - عَمَّةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنْ اللَّهِ شَيْئًا، وَيَا فَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ، سَلِينِي مِنْ مَالِي مَا شِئْتَ، لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنْ اللَّهِ شَيْئًا».

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: تَفْسِيرُ الْآيَتَيْنِ.

الثَّانِيَّةُ: قِصَّةُ أَحَدٍ.

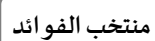
الثَّالِثَةُ: قُبُورُ سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ، وَخَلْفُهُ سَادَاتُ الْأَوْلِيَاءِ يُؤْمِنُونَ فِي الصَّلَاةِ.

الرَّابِعَةُ: أَنَّ الْمَدْعُوَّ عَلَيْهِمْ كُفَّارٌ.

الخَامِسَةُ: أَنَّهُمْ فَعَلُوا أَشْيَاءَ لَا يَفْعَلُهَا غَالِبُ الْكُفَّارِ، مِنْهَا شَجُّهُمْ نَبِيَّهُمْ، وَحِرْصُهُمْ عَلَى قَتْلِهِ، وَمِنْهَا التَّمَثِيلُ بِالْقَتْلِ، مَعَ أَنَّهُمْ بَنُو عَمِّهِمْ.

السَّادِسَةُ: أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي ذَلِكَ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾

[آل عمران: ١٢٨] .



192

السَّابِعَةُ: قَوْلُهُ ﴿أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ﴾ [آل عمران: ١٢٨] ؛ فَتَابَ عَلَيْهِمْ وَأَمَّنُوا.

الثَّامِنَةُ: الْقُنُوتُ فِي النَّوَازِلِ.

التَّاسِعَةُ: تَسْمِيَةُ الْمَدْعُوِّ عَلَيْهِمْ فِي الصَّلَاةِ بِأَسْمَائِهِمْ وَأَسْمَاءِ آبَائِهِمْ.

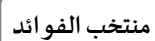
الْعَاشِرَةُ: لَعْنُ الْمُعَيَّنِ فِي الْقُنُوتِ.

الْحَادِيَةَ عَشْرَةَ: قِصَّتُهُ ﷺ لَمَّا أُنْزِلَ عَلَيْهِ: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤].

الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ: جِدُّهُ ﷺ فِي هَذَا الْأَمْرِ، بِحَيْثُ فَعَلَ مَا نُسِبَ بِسَبَبِهِ إِلَى الْجُنُونِ، وَكَذَلِكَ لَوْ يَفْعَلُهُ مُسْلِمٌ الْآنَ.

الثَّالِثَةَ عَشْرَةَ: قَوْلُهُ لِلْأَبْعَدِ وَالْأَقْرَبِ: «لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا»، حَتَّى قَالَ: «يَا فَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ! لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا»، فَإِذَا صَرَخَ - وَهُوَ سَيِّدُ الْمُرْسَلِينَ - بِأَنَّهُ لَا يُغْنِي شَيْئًا عَنْ سَيِّدَةِ نِسَاءِ الْعَالَمِينَ، وَأَمَّنَ الْإِنْسَانُ بِأَنَّهُ لَا يَقُولُ إِلَّا الْحَقَّ، ثُمَّ نَظَرَ فِيمَا وَقَعَ فِي قُلُوبِ خَوَاصِّ النَّاسِ الْيَوْمَ، تَبَيَّنَ لَهُ تَرْكُ التَّوْحِيدِ وَغُرْبَةُ الدِّينِ.



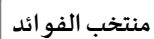
This image shows a single sheet of white paper with horizontal ruling lines. The lines are evenly spaced and run across the width of the page. There are no margins, text, or other markings on the paper.

١٦ - بَابُ

قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى :

﴿حَتَّىٰ إِذَا فُزِّعَ عَن قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ^ط
قَالُوا الْحَقُّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ﴾ [سبا: ٢٣]

في الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : «إِذَا قَضَى اللَّهُ الْأَمْرَ فِي السَّمَاءِ ضَرَبَتِ الْمَلَائِكَةُ بِأَجْنَحَتِهَا خُضْعَانًا لِقَوْلِهِ ، كَانَهُ سِلْسِلَةٌ عَلَى صَفْوَانٍ ، يَنْفُذُهُمْ ذَلِكَ ﴿حَتَّىٰ إِذَا فُزِّعَ عَن قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الْحَقُّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ﴾ ، فَيَسْمَعُهَا مُسْتَرِقُ السَّمْعِ ، وَمُسْتَرِقُ السَّمْعِ هَكَذَا بَعْضُهُ فَوْقَ بَعْضٍ - وَصَفَهُ سُفْيَانُ بِكَفِّهِ ، فَحَرَفَهَا وَبَدَّدَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ - ، فَيَسْمَعُ الْكَلِمَةَ ، فَيُلْقِيهَا إِلَى مَنْ تَحْتَهُ ، ثُمَّ يُلْقِيهَا الْآخَرُ إِلَى مَنْ تَحْتَهُ ، حَتَّى يُلْقِيَهَا عَلَى لِسَانِ السَّاحِرِ أَوْ الْكَاهِنِ ، فَرُبَّمَا أَدْرَكَهُ الشَّهَابُ قَبْلَ أَنْ يُلْقِيَهَا ، وَرُبَّمَا أَلْقَاهَا قَبْلَ أَنْ يُدْرِكَهُ ، فَيَكْذِبَ مَعَهَا مِائَةً كَذِبَةٍ ، فَيَقَالُ أَلَيْسَ قَدْ قَالَ لَنَا يَوْمَ كَذَا وَكَذَا : كَذَا وَكَذَا ؟ فَيَصَدَّقُ بِتِلْكَ الْكَلِمَةِ الَّتِي سُمِعَتْ مِنَ السَّمَاءِ » .



197

وَعَنْ النَّوَاسِ بْنِ سَمْعَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَرَادَ اللَّهُ تَعَالَى أَنْ يُوحِيَ بِالْأَمْرِ، تَكَلَّمَ بِالْوَحْيِ أَخَذَتِ السَّمَوَاتُ مِنْهُ رَجْفَةً - أَوْ قَالَ: رِعْدَةً - شَدِيدَةً خَوْفًا مِنَ اللَّهِ ﷻ، فَإِذَا سَمِعَ ذَلِكَ أَهْلُ السَّمَوَاتِ صَعِقُوا وَخَرُّوا لِلَّهِ سُجَّدًا، فَيَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يَرْفَعُ رَأْسَهُ جِبْرَائِيلُ، فَيَكَلِّمُهُ اللَّهُ مِنْ وَحْيِهِ بِمَا أَرَادَ، ثُمَّ يَمُرُّ جِبْرَائِيلُ عَلَى الْمَلَائِكَةِ، كُلَّمَا مَرَّ بِسَمَاءٍ سَأَلَهُ مَلَائِكَتُهَا: مَاذَا قَالَ رَبُّنَا يَا جِبْرَائِيلُ؟ فَيَقُولُ جِبْرَائِيلُ: قَالَ الْحَقُّ، وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ، فَيَقُولُونَ كُلُّهُمْ مِثْلَ مَا قَالَ جِبْرَائِيلُ، فَيَنْتَهِي جِبْرَائِيلُ بِالْوَحْيِ إِلَى حَيْثُ أَمَرَهُ اللَّهُ ﷻ».

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: تَفْسِيرُ الْآيَةِ.

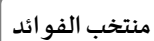
الثَّانِيَةُ: مَا فِيهَا مِنَ الْحُجَّةِ عَلَى إِبْطَالِ الشِّرْكِ، خُصُوصًا مَنْ تَعَلَّقَ عَلَى الصَّالِحِينَ، وَهِيَ الْآيَةُ الَّتِي قِيلَ: إِنَّهَا تَقْطَعُ عُرُوقَ شَجَرَةِ الشِّرْكِ مِنَ الْقَلْبِ.

الثَّالِثَةُ: تَفْسِيرُ قَوْلِهِ ﴿قَالُوا الْحَقُّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ﴾ [سبأ: ٢٣].

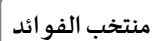
الرَّابِعَةُ: سَبَبُ سُؤَالِهِمْ عَنْ ذَلِكَ.

الخَامِسَةُ: أَنَّ جِبْرِيْلَ يُجِيبُهُمْ بَعْدَ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ: «قَالَ: كَذَا وَكَذَا».

السَّادِسَةُ: ذِكْرُ أَنَّ أَوَّلَ مَنْ يَرْفَعُ رَأْسَهُ: جِبْرِيْلُ.

[illegible]

- السَّابِعَةُ: أَنَّهُ يَقُولُ لِأَهْلِ السَّمَوَاتِ كُلِّهِمْ ؛ لِأَنَّهُمْ يَسْأَلُونَهُ .
- الثَّامِنَةُ: أَنَّ الْغُشْيَ يَعُمُّ أَهْلَ السَّمَوَاتِ كُلَّهُمْ .
- التَّاسِعَةُ: ارْتِجَافُ السَّمَوَاتِ لِكَلَامِ اللَّهِ .
- الْعَاشِرَةُ: أَنَّ جِبْرِيلَ هُوَ الَّذِي يَنْتَهِي بِالْوَحْيِ إِلَى حَيْثُ أَمَرَهُ اللَّهُ .
- الْحَادِيَةَ عَشْرَةَ: ذِكْرُ اسْتِرَاقِ الشَّيَاطِينِ .
- الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ: صِفَةُ رُكُوبِ بَعْضِهِمْ بَعْضًا .
- الثَّالِثَةَ عَشْرَةَ: سَبَبُ إِرْسَالِ الشَّهَابِ .
- الرَّابِعَةَ عَشْرَةَ: أَنَّهُ تَارَةً يُدْرِكُهُ الشَّهَابُ قَبْلَ أَنْ يُلْقِيَهَا ، وَتَارَةً يُلْقِيَهَا فِي أُذُنِ وَلِيِّهِ مِنَ الْإِنْسِ قَبْلَ أَنْ يُدْرِكَهُ .
- الخَامِسَةَ عَشْرَةَ: كَوْنُ الْكَاهِنِ يَصْدُقُ بَعْضَ الْأَحْيَانِ .
- السَّادِسَةَ عَشْرَةَ: كَوْنُهُ يَكْذِبُ مَعَهَا مِائَةً كِذْبَةً .
- السَّابِعَةَ عَشْرَةَ: أَنَّهُ لَمْ يُصَدَّقْ كَذِبُهُ إِلَّا بِتِلْكَ الْكَلِمَةِ الَّتِي سُمِعَتْ مِنْ السَّمَاءِ .
- الثَّامِنَةَ عَشْرَةَ: قَبُولُ النُّفُوسِ لِلْبَاطِلِ ، كَيْفَ يَتَعَلَّقُونَ بِوَاحِدَةٍ وَلَا يَعْتَبِرُونَ بِمِائَةٍ ؟ ! .
- التَّاسِعَةَ عَشْرَةَ: كَوْنُهُمْ يُلْقِي بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ تِلْكَ الْكَلِمَةَ ، وَيَحْفَظُونَهَا وَيَسْتَدِلُّونَ بِهَا .

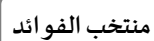


۲۰۰

الْعَشْرُونَ: إِثْبَاتُ الصِّفَاتِ ؛ خِلَافًا لِلْمُعْطَلَةِ .
الْحَادِيَةُ وَالْعَشْرُونَ: التَّصْرِيحُ بِأَنَّ تِلْكَ الرَّجْفَةَ وَالْغَشْيَ خَوْفٌ مِنْ
اللَّهِ ﷻ .

الثَّانِيَةُ وَالْعَشْرُونَ: أَنَّهُمْ يَخِرُّونَ لِلَّهِ سُجَّدًا .



This image shows a single sheet of white paper with horizontal ruling lines. The lines are evenly spaced and run across the width of the page. There are no margins, text, or other markings on the paper.

١٧ - بَابُ

الشَّفَاعَةِ

وَقَوْلِ اللَّهِ ﷻ: ﴿وَأَنْذِرْ بِهِ الَّذِينَ يَخَافُونَ أَنْ يُحْشَرُوا إِلَىٰ رَبِّهِمْ لَيْسَ لَهُمْ مِنْ دُونِهِ وَلِيٌّ وَلَا شَفِيعٌ﴾ [الأنعام: ٥١].

وَقَوْلِهِ: ﴿قُلْ لِلَّهِ الشَّفَاعَةُ جَمِيعًا﴾ [الزمر: ٤٤].

وَقَوْلِهِ: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾ [البقرة: ٢٥٥].

وَقَوْلِهِ: ﴿وَكَمْ مِنْ مَلَكٍ فِي السَّمَوَاتِ لَا تُغْنِي شَفَاعَتُهُمْ شَيْئًا إِلَّا مِنْ بَعْدِ أَنْ يَأْذَنَ اللَّهُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَرْضَىٰ﴾ [النجم: ٢٦].

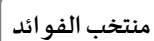
وَقَوْلِهِ: ﴿قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ

فِي السَّمَوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ وَمَا لَهُمْ فِيهِمَا مِنْ شِرْكٍَ وَمَا لَهُ مِنْهُمْ مِنْ ظَهِيرٍ ﴿٢٢﴾

وَلَا تَنْفَعُ الشَّفَاعَةُ عِنْدَهُ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ﴾ [سبأ: ٢٢ - ٢٣].

قَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ: «نَفَى اللَّهُ عَمَّا سِوَاهُ كُلِّ مَا يَتَعَلَّقُ بِهِ الْمُشْرِكُونَ، فَنفَى أَنْ يَكُونَ لِغَيْرِهِ مُلْكٌ، أَوْ قِسْطٌ مِنْهُ، أَوْ يَكُونَ عَوْنًا لِلَّهِ، وَلَمْ يَبْقَ إِلَّا الشَّفَاعَةُ، فَبَيَّنَ أَنَّهَا لَا تَنْفَعُ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ الرَّبُّ، كَمَا قَالَ ﴿وَلَا

يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنْ أَرَضَىٰ﴾ [الأنبياء: ٢٨].



۲.۳

فَهَذِهِ الشَّفَاعَةُ الَّتِي يَظُنُّهَا الْمُشْرِكُونَ هِيَ مُنْتَفِيَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، كَمَا نَفَاهَا الْقُرْآنُ ، وَأَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّهُ يَأْتِي فَيَسْجُدُ لِرَبِّهِ وَيَحْمَدُهُ - لَا يَبْدَأُ بِالشَّفَاعَةِ أَوَّلًا - ثُمَّ يُقَالُ لَهُ: «ارْفَعْ رَأْسَكَ ، وَقُلْ يُسْمَعُ ، وَسَلْ تُعْطَ ، وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ» .

وَقَالَ لَهُ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: مَنْ أَسْعَدُ النَّاسِ بِشَفَاعَتِكَ؟ قَالَ «مَنْ قَالَ: (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) خَالِصًا مِنْ قَلْبِهِ» فَتِلْكَ الشَّفَاعَةُ لِأَهْلِ الْإِخْلَاصِ بِإِذْنِ اللَّهِ ، وَلَا تَكُونُ لِمَنْ أَشْرَكَ بِاللَّهِ .

وَحَقِيقَتُهُ: أَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ هُوَ الَّذِي يَتَفَضَّلُ عَلَى أَهْلِ الْإِخْلَاصِ ، فَيَغْفِرُ لَهُمْ بِوَاسِطَةِ دُعَاءِ مَنْ أَذِنَ لَهُ أَنْ يَشْفَعَ لِيُكْرِمَهُ ، وَيُنَالَ الْمَقَامَ الْمَحْمُودَ .

فَالشَّفَاعَةُ الَّتِي نَفَاهَا الْقُرْآنُ مَا كَانَ فِيهَا شِرْكٌ ، وَلِهَذَا أُثْبِتَ الشَّفَاعَةُ بِإِذْنِهِ فِي مَوَاضِعَ ، وَقَدْ بَيَّنَّ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّهَا لَا تَكُونُ إِلَّا لِأَهْلِ الْإِخْلَاصِ وَالتَّوْحِيدِ . انْتَهَى كَلَامُهُ .

فِيهِ مَسَائِلُ:

الْأُولَى: تَفْسِيرُ الْآيَاتِ .

الثَّانِيَّةُ: صِفَةُ الشَّفَاعَةِ الْمَنْفِيَّةِ .

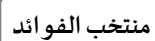
الثَّالِثَةُ: صِفَةُ الشَّفَاعَةِ الْمُثْبِتَةِ .



الرَّابِعَةُ: ذِكْرُ الشَّفَاعَةِ الْكُبْرَى ، وَهِيَ الْمَقَامُ الْمَحْمُودُ .
الخَامِسَةُ: صِفَةُ مَا يَفْعَلُهُ ﷺ : أَنَّهُ لَا يَبْدَأُ بِالشَّفَاعَةِ ؛ بَلْ يَسْجُدُ ،
فَإِذَا أُذِنَ لَهُ شَفَعَ .

السَّادِسَةُ: مَنْ أَسْعَدُ النَّاسِ بِهَا ؟
السَّابِعَةُ: أَنَّهُ لَا تَكُونُ لِمَنْ أَشْرَكَ بِاللَّهِ .
الثَّامِنَةُ: بَيَانُ حَقِيقَتِهَا .





۲. ۸

١٨ - بَابُ

قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى :

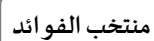
﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ﴾ [القصص: ٥٦]

فِي الصَّحِيحِ عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : لَمَّا حَضَرَتْ أَبَا طَالِبٍ الْوَفَاةُ ، جَاءَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَعِنْدَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ وَأَبُو جَهْلٍ ، فَقَالَ لَهُ : «يَا عَمَّ ، قُلْ : (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) ، كَلِمَةً أُحَاجُّ لَكَ بِهَا عِنْدَ اللَّهِ» ، فَقَالَ لَهُ : أَتَرْغَبُ عَنْ مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ؟ فَأَعَادَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ ، فَأَعَادَا ، فَكَانَ آخِرَ مَا قَالَ : هُوَ عَلَى مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ، وَأَبَى أَنْ يَقُولَ : (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «لَا سَتَغْفِرَنَّ لَكَ ، مَا لَمْ أَنَّهُ عَنْكَ» . فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ : ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ﴾ [التوبة: ١١٣] .

وَأَنْزَلَ اللَّهُ فِي أَبِي طَالِبٍ : ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾ [القصص: ٥٦] .

فِيهِ مَسَائِلُ :

الْأُولَى : تَفْسِيرُ قَوْلِهِ : ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾ [القصص: ٥٦] الْآيَةَ .



۲۱۰

الثَّانِيَّةُ: تَفْسِيرُ قَوْلِهِ: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولَىٰ قُرْبَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ﴾ [التوبة: ١١٣] الْآيَةَ .

الثَّالِثَةُ: وَهِيَ الْمَسْأَلَةُ الْكَبِيرَةُ، تَفْسِيرُ قَوْلِهِ: «قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»، بِخِلَافِ مَا عَلَيْهِ مَنْ يَدَّعِي الْعِلْمَ .

الرَّابِعَةُ: أَنَّ أَبَا جَهْلٍ وَمَنْ مَعَهُ يَعْرِفُونَ مُرَادَ النَّبِيِّ ﷺ إِذَا قَالَ لِلرَّجُلِ: «قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»؛ فَقَبَّحَ اللَّهُ مَنْ أَبُو جَهْلٍ أَعْلَمُ مِنْهُ بِأَصْلِ الْإِسْلَامِ .

الخَامِسَةُ: جِدُّهُ ﷺ، وَمُبَالَغَتُهُ فِي إِسْلَامِ عَمِّهِ .

السَّادِسَةُ: الرَّدُّ عَلَى مَنْ زَعَمَ إِسْلَامَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَأَسْلَافِهِ .

السَّابِعَةُ: كَوْنُهُ ﷺ اسْتَغْفَرَ لَهُ فَلَمْ يُغْفَرْ لَهُ، بَلْ نُهِِيَ عَنْ ذَلِكَ .

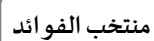
الثَّامِنَةُ: مَضَرَّةُ أَصْحَابِ السُّوءِ عَلَى الْإِنْسَانِ .

التَّاسِعَةُ: مَضَرَّةُ تَعْظِيمِ الْأَسْلَافِ وَالْأَكَابِرِ .

الْعَاشِرَةُ: الشُّبْهَةُ لِلْمُبْطِلِينَ فِي ذَلِكَ؛ لِاسْتِدْلَالِ أَبِي جَهْلٍ بِذَلِكَ .

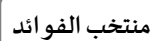
الْحَادِيَةَ عَشْرَةَ: الشَّاهِدُ لِكَوْنِ الْأَعْمَالِ بِالْخَوَاتِيمِ؛ لِأَنَّهُ لَوْ قَالَهَا

لَنَفَعَتْهُ .

This image shows a single sheet of white paper with horizontal ruling lines. The lines are evenly spaced and run across the width of the page. There are no margins, text, or other markings on the paper.

الثَّانِيَّةَ عَشْرَةَ: التَّأَمُّلُ فِي كِبَرِ هَذِهِ الشُّبْهَةِ فِي قُلُوبِ الضَّالِّينَ ؛ لِأَنَّ
فِي الْقِصَّةِ أَنَّهُمْ لَمْ يُجَادِلُوهُ إِلَّا بِهَا ، مَعَ مُبَالَغَتِهِ ﷺ وَتَكْرِيرِهِ ؛ فَلِأَجْلِ
عَظَمَتِهَا وَوُضُوحِهَا عِنْدَهُمْ اقْتَصَرُوا عَلَيْهَا .





۲۱۴

١٩ - بَابُ

مَا جَاءَ أَنْ سَبَبَ كُفْرَ بَنِي آدَمَ وَتَرْكِهِمْ دِينَهُمْ
هُوَ الْغُلُوُّ فِي الصَّالِحِينَ

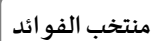
وَقَوْلِ اللَّهِ ﷻ: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ﴾ [النساء:]

• [١٧١]

فِي الصَّحِيحِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ - فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَقَالُوا لَا
تَذَرُنَّ آلِهَتَكُمْ وَلَا تَذَرُنَّ وَدًّا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا﴾ [نوح: ٢٣] - ؛
قَالَ: «هَذِهِ أَسْمَاءُ رِجَالٍ صَالِحِينَ مِنْ قَوْمِ نُوحٍ، فَلَمَّا هَلَكُوا أَوْحَى
الشَّيْطَانُ إِلَى قَوْمِهِمْ؛ أَنْ انْصَبُوا إِلَى مَجَالِسِهِمُ الَّتِي كَانُوا يَجْلِسُونَ فِيهَا
أَنْصَابًا، وَسَمُّوَهَا بِأَسْمَائِهِمْ، فَفَعَلُوا، وَلَمْ تُعْبَدْ، حَتَّى إِذَا هَلَكَ أَوْلَئِكَ
وَنَسِيَ الْعِلْمُ عُبِدَتْ».

وَقَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ: «قَالَ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ السَّلَفِ: لَمَّا مَاتُوا، عَكَفُوا
عَلَى قُبُورِهِمْ، ثُمَّ صَوَّرُوا تَمَاثِيلَهُمْ، ثُمَّ طَالَ عَلَيْهِمُ الْأَمَدُ فَعَبَدُوهُمْ».

وَعَنْ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تُطْرُونِي كَمَا أَطَرَتِ النَّصَارَى
ابْنَ مَرْيَمَ، إِنَّمَا أَنَا عَبْدٌ، فَقُولُوا: عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ». أَخْرَجَاهُ.

This image shows a single sheet of white paper with horizontal ruling lines. The lines are evenly spaced and run across the width of the page. There are no margins, text, or other markings on the paper.

... قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِيَّاكُمْ وَالْغُلُوفُ، فَإِنَّمَا أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ الْغُلُوفُ».

وَلِمُسْلِمٍ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ»، قَالَهَا ثَلَاثًا.

فِيهِ مَسَائِلُ:

الْأُولَى: أَنَّ مَنْ فَهِمَ هَذَا الْبَابَ وَبَيَّنَّ بَعْدَهُ، تَبَيَّنَ لَهُ غُرْبَةُ الْإِسْلَامِ، وَرَأَى مِنْ قُدْرَةِ اللَّهِ وَتَقْلِيلِهِ لِلْقُلُوبِ الْعَجَبَ.

الثَّانِيَةُ: مَعْرِفَةُ أَوَّلِ شِرْكٍ حَدَثَ فِي الْأَرْضِ أَنَّهُ بِشُبْهَةِ الصَّالِحِينَ.

الثَّالِثَةُ: مَعْرِفَةُ أَوَّلِ شَيْءٍ غُيِّرَ بِهِ دِينُ الْأَنْبِيَاءِ، وَمَا سَبَبُ ذَلِكَ؟ مَعَ مَعْرِفَةِ أَنَّ اللَّهَ أَرْسَلَهُمْ.

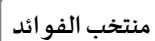
الرَّابِعَةُ: قَبُولُ الْبِدْعِ مَعَ كَوْنِ الشَّرَائِعِ وَالْفِطْرِ تَرُدُّهَا.

الخَامِسَةُ: أَنَّ سَبَبَ ذَلِكَ كُلِّهِ: مَزْجُ الْحَقِّ بِالْبَاطِلِ.

فَالْأَوَّلُ: مَحَبَّةُ الصَّالِحِينَ.

وَالثَّانِي: فِعْلُ أَنْاسٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ وَالدِّينِ شَيْئًا أَرَادُوا بِهِ خَيْرًا؛ فَظَنُّ مَنْ بَعْدَهُمْ أَنَّهُمْ أَرَادُوا بِهِ غَيْرَهُ.

السَّادِسَةُ: تَفْسِيرُ الْآيَةِ الَّتِي فِي سُورَةِ نُوحٍ.



۲۱۸

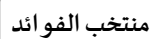
السَّابِعَةُ: جِبَلَةُ الْأَدَمِيِّ فِي كَوْنِ الْحَقِّ يَنْقُصُ فِي قَلْبِهِ وَالْبَاطِلُ يَزِيدُ.
 الثَّامِنَةُ: فِيهِ شَاهِدٌ لِمَا نُقِلَ عَنِ السَّلَفِ: أَنَّ الْبِدْعَ سَبَبُ الْكُفْرِ.
 التَّاسِعَةُ: مَعْرِفَةُ الشَّيْطَانِ بِمَا تَوَوَّلَ إِلَيْهِ الْبِدْعَةُ؛ وَلَوْ حَسَنَ قَصْدُ
 الْفَاعِلِ.

الْعَاشِرَةُ: مَعْرِفَةُ الْقَاعِدَةِ الْكُلِّيَّةِ، وَهِيَ النَّهْيُ عَنِ الْغُلُوِّ، وَمَعْرِفَةُ مَا
 يُؤْوَلُ إِلَيْهِ.

الْحَادِيَّةُ عَشْرَةَ: مَضَرَّةُ الْعُكُوفِ عَلَى الْقَبْرِ لِأَجْلِ عَمَلٍ صَالِحٍ.
 الثَّانِيَّةُ عَشْرَةَ: مَعْرِفَةُ النَّهْيِ عَنِ التَّمَاثِيلِ وَالْحِكْمَةِ فِي إِزَالَتِهَا.
 الثَّلَاثَةُ عَشْرَةَ: مَعْرِفَةُ عِظَمِ شَأْنِ هَذِهِ الْقِصَّةِ، وَشِدَّةِ الْحَاجَةِ إِلَيْهَا
 مَعَ الْعَقْلَةِ عَنْهَا.

الرَّابِعَةُ عَشْرَةَ: - وَهِيَ أَعْجَبُ وَأَعْجَبُ - قِرَاءَتُهُمْ إِيَّاهَا فِي كُتُبِ
 التَّفْسِيرِ وَالْحَدِيثِ، وَمَعْرِفَتُهُمْ بِمَعْنَى الْكَلَامِ، وَكَوْنُ اللَّهِ حَالًا بَيْنَهُمْ
 وَبَيْنَ قُلُوبِهِمْ حَتَّى اعْتَقَدُوا أَنَّ فِعْلَ قَوْمِ نُوحٍ هُوَ أَفْضَلُ الْعِبَادَاتِ،
 وَاعْتَقَدُوا أَنَّ مَا نَهَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ عَنْهُ هُوَ الْكُفْرُ الْمُبِيحُ لِلدَّمِ وَالْمَالِ.

الْخَامِسَةُ عَشْرَةَ: التَّصْرِيحُ أَنَّهُمْ لَمْ يُرِيدُوا إِلَّا الشَّفَاعَةَ.
 السَّادِسَةُ عَشْرَةَ: ظَنُّهُمْ أَنَّ الْعُلَمَاءَ الَّذِينَ صَوَّرُوا الصُّورَ أَرَادُوا
 ذَلِكَ.

[illegible]

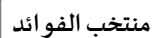
السَّابِعَةَ عَشْرَةَ: الْبَيَانُ الْعَظِيمُ فِي قَوْلِهِ: «لَا تُطْرُونِي كَمَا أَطَرَتِ النَّصَارَى ابْنَ مَرْيَمَ»، فَصَلَّوْا تُ اللهُ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ، عَلَى أَنْ بَلَغَ الْبَلَغَ الْمُبِينَ.

الثَّامِنَةَ عَشْرَةَ: نَصِيحَتُهُ إِيَّانَا بِهَلَاكِ الْمُتَنَطِّعِينَ.

التَّاسِعَةَ عَشْرَةَ: التَّصْرِيحُ بِأَنَّهَا لَمْ تُعْبَدْ حَتَّى نُسِيَ الْعِلْمُ، فَفِيهَا بَيَانُ مَعْرِفَةِ قَدْرِ وُجُودِهِ وَمَضَرَّةِ فَقْدِهِ.

الْعِشْرُونَ: أَنَّ سَبَبَ فَقْدِ الْعِلْمِ مَوْتُ الْعُلَمَاءِ.





۲۲۲

٢٠ - بَابُ

مَا جَاءَ مِنَ التَّغْلِيظِ فِيمَنْ عَبْدَ اللَّهِ

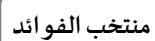
عِنْدَ قَبْرِ رَجُلٍ صَالِحٍ

فَكَيْفَ إِذَا عَبْدُهُ؟!

فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا؛ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ ذَكَرَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَنِيسَةً رَأَتْهَا بِأَرْضِ الْحَبَشَةِ، وَمَا فِيهَا مِنَ الصُّورِ، فَقَالَ: «أُولَئِكَ إِذَا مَاتَ فِيهِمُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ، أَوْ الْعَبْدُ الصَّالِحُ، بَنَوْا عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِدًا، وَصَوَّرُوا فِيهِ تِلْكَ الصُّورَ، أُولَئِكَ شِرَارُ الْخَلْقِ عِنْدَ اللَّهِ».

فَهُؤُلَاءِ جَمَعُوا بَيْنَ الْفِتْنَتَيْنِ: فِتْنَةِ الْقُبُورِ، وَفِتْنَةِ التَّمَاثِيلِ. وَلَهُمَا عَنْهَا، قَالَتْ: لَمَّا نُزِلَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ طَفِقَ يَطْرَحُ خَمِيصَةً لَهُ عَلَى وَجْهِهِ، فَإِذَا اغْتَمَّ بِهَا كَشَفَهَا، فَقَالَ: - وَهُوَ كَذَلِكَ - : «لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ»؛ يُحَذِّرُ مَا صَنَعُوا، وَلَوْ لَا ذَلِكَ لَأُبْرَزَ قَبْرُهُ، غَيْرَ أَنَّهُ خَشِيَ أَنْ يُتَّخَذَ مَسْجِدًا. أَخْرَجَاهُ.

وَلِمُسْلِمٍ عَنْ جُنْدَبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ بِخَمْسٍ، وَهُوَ يَقُولُ: «إِنِّي أَبْرَأُ إِلَى اللَّهِ أَنْ يَكُونَ لِي مِنْكُمْ خَلِيلٌ؛



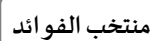
۲۲۴

فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ اتَّخَذَنِي خَلِيلًا، كَمَا اتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنْ أُمَّتِي خَلِيلًا؛ لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا، أَلَا وَإِنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ كَانُوا يَتَّخِذُونَ قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ، أَلَا فَلَا تَتَّخِذُوا الْقُبُورَ مَسَاجِدَ، فَإِنِّي أَنهَأَكُم عَنْ ذَلِكَ».

فَقَدْ نَهَى عَنْهُ فِي آخِرِ حَيَاتِهِ، ثُمَّ إِنَّهُ لَعَنَ - وَهُوَ فِي السِّيَاقِ - مَنْ فَعَلَهُ، وَالصَّلَاةُ عِنْدَهَا مِنْ ذَلِكَ، وَإِنْ لَمْ يُبْنَ مَسْجِدٌ؛ وَهُوَ مَعْنَى قَوْلِهَا: «خُشِيَ أَنْ يُتَّخَذَ مَسْجِدًا»، فَإِنَّ الصَّحَابَةَ لَمْ يَكُونُوا لِيَبْنُوا حَوْلَ قَبْرِهِ مَسْجِدًا.

وَكُلُّ مَوْضِعٍ قُصِدَتِ الصَّلَاةُ فِيهِ فَقَدْ اتَّخَذَ مَسْجِدًا، بَلْ كُلُّ مَوْضِعٍ يُصَلَّى فِيهِ، يُسَمَّى مَسْجِدًا، كَمَا قَالَ ﷺ «جُعِلَتْ لِيَ الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا».

وَلِأَحْمَدَ - بِسَنَدٍ جَيِّدٍ - عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرْفُوعًا: «إِنَّ مِنْ شَرِّ النَّاسِ مَنْ تُدْرِكُهُمُ السَّاعَةُ وَهُمْ أَحْيَاءُ، وَالَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْقُبُورَ مَسَاجِدَ». رَوَاهُ أَبُو حَاتِمٍ فِي صَحِيحِهِ.

This image shows a single sheet of white paper with horizontal ruling lines. The lines are evenly spaced and run across the width of the page. There are no margins, text, or other markings on the paper.

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: مَا ذَكَرَ الرَّسُولُ فِيمَنْ بَنَى مَسْجِدًا يُعْبَدُ اللَّهُ فِيهِ عَلَى قَبْرِ
رَجُلٍ صَالِحٍ ؛ وَلَوْ صَحَّتْ نِيَّةُ الْفَاعِلِ .

الثانية: النَّهْيُ عَنِ التَّمَاثِيلِ ، وَغِلْظُ الْأَمْرِ .

الثالثة: الْعِبْرَةُ فِي مُبَالَغَتِهِ ﷺ فِي ذَلِكَ: كَيْفَ بَيَّنَ لَهُمْ هَذَا أَوَّلًا ،
ثُمَّ قَبْلَ مَوْتِهِ بِخَمْسٍ قَالَ مَا قَالَ ، ثُمَّ لَمَّا كَانَ فِي النَّزْعِ لَمْ يَكْتَفِ بِمَا
تَقَدَّمَ .

الرابعة: نَهْيُهُ عَنِ فِعْلِهِ عِنْدَ قَبْرِهِ قَبْلَ أَنْ يُوجَدَ الْقَبْرُ .

الخامسة: أَنَّهُ مِنْ سُنَنِ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى فِي قُبُورِ أَنْبِيَائِهِمْ .

السادسة: لَعْنُهُ إِيَّاهُمْ عَلَى ذَلِكَ .

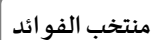
السابعة: أَنَّ مُرَادَهُ ﷺ تَحْذِيرُنَا عَنْ قَبْرِهِ .

الثامنة: الْعِلَّةُ فِي عَدَمِ إِبْرَازِ قَبْرِهِ .

التاسعة: مَعْنَى اتِّخَاذِهَا مَسْجِدًا .

العاشرة: أَنَّهُ قَرَنَ بَيْنَ مَنْ اتَّخَذَهَا وَبَيْنَ مَنْ تَقُومُ عَلَيْهِمُ السَّاعَةُ ،
فَذَكَرَ الذَّرِيعَةَ إِلَى الشَّرْكِ قَبْلَ وَقُوعِهِ مَعَ خَاتِمَتِهِ .

الحادية عشرة: ذِكْرُهُ - فِي خُطْبَتِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ بِخَمْسٍ - الرَّدَّ عَلَى
الطَّائِفَتَيْنِ اللَّتَيْنِ هُمَا أَشْرُ أَهْلِ الْبِدْعِ ؛ بَلْ أَخْرَجَهُمْ بَعْضُ أَهْلِ السَّلَفِ مِنْ



۲۲۸

الثَّانِيْنَ وَالسَّبْعِينَ فِرْقَةً، وَهُمْ الرَّافِضَةُ وَالْجَهْمِيَّةُ، وَبِسَبَبِ الرَّافِضَةِ حَدَّثَ الشِّرْكَ وَعِبَادَةُ الْقُبُورِ، وَهُمْ أَوَّلُ مَنْ بَنَى عَلَيْهَا الْمَسَاجِدَ.

الثَّانِيَّةَ عَشْرَةَ: مَا بُلِيَ بِهِ ﷺ مِنْ شِدَّةِ النَّزْعِ.

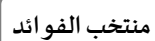
الثَّالِثَةَ عَشْرَةَ: مَا أُكْرِمَ بِهِ مِنَ الْخُلَّةِ.

الرَّابِعَةَ عَشْرَةَ: التَّصْرِيحُ بِأَنَّهَا أَعْلَى مِنَ الْمَحَبَّةِ.

الْخَامِسَةَ عَشْرَةَ: التَّصْرِيحُ بِأَنَّ الصِّدِّيقَ أَفْضَلُ الصَّحَابَةِ.

السَّادِسَةَ عَشْرَةَ: الْإِشَارَةُ إِلَى خِلَافَتِهِ.



[illegible]

٢١ - بَابُ

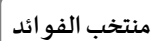
مَا جَاءَ أَنَّ الْغُلُوَّ فِي قُبُورِ الصَّالِحِينَ
يُصِيرُهَا أَوْثَانًا تُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ

رَوَى مَالِكٌ فِي الْمَوْطَأِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ قَبْرِي وَثَنًا يُعْبَدُ، اشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى قَوْمٍ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ».

وَلَا بَنِ جَرِيرٍ بِسَنَدِهِ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ: ﴿أَفَرَأَيْتُمْ أَلَلَّتْ وَالْعَزَى﴾ [النجم: ١٩] قَالَ: «كَانَ يَلُتُّ لَهُمُ السَّوِيقُ، فَمَاتَ، فَعَكَفُوا عَلَى قَبْرِهِ».

وَكَذَا قَالَ أَبُو الْجَوْزَاءِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: «كَانَ يَلُتُّ السَّوِيقَ لِلْحَاجِّ».

وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَائِرَاتِ الْقُبُورِ، وَالْمُتَّخِذِينَ عَلَيْهَا الْمَسَاجِدَ وَالسُّرُجَ» رَوَاهُ أَهْلُ السُّنَنِ.

This image shows a single sheet of white paper with horizontal ruling lines. The lines are evenly spaced and run across the width of the page. There are no margins, text, or other markings on the paper.

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأُولَى: تَفْسِيرُ الْأَوْثَانِ.

الثَّانِيَّةُ: تَفْسِيرُ الْعِبَادَةِ.

الثَّالِثَةُ: أَنَّهُ ﷺ لَمْ يَسْتَعِذْ إِلَّا مِمَّا يَخَافُ وَقُوعَهُ.

الرَّابِعَةُ: قَرْنُهُ بِهَذَا اتَّخَذَ قُبُورَ الْأَنْبِيَاءِ مَسَاجِدَ.

الخَامِسَةُ: ذِكْرُ شِدَّةِ الْغَضَبِ مِنْ اللَّهِ.

السَّادِسَةُ: - وَهِيَ مِنْ أَهَمِّهَا - مَعْرِفَةُ صِفَةِ عِبَادَةِ اللَّاتِ الَّتِي هِيَ مِنْ أَكْبَرِ الْأَوْثَانِ.

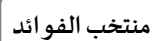
السَّابِعَةُ: مَعْرِفَةُ أَنَّهُ قَبْرُ رَجُلٍ صَالِحٍ.

الثَّامِنَةُ: أَنَّهُ اسْمُ صَاحِبِ الْقَبْرِ، وَذِكْرُ مَعْنَى التَّسْمِيَةِ.

التَّاسِعَةُ: لَعْنُهُ زَوَارَاتِ الْقُبُورِ.

الْعَاشِرَةُ: لَعْنُهُ مَنْ أَسْرَجَهَا.





۲۳۴

٢٢ - بَابُ

مَا جَاءَ فِي حِمَايَةِ الْمُصْطَفَى ﷺ جَنَابَ التَّوْحِيدِ ،
وَسَدَّهُ كُلَّ طَرِيقٍ يُوصِلُ إِلَى الشَّرْكِ

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا
عَنِتُّمْ﴾ [التوبة: ١٢٨] الْآيَةِ .

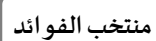
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ
قُبُورًا، وَلَا تَجْعَلُوا قُبُورِي عِيدًا، وَصَلُّوا عَلَيَّ؛ فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ تَبْلُغُنِي
حَيْثُ كُنْتُمْ» رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ، وَرَوَاهُ ثِقَاتٌ .

وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ: أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا يَجِيءُ إِلَى فُرْجَةٍ كَانَتْ عِنْدَ
قَبْرِ النَّبِيِّ ﷺ، فَيَدْخُلُ فِيهَا فَيَدْعُو، فَنَهَاهُ، وَقَالَ: أَلَا أُحَدِّثُكُمْ حَدِيثًا
سَمِعْتُهُ مِنْ أَبِي، عَنْ جَدِّي، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَتَّخِذُوا قُبُورِي
عِيدًا، وَلَا بُيُوتَكُمْ قُبُورًا؛ وَصَلُّوا عَلَيَّ فَإِنَّ تَسْلِيمَكُمْ يَبْلُغُنِي أَيْنَ كُنْتُمْ»
رَوَاهُ فِي الْمُخْتَارَةِ .

فِيهِ مَسَائِلُ:

الْأُولَى: تَفْسِيرُ آيَةِ بَرَاءَةٍ.

الثَّانِيَّةُ: إِبْعَادُهُ أُمَّتَهُ عَنْ هَذَا الْحِمَى غَايَةَ الْبُعْدِ .



۲۳۶

الثَّالِثَةُ: ذِكْرُ حِرْصِهِ عَلَيْنَا وَرَأْفَتِهِ وَرَحْمَتِهِ.

الرَّابِعَةُ: نَهْيُهُ عَنْ زِيَارَةِ قَبْرِهِ عَلَى وَجْهِ مَخْصُوصٍ ، مَعَ أَنَّ زِيَارَتَهُ مِنْ أَفْضَلِ الْأَعْمَالِ .

الخَامِسَةُ: نَهْيُهُ عَنِ الْإِكْثَارِ مِنَ الزِّيَارَةِ .

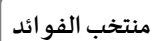
السَّادِسَةُ: حُثُّهُ عَلَى النَّافِلَةِ فِي الْبَيْتِ .

السَّابِعَةُ: أَنَّهُ مُتَقَرَّرٌ عِنْدَهُمْ أَنَّهُ لَا يُصَلِّي فِي الْمَقْبَرَةِ .

الثَّامِنَةُ: تَعْلِيلُهُ ذَلِكَ بِأَنَّ صَلَاةَ الرَّجُلِ وَسَلَامَهُ عَلَيْهِ يَبْلُغُهُ وَإِنْ بَعْدَ ، فَلَا حَاجَةَ إِلَى مَا يَتَوَهَّمُهُ مَنْ أَرَادَ الْقُرْبَ .

التَّاسِعَةُ: كَوْنُهُ ﷺ فِي الْبَرْزَخِ تُعْرَضُ عَلَيْهِ أَعْمَالُ أُمَّتِهِ فِي الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ .



This image shows a single sheet of white paper with horizontal ruling lines. The lines are evenly spaced and run across the width of the page. There are no margins, text, or other markings on the paper.

٢٣ - بَابُ

مَا جَاءَ أَنَّ بَعْضَ هَذِهِ الْأُمَّةِ يَعْبُدُ الْأَوْثَانَ

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا أَتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ وَالطَّاعُوتِ﴾ [النساء: ٥١].

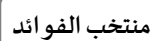
وَقَوْلُهُ: ﴿قُلْ هَلْ أُنَبِّئُكُمْ بِشَرٍّ مِّنْ ذَلِكَ مَثُوبَةً عِندَ اللَّهِ مَنْ لَعَنَهُ اللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمْ الْفُرْدَةَ وَالْخَنَازِيرَ وَعَبَدَ الطَّاغُوتِ﴾ [المائدة: ٦٠].

وَقَوْلُهُ: ﴿قَالَ الَّذِينَ عَلَبُوا عَلَىٰ آمُرِهِمْ لَتَنْخَذَنَّ عَلَيْهِمْ مَّسْجِدًا﴾ [الكهف:

٢١].

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رضي الله عنه؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «لَتَتَّبِعَنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، حَذَوِ الْقِدَّةِ بِالْقِدَّةِ، حَتَّىٰ لَوْ دَخَلُوا جُحْرَ ضَبٍّ لَدَخَلْتُمُوهُ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ؟ قَالَ: «فَمَنْ؟!» أَخْرَجَاهُ.

وَلِمُسْلِمٍ عَنْ ثَوْبَانَ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ زَوْيَ لِي الْأَرْضِ، فَرَأَيْتُ مَشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا، وَإِنَّ أُمَّتِي سَيَبْلُغُ مُلْكُهَا مَا زَوْيَ لِي مِنْهَا، وَأُعْطِيتُ الْكَنْزَيْنِ: الْأَحْمَرَ وَالْأَبْيَضَ، وَإِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي لِأُمَّتِي أَنْ لَا يَهْلِكَهَا بَسَنَةٌ بَعَامَةً، وَأَنْ لَا يُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَىٰ أَنْفُسِهِمْ، فَيَسْتَبِيحَ بَيْضَتَهُمْ، وَإِنَّ رَبِّي قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِذَا قَضَيْتُ قَضَاءً فَإِنَّهُ

This image shows a single sheet of white paper with horizontal ruling lines. The lines are evenly spaced and run across the width of the page. There are no margins, text, or other markings on the paper.

لَا يُرَدُّ، وَإِنِّي أُعْطِيتُكَ لِأُمَّتِكَ أَنْ لَا أَهْلِكَهُمْ بِسَنَةِ بَعَامَّةٍ، وَأَنْ لَا أُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ فَيَسْتَبِيحَ بَيْضَتَهُمْ، وَلَوْ اجْتَمَعَ عَلَيْهِمْ مَنْ بِأَقْطَارِهَا، حَتَّى يَكُونَ بَعْضُهُمْ يَهْلِكُ بَعْضًا، وَيَسْبِي بَعْضُهُمْ بَعْضًا».

وَرَوَاهُ الْبُرْقَانِيُّ فِي صَحِيحِهِ، وَزَادَ: «وَإِنَّمَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي الْأَئِمَّةَ الْمُضِلِّينَ، وَإِذَا وَقَعَ عَلَيْهِمُ السَّيْفُ لَمْ يُرْفَعْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَلْحَقَ حَيٌّ مِنْ أُمَّتِي بِالْمُشْرِكِينَ، وَحَتَّى تَعْبُدَ فِتْنًا مِنْ أُمَّتِي الْأَوْثَانِ، وَإِنَّهُ سَيَكُونُ فِي أُمَّتِي كَذَّابُونَ ثَلَاثُونَ كُلُّهُمْ يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ، وَأَنَا خَاتَمُ النَّبِيِّينَ، لَا نَبِيَّ بَعْدِي، وَلَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي عَلَى الْحَقِّ مَنْصُورَةً، لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى».

فِيهِ مَسَائِلُ:

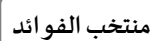
الْأُولَى: تَفْسِيرُ آيَةِ النَّسَاءِ.

الثَّانِيَةُ: تَفْسِيرُ آيَةِ الْمَائِدَةِ.

الثَّالِثَةُ: تَفْسِيرُ آيَةِ الْكَهْفِ.

الرَّابِعَةُ - وَهِيَ أَهْمُهَا -: مَا مَعْنَى الْإِيمَانِ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ؟ هَلْ هُوَ اعْتِقَادُ قَلْبٍ؟ أَوْ هُوَ مُوَافَقَةُ أَصْحَابِهَا مَعَ بُغْضِهَا وَمَعْرِفَةِ بُطْلَانِهَا؟

الْخَامِسَةُ: قَوْلُهُمْ: إِنَّ الْكُفَّارَ الَّذِينَ يَعْرِفُونَ كُفْرَهُمْ: أَهْدَى سَبِيلًا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ.



۲ ۳ ۲

السَّادِسَةُ: - وَهِيَ الْمَقْصُودَةُ بِالتَّرْجَمَةِ - أَنَّ هَذَا لَا بُدَّ أَنْ يُوجَدَ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ ؛ كَمَا تَقَرَّرَ فِي حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ .

السَّابِعَةُ: تَصْرِيحُهُ بِوُقُوعِهَا - أَعْنِي عِبَادَةَ الْأَوْثَانِ - فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ فِي جُمُوعٍ كَثِيرَةٍ .

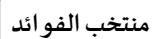
الثَّامِنَةُ: الْعَجَبُ الْعُجَابُ: خُرُوجُ مَنْ يَدَّعِي النُّبُوَّةَ، مِثْلُ الْمُخْتَارِ مَعَ تَكْلَمِهِ بِالشَّهَادَتَيْنِ، وَتَصْرِيحِهِ بِأَنَّهُ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ، وَأَنَّ الرَّسُولَ حَقٌّ، وَأَنَّ الْقُرْآنَ حَقٌّ، وَفِيهِ أَنَّ مُحَمَّدًا خَاتَمَ النَّبِيِّينَ، وَمَعَ هَذَا يُصَدِّقُ فِي هَذَا كُلِّهِ مَعَ التَّضَادِّ الْوَاضِحِ، وَقَدْ خَرَجَ الْمُخْتَارُ فِي آخِرِ عَصْرِ الصَّحَابَةِ، وَتَبِعَهُ فِتْنَامُ كَثِيرَةٌ .

التَّاسِعَةُ: الْبَشَارَةُ بِأَنَّ الْحَقَّ لَا يَزُولُ بِالْكُلِّيَّةِ كَمَا زَالَ فِيمَا مَضَى ؛ بَلْ لَا تَزَالُ عَلَيْهِ طَائِفَةٌ .

الْعَاشِرَةُ: الْآيَةُ الْعُظْمَى أَنَّهُمْ مَعَ قَلَّتِهِمْ لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ، وَلَا مَنْ خَالَفَهُمْ .

الْحَادِيَةَ عَشْرَةَ: أَنَّ ذَلِكَ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ .

الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ: مَا فِيهِ مِنَ الْآيَاتِ الْعَظِيمَةِ مِنْهَا إِخْبَارُهُ بِأَنَّ اللَّهَ زَوَى لَهُ الْمَشَارِقَ وَالْمَغَارِبَ، وَأَخْبَرَ بِمَعْنَى ذَلِكَ، فَوَقَعَ كَمَا أَخْبَرَ بِخِلَافِ الْجَنُوبِ وَالشَّمَالِ، وَإِخْبَارُهُ بِأَنَّهُ أُعْطِيَ الْكَزْنَينِ وَإِخْبَارُهُ بِإِجَابَةِ دَعْوَتِهِ



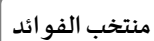
۲۴۴

لَأُمَّتِهِ فِي الْاِثْنَيْنِ وَإِخْبَارُهُ بِأَنَّهُ مَنَعَ الثَّالِثَةَ، وَإِخْبَارُهُ بِوُقُوعِ السَّيْفِ،
وَأَنَّهُ لَا يُرْفَعُ إِذْ وَقَعَ، وَإِخْبَارُهُ بِإِهْلَاكِ بَعْضِهِمْ بَعْضًا، وَسَبْيِ بَعْضِهِمْ
بَعْضًا، وَخَوْفِهِ عَلَى أُمَّتِهِ مِنَ الْأَئِمَّةِ الْمُضِلِّينَ وَإِخْبَارِهِ بِظُهُورِ الْمُتَّبِعِينَ
فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ، وَإِخْبَارُهُ بِبَقَاءِ الطَّائِفَةِ الْمَنْصُورَةِ، وَكُلُّ هَذَا وَقَعَ كَمَا
أَخْبَرَ، مَعَ أَنَّ كُلَّ وَاحِدَةٍ مِنْهَا مِنْ أَبْعَدِ مَا يَكُونُ فِي الْعُقُولِ.

الثَّالِثَةُ عَشْرَةَ: حَصْرُهُ الْخَوْفَ عَلَى أُمَّتِهِ مِنَ الْأَئِمَّةِ الْمُضِلِّينَ.

الرَّابِعَةُ عَشْرَةَ: التَّنْبِيهُ عَلَى مَعْنَى عِبَادَةِ الْأَوْثَانِ.





۲۴۶

٢٤ - بَابُ

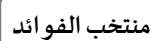
مَا جَاءَ فِي السَّحْرِ

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلْقٍ﴾ [البقرة: ١٠٢].

وَقَوْلُهُ: ﴿يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ﴾ [النساء: ٥١].
 قَالَ عُمَرُ: «الْجِبْتُ: السَّحَرُ، وَالطَّاغُوتُ: الشَّيْطَانُ».
 وَقَالَ جَابِرُ «الطَّوَاعِيتُ: كُفَّانٌ، كَانَ يَنْزِلُ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ، فِي كُلِّ حَيٍّ وَاحِدٍ».

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُؤْبَقَاتِ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا هُنَّ؟ قَالَ: «الشِّرْكُ بِاللَّهِ، وَالسَّحَرُ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ، وَأَكْلُ الرِّبَا، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ، وَالتَّوَلَّى يَوْمَ الزَّحْفِ، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ».
 وَعَنْ جُنْدَبٍ مَرْفُوعًا: «حَدَّثَ السَّاحِرُ: ضَرْبُهُ بِالسَّيْفِ». رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: «الصَّحِيحُ أَنَّهُ مُوقُوفٌ».

وَفِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ عَنْ بَجَالَةَ بْنِ عَبْدِةَ قَالَ: كَتَبَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: أَنْ اقْتُلُوا كُلَّ سَاحِرٍ وَسَاحِرَةٍ، قَالَ: فَقَتَلْنَا ثَلَاثَ سَوَاحِرَ.



ΥΣΛ

وَصَحَّ عَنْ حَفْصَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا أَمَرَتْ بِقَتْلِ جَارِيَةٍ لَهَا سَحَرَتْهَا،
فَقُتِلَتْ.

وَكَذَلِكَ صَحَّ عَنْ جُنْدَبٍ.

قَالَ أَحْمَدُ: «عَنْ ثَلَاثَةٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ».

فِيهِ مَسَائِلُ:

الْأُولَى: تَفْسِيرُ آيَةِ الْبَقَرَةِ.

الثَّانِيَةُ: تَفْسِيرُ آيَةِ النَّسَاءِ.

الثَّالِثَةُ: تَفْسِيرُ الْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ ، وَالْفَرْقُ بَيْنَهُمَا.

الرَّابِعَةُ: أَنَّ الطَّاغُوتَ قَدْ يَكُونُ مِنَ الْجِنِّ ، وَقَدْ يَكُونُ مِنَ الْإِنْسِ.

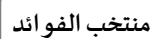
الخَامِسَةُ مَعْرِفَةُ السَّبْعِ الْمُؤَبَقَاتِ الْمَخْصُوصَةِ بِالنِّهْيِ.

السَّادِسَةُ: أَنَّ السَّاحِرَ يَكْفُرُ.

السَّابِعَةُ: يُقْتَلُ وَلَا يُسْتَتَابُ.

الثَّامِنَةُ: وُجُودُ هَذَا فِي الْمُسْلِمِينَ عَلَى عَهْدِ عُمَرَ ، فَكَيْفَ بَعْدَهُ؟!





٢٥٠

٢٥ - بَابُ

بَيَانِ شَيْءٍ مِنْ أَنْوَاعِ السَّحْرِ

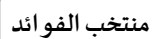
قَالَ أَحْمَدُ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ حَيَّانَ بْنِ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا قَطْنُ بْنُ قَبِيصَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْعِيَافَةَ، وَالطَّرْقَ، وَالطَّيْرَةَ؛ مِنَ الْجَبْتِ».

قَالَ عَوْفٌ: «الْعِيَافَةُ: رَجْرُ الطَّيْرِ، وَالطَّرْقُ: الْخَطُّ يُخَطُّ بِالْأَرْضِ». وَالْجَبْتُ - قَالَ الْحَسَنُ -: «رَنَّةُ الشَّيْطَانِ». إِسْنَادُهُ جَيِّدٌ، وَلِأَبِي دَاوُدَ وَالنَّسَائِيِّ وَابْنِ حَبَّانَ فِي صَحِيحِهِ الْمُسْنَدُ مِنْهُ.

وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ اقْتَبَسَ شُعْبَةً مِنَ النُّجُومِ فَقَدْ اقْتَبَسَ شُعْبَةً مِنَ السَّحْرِ؛ زَادَ مَا زَادَ» رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

وَلِلنَّسَائِيِّ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «مَنْ عَقَدَ عُقْدَةً ثُمَّ نَفَثَ فِيهَا فَقَدْ سَحَرَ، وَمَنْ سَحَرَ؛ فَقَدْ أَشْرَكَ، وَمَنْ تَعَلَّقَ شَيْئًا وَكِلَإِلَيْهِ».

وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَلَا هَلْ أَنْبَأُكُمْ مَا الْعُضَةُ؟ هِيَ النَّمِيمَةُ؛ الْقَالَةُ بَيْنَ النَّاسِ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

[illegible]

وَلَهُمَا عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ لِسِحْرًا».

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: أَنَّ الْعِيَافَةَ وَالطَّرْقَ وَالطَّيْرَةَ مِنَ الْجِبْتِ.

الثانية: تَفْسِيرُ الْعِيَافَةِ وَالطَّرْقِ.

الثالثة: أَنَّ عِلْمَ النُّجُومِ مِنْ نَوْعِ السِّحْرِ.

الرابعة: الْعَقْدُ مَعَ النَّفْثِ مِنْ ذَلِكَ.

الخامسة: أَنَّ النَّمِيمَةَ بَيْنَ النَّاسِ مِنْ ذَلِكَ.

السادسة: أَنَّ مِنْ ذَلِكَ بَعْضُ الْفَصَاحَةِ.





٢٦ - بَابُ

مَا جَاءَ فِي الْكُفَّانِ وَنَحْوِهِمْ

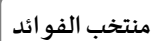
رَوَى مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ عَنْ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَتَى عَرَّافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ فَصَدَّقَهُ ؛ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا» .

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَتَى كَاهِنًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ ؛ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ» . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ .

وَلِلْأَرْبَعَةِ وَالْحَاكِمِ - وَقَالَ: صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِهِمَا - «عَنْ ... : «مَنْ أَتَى عَرَّافًا أَوْ كَاهِنًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ ؛ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ» .

وَلِأَبِي يَعْلَى بِسَنَدٍ جَيِّدٍ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ مِثْلُهُ مَوْقُوفًا .

وَعَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرْفُوعًا: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ تَطَيَّرَ أَوْ تُطِيرَ لَهُ ، أَوْ تَكْهَنَ أَوْ تُكْهَنَ لَهُ ، أَوْ سَحَرَ أَوْ سُحِرَ لَهُ ، وَمَنْ أَتَى كَاهِنًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ ؛ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ» رَوَاهُ الْبَزَّازُ بِإِسْنَادٍ جَيِّدٍ .

This image shows a single sheet of white paper with horizontal ruling lines. The lines are evenly spaced and run across the width of the page. There are no margins, text, or other markings on the paper.

وَرَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ ،
دُونَ قَوْلِهِ : «وَمَنْ أَتَى ...» إِلَى آخِرِهِ .

قَالَ الْبَغَوِيُّ : «الْعَرَّافُ : الَّذِي يَدَّعِي مَعْرِفَةَ الْأُمُورِ بِمُقَدِّمَاتٍ يُسْتَدَلُّ
بِهَا عَلَى الْمَسْرُوقِ وَمَكَانِ الضَّالَّةِ وَنَحْوِ ذَلِكَ» .

وَقِيلَ : هُوَ الْكَاهِنُ ، وَالْكَاهِنُ هُوَ الَّذِي يُخْبِرُ عَنِ الْمُغِيبَاتِ فِي
الْمُسْتَقْبَلِ .

وَقِيلَ : الَّذِي يُخْبِرُ عَمَّا فِي الضَّمِيرِ .

وَقَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ : «الْعَرَّافُ : اسْمٌ لِلْكَاهِنِ وَالْمُنْجِمِ
وَالرَّمَالِ وَنَحْوِهِمْ مِمَّنْ يَتَكَلَّمُ فِي مَعْرِفَةِ الْأُمُورِ بِهَذِهِ الطُّرُقِ» .

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ - فِي قَوْمٍ يَكْتُبُونَ أَبَا جَادٍ ، وَيَنْظُرُونَ فِي النُّجُومِ
- : «مَا أَرَى مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ خَلْقٍ» .

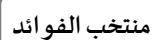
فِيهِ مَسَائِلُ :

الْأُولَى : أَنَّهُ لَا يَجْتَمِعُ تَصَدِيقُ الْكَاهِنِ مَعَ الْإِيمَانِ بِالْقُرْآنِ .

الثَّانِيَّةُ : التَّصْرِيحُ بِأَنَّهُ كُفْرٌ .

الثَّالِثَةُ : ذِكْرُ مَنْ تُكْفَنُ لَهُ .

الرَّابِعَةُ : ذِكْرُ مَنْ تُطِيرُ لَهُ .



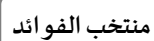
۲۵۸

الخامسة: ذكُرُ مَنْ سُحِرَ لَهُ.

السادسة: ذكُرُ مَنْ تَعَلَّمَ أَبَا جَادٍ.

السابعة: ذكُرُ الْفَرْقِ بَيْنَ الْكَاهِنِ وَالْعَرَّافِ.



[illegible]

٢٧ - بَابُ

مَا جَاءَ فِي النُّشْرَةِ

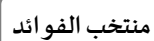
عَنْ جَابِرٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنِ النُّشْرَةِ؟ فَقَالَ: «هِيَ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ». رَوَاهُ أَحْمَدُ - بِسَنَدٍ جَيِّدٍ - وَأَبُو دَاوُدَ، وَقَالَ: سُئِلَ أَحْمَدُ عَنْهَا؛ فَقَالَ: ابْنُ مَسْعُودٍ يَكْرَهُ هَذَا كُلَّهُ.

وَفِي الْبُخَارِيِّ عَنْ قَتَادَةَ: قُلْتُ لِابْنِ الْمُسَيَّبِ: رَجُلٌ بِهِ طَبٌّ أَوْ يُؤَخِّذُ عَنِ امْرَأَتِهِ؛ أَيَحِلُّ عَنْهُ أَوْ يُنَشَّرُ؟ قَالَ: «لَا بَأْسَ بِهِ، إِنَّمَا يُرِيدُونَ بِهِ الْإِصْلَاحَ، فَأَمَّا مَا يَنْفَعُ، فَلَمْ يَنْفَعْ عَنْهُ». انْتَهَى.

وَرَوَى عَنِ الْحَسَنِ أَنَّهُ قَالَ: «لَا يَحِلُّ السَّحَرُ إِلَّا سَاحِرٌ».

قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ: «النُّشْرَةُ: حُلُّ السَّحَرِ عَنِ الْمَسْحُورِ، وَهِيَ نَوْعَانِ: أَحَدُهُمَا: حُلُّ بِسَحَرٍ مِثْلِهِ، وَهُوَ الَّذِي مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ، وَعَلَيْهِ يُحْمَلُ قَوْلُ الْحَسَنِ، فَيَتَقَرَّبُ النَّاسُ وَالْمُنْتَشِرُ إِلَى الشَّيْطَانِ بِمَا يُحِبُّ، فَيُطْلَعُ عَمَلُهُ عَنِ الْمَسْحُورِ».

وَالثَّانِي: النُّشْرَةُ بِالرُّقْيَةِ وَالتَّعَوُّذَاتِ، وَالدَّعَوَاتِ، وَالْأَذْوِيَةِ الْمُبَاحَةِ، فَهَذَا جَائِزٌ».



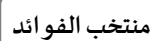
۲۶۲

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأُولَى: النَّهْيُ عَنِ النُّشْرَةِ.

الثَّانِيَّةُ: الْفَرْقُ بَيْنَ الْمَنْهِيِّ عَنْهُ وَالْمُرْخَّصِ فِيهِ، مِمَّا يُزِيلُ
الِإِشْكَالَ.



This image shows a single sheet of white paper with horizontal ruling lines. The lines are evenly spaced and run across the width of the page. There are no margins, text, or other markings on the paper.

٢٨ - بَابُ

مَا جَاءَ فِي التَّطِيرِ

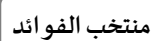
وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿أَلَا إِنَّمَا طَلَيْتُهُمْ عِنْدَ اللَّهِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف: ١٣١].

وَقَوْلُهُ: ﴿قَالُوا طَلَيْتُكُمْ مَعَكُمْ﴾ [يس: ١٩] الآية .

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا عَدَوَى، وَلَا طَيْرَةَ، وَلَا هَامَةَ، وَلَا صَفَرَ» أَخْرَجَاهُ.
زَادَ مُسْلِمٌ: «وَلَا نَوْءَ، وَلَا غُولَ».

وَلَهُمَا عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا عَدَوَى، وَلَا طَيْرَةَ، وَيُعْجِبُنِي الْفَأَلُ»، قَالُوا: وَمَا الْفَأَلُ؟ قَالَ: «الْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ».

وَلِأَبِي دَاوُدَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: ذَكَرَتِ الطَّيْرَةُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: «أَحْسَنُهَا الْفَأَلُ، وَلَا تُرَدُّ مُسْلِمًا، فَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ مَا يَكْرَهُ؛ فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ لَا يَأْتِي بِالْحَسَنَاتِ إِلَّا أَنْتَ، وَلَا يَدْفَعُ السَّيِّئَاتِ إِلَّا أَنْتَ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِكَ».

This image shows a single sheet of white paper with horizontal ruling lines. The lines are evenly spaced and run across the width of the page. There are no margins, text, or other markings on the paper.

وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ مَرْفُوعًا: «الطَّيْرَةُ شِرْكٌ، الطَّيْرَةُ شِرْكٌ، وَمَا مِنَّا إِلَّا؛ وَلَكِنَّ اللَّهَ يُذْهِبُهُ بِالتَّوَكُّلِ». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيُّ وَصَحَّحَهُ، وَجَعَلَ آخِرَهُ مِنْ قَوْلِ ابْنِ مَسْعُودٍ.

وَلِأَحْمَدَ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَمْرٍو: «مَنْ رَدَّتْهُ الطَّيْرَةُ عَنْ حَاجَتِهِ، فَقَدْ أَشْرَكَ»، قَالُوا: فَمَا كَفَّارَةُ ذَلِكَ؟ قَالَ: «أَنْ يَقُولَ: اللَّهُمَّ لَا خَيْرَ إِلَّا خَيْرُكَ، وَلَا طَيْرَ إِلَّا طَيْرُكَ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ».

وَلَهُ مِنْ حَدِيثِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه: «إِنَّمَا الطَّيْرَةُ مَا أَمْضَاكَ أَوْ رَدَّكَ».

فِيهِ مَسَائِلُ:

الْأُولَى: التَّنْبِيهُ عَلَى قَوْلِهِ: ﴿لَا إِنَّمَا طَيْرُهُمْ عِنْدَ اللَّهِ﴾ [الأعراف: ١٣١]، مَعَ قَوْلِهِ: ﴿طَيْرُكُمْ مَعَكُمْ﴾ [يس: ١٩].

الثَّانِيَةُ: نَفْيُ الْعَدْوَى.

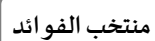
الثَّالِثَةُ: نَفْيُ الطَّيْرَةِ.

الرَّابِعَةُ: نَفْيُ الْهَامَةِ.

الخَامِسَةُ: نَفْيُ الصَّفْرِ.

السَّادِسَةُ: أَنَّ الْفَالَ لَيْسَ مِنْ ذَلِكَ، بَلْ مُسْتَحَبٌّ.

السَّابِعَةُ: تَفْسِيرُ الْفَالِ.

This image shows a single sheet of white paper with horizontal ruling lines. The lines are evenly spaced and run across the width of the page. There are no margins, text, or other markings on the paper.

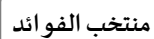
الثَّامِنَةُ: أَنَّ الْوَاقِعَ فِي الْقَلْبِ مِنْ ذَلِكَ مَعَ كَرَاهَتِهِ لَا يَضُرُّ؛ بَلْ يُذْهِبُهُ اللَّهُ بِالتَّوَكُّلِ.

التَّاسِعَةُ: ذِكْرُ مَا يَقُولُ مَنْ وَجَدَهُ.

الْعَاشِرَةُ: التَّصْرِيحُ بِأَنَّ الطَّيْرَةَ شِرْكٌ.

الْحَادِيَةَ عَشْرَةَ: تَفْسِيرُ الطَّيْرَةِ الْمَذْمُومَةِ.



[illegible]

٢٩ - بَابُ

مَا جَاءَ فِي التَّنْجِيمِ

قَالَ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ: قَالَ قَتَادَةُ: خَلَقَ اللَّهُ هَذِهِ النُّجُومَ لِثَلَاثٍ: زِينَةً لِلسَّمَاءِ، وَرُجُومًا لِلشَّيَاطِينِ، وَعَلَامَاتٍ يُهْتَدَى بِهَا، فَمَنْ تَأَوَّلَ فِيهَا غَيْرَ ذَلِكَ أَخْطَأَ، وَأَضَاعَ نَصِيئَهُ، وَتَكَلَّفَ مَا لَا عِلْمَ لَهُ بِهِ»
انتهى.

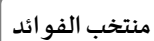
وَكَرِهَ قَتَادَةُ تَعَلُّمَ مَنَازِلِ الْقَمَرِ، وَلَمْ يُرَخِّصْ ابْنُ عُيَيْنَةَ فِيهِ. ذَكَرَهُ حَرْبٌ عَنْهُمَا.

وَرَخَّصَ فِي تَعَلُّمِ الْمَنَازِلِ أَحْمَدُ وَإِسْحَاقُ.

وَعَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ثَلَاثَةٌ لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ: مُدْمِنُ الْخَمْرِ، وَقَاطِعُ الرَّحِمِ، وَمُصَدِّقُ السَّحْرِ». رَوَاهُ أَحْمَدُ وَابْنُ حِبَّانَ فِي صَحِيحِهِ.

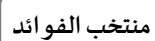
فِيهِ مَسَائِلُ:

الْأُولَى: الْحِكْمَةُ فِي خَلْقِ النُّجُومِ.
الثَّانِيَةُ: الرَّدُّ عَلَى مَنْ زَعَمَ غَيْرَ ذَلِكَ.

۲۷۲

الثَّالِثَةُ: ذِكْرُ الْخِلَافِ فِي تَعَلُّمِ الْمَنَازِلِ .
الرَّابِعَةُ: الْوَعِيدُ فِيمَنْ صَدَّقَ بِشَيْءٍ مِنَ السَّحْرِ ، وَلَوْ عَرَفَ أَنَّهُ
بَاطِلٌ .





۲۷۳

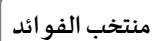
٣٠ - بَابُ

مَا جَاءَ فِي الاستِسْقَاءِ بِالْأَنْوَاءِ

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنْتُمْ تُكَذِّبُونَ﴾ [الواقعة: ٨٢].

وَعَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «أَرْبَعٌ فِي أُمَّتِي مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ لَا يَتْرُكُونَهَا: الْفَخْرُ بِالْأَحْسَابِ، وَالطَّعْنُ فِي الْأَنْسَابِ، وَالِاسْتِسْقَاءُ بِالنُّجُومِ، وَالنِّيَاحَةُ»، وَقَالَ: «النَّائِحَةُ إِذَا لَمْ تَتُبْ قَبْلَ مَوْتِهَا؛ تُقَامُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَعَلَيْهَا سِرْبَالٌ مِنْ قَطِرَانٍ، وَدِرْعٌ مِنْ جَرَبٍ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

وَلَهُمَا عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ رضي الله عنه قَالَ: صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم صَلَاةَ الصُّبْحِ بِالْحَدِيثِيَّةِ، عَلَى إِثْرِ سَمَاءٍ كَانَتْ مِنَ اللَّيْلِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ، فَقَالَ: «هَلْ تَدْرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟» قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمَ، قَالَ: «قَالَ: أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ، فَأَمَّا مَنْ قَالَ مُطِرْنَا بِفَضْلِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ؛ فَذَلِكَ مُؤْمِنٌ بِي كَافِرٌ بِالْكَوْكَبِ، وَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطِرْنَا بِنُوءٍ كَذَا وَكَذَا؛ فَذَلِكَ كَافِرٌ بِي مُؤْمِنٌ بِالْكَوْكَبِ».



۲۷۶

وَلَهُمَا مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ مَعْنَاهُ، وَفِيهِ: قَالَ بَعْضُهُمْ: لَقَدْ صَدَقَ نَوْءٌ كَذَا وَكَذَا؛ فَأَنْزَلَ اللَّهُ هَذِهِ الْآيَاتِ: ﴿فَلَا أُقْسِمُ بِمَوْعِدِ النَّجْوَرِ﴾ [الواقعة: ٧٥] إلى قوله: ﴿تُكَذِّبُونَ﴾ [الواقعة: ٨٢].

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: تَفْسِيرُ آيَةِ الْوَاقِعَةِ.

الثَّانِيَةُ: ذِكْرُ الْأَرْبَعِ الَّتِي مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ.

الثَّالِثَةُ: ذِكْرُ الْكُفْرِ فِي بَعْضِهَا.

الرَّابِعَةُ: أَنَّ مِنَ الْكُفْرِ مَا لَا يُخْرِجُ مِنَ الْمِلَّةِ.

الخَامِسَةُ: قَوْلُهُ: «أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ»؛ بِسَبَبِ نَزُولِ النِّعْمَةِ.

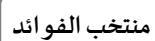
السَّادِسَةُ: التَّقَطُّنُ لِلْإِيمَانِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ.

السَّابِعَةُ: التَّقَطُّنُ لِلْكَفْرِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ.

الثَّامِنَةُ: التَّقَطُّنُ لِقَوْلِهِ: «لَقَدْ صَدَقَ نَوْءٌ كَذَا وَكَذَا».

التَّاسِعَةُ: إِخْرَاجُ الْعَالِمِ لِلْمُتَعَلِّمِ الْمَسْأَلَةَ بِالِاسْتِفْهَامِ عَنْهَا؛ لِقَوْلِهِ: «أَتَدْرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟».

الْعَاشِرَةُ: وَعِيدُ النَّائِحَةِ.



۲۷۸

٣١ - بَابُ

قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى

﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ﴾
[البقرة: ١٦٥] الآية .

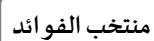
وَقَوْلُهُ: ﴿قُلْ إِنْ كَانَتْ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ﴾ [التوبة: ٢٤] ، إلى قوله:
﴿أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ [التوبة: ٢٤] الآية .

عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَلَدِهِ وَوَالِدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ» . أَخْرَجَاهُ .

وَلَهُمَا عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ ، وَجَدَ بِهِنَّ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ: أَنْ يَكُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا ، وَأَنْ يُحِبَّ الْمَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ ، وَأَنْ يَكْرَهُ أَنْ يَعُودَ فِي الْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنْقَذَهُ اللَّهُ مِنْهُ ؛ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُقَذَفَ فِي النَّارِ» .

وَفِي رِوَايَةٍ: «لَا يَجِدُ أَحَدٌ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ حَتَّى ...» إِلَى آخِرِهِ .

وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «مَنْ أَحَبَّ فِي اللَّهِ ، وَأَبْغَضَ فِي اللَّهِ ، وَوَالَى فِي اللَّهِ ، وَعَادَى فِي اللَّهِ ؛ فَإِنَّمَا تُتَالُ وَلَايَةُ اللَّهِ بِذَلِكَ ، وَلَنْ يَجِدَ

This image shows a single sheet of white paper with horizontal ruling lines. The lines are evenly spaced and run across the width of the page. There are no margins, text, or other markings on the paper.

عَبْدُ طَعَمَ الْإِيمَانَ - وَإِنْ كَثُرَتْ صَلَاتُهُ وَصَوْمُهُ - حَتَّى يَكُونَ كَذَلِكَ ،
وَقَدْ صَارَتْ عَامَّةُ مُوَاخَاةِ النَّاسِ عَلَى أَمْرِ الدُّنْيَا ، وَذَلِكَ لَا يُجْدِي عَلَى
أَهْلِهِ شَيْئًا . رَوَاهُ ابْنُ جَرِيرٍ .

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ ﴾ [البقرة: ١٦٦] قَالَ : « الْمَوَدَّةُ » .

فِيهِ مَسَائِلُ:

الْأُولَى : تَفْسِيرُ آيَةِ (الْبَقَرَةِ) .

الثَّانِيَّةُ : تَفْسِيرُ آيَةِ (بَرَاءَةِ) .

الثَّالِثَةُ : وَجُوبُ مَحَبَّتِهِ ﷺ عَلَى النَّفْسِ وَالْأَهْلِ وَالْمَالِ .

الرَّابِعَةُ : أَنَّ نَفْيَ الْإِيمَانِ لَا يَدُلُّ عَلَى الْخُرُوجِ مِنَ الْإِسْلَامِ .

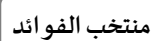
الْخَامِسَةُ : أَنَّ لِلْإِيمَانِ حَلَاوَةً قَدْ يَجِدُهَا الْإِنْسَانُ ، وَقَدْ لَا يَجِدُهَا .

السَّادِسَةُ : أَعْمَالُ الْقَلْبِ الْأَرْبَعِ الَّتِي لَا تُنَالُ وَلَايَةُ اللَّهِ إِلَّا بِهَا ، وَلَا
يَجِدُ أَحَدٌ طَعَمَ الْإِيمَانِ إِلَّا بِهَا .

السَّابِعَةُ : فَهْمُ الصَّحَابِيِّ لِلْوَاقِعِ أَنَّ عَامَّةَ الْمُوَاخَاةِ عَلَى أَمْرِ الدُّنْيَا .

الثَّامِنَةُ : تَفْسِيرُ ﴿ وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ ﴾ [البقرة: ١٦٦] .

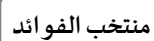
التَّاسِعَةُ : أَنَّ مِنَ الْمُشْرِكِينَ مَنْ يُحِبُّ اللَّهَ حُبًّا شَدِيدًا .



۲۸۲

الْعَاشِرَةُ: الْوَعِيدُ عَلَى مَنْ كَانَتْ الثَّمَانِيَةُ عِنْدَهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ دِينِهِ .
الْحَادِيَةَ عَشْرَةَ: أَنَّ مَنْ اتَّخَذَ نِدًّا تُسَاوِي مَحَبَّتَهُ مَحَبَّةَ اللَّهِ ؛ فَهُوَ
الشِّرْكُ الْأَكْبَرُ .



This image shows a single sheet of white paper with horizontal ruling lines. The lines are evenly spaced and run across the width of the page. There are no margins, text, or other markings on the paper.

٣٢ - بَابُ

قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى :

﴿ إِنَّمَا ذَلِكُمُ الشَّيْطَانُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ ۖ فَلَا تَخَافُوهُمْ

وَخَافُونِ إِنْ كُنْتُمْ مُّؤْمِنِينَ ﴾ [آل عمران: ١٧٥]

وَقَوْلِهِ ﴿ إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مِنْ ءَامِنٍ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَقَامَ

الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا اللَّهَ ﴾ [التوبة: ١٨] الآية .

وَقَوْلِهِ ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ ءَامَنَّا بِاللَّهِ فَإِذَا أُوذِيَ فِي اللَّهِ جَعَلَ فِتْنَةً

لِلنَّاسِ كَعَذَابِ اللَّهِ ﴾ [العنكبوت: ١٠] الآية .

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرْفُوعًا : « إِنْ مِنْ ضَعْفِ الْيَقِينِ أَنْ تُرْضِيَ النَّاسَ

بِسَخَطِ اللَّهِ ، وَأَنْ تَحْمَدَهُمْ عَلَى رِزْقِ اللَّهِ ، وَأَنْ تَذُمَّهُمْ عَلَى مَا لَمْ يُؤْتِكَ

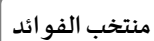
اللَّهُ ، إِنْ رَزَقَ اللَّهُ لَا يَجْرُهُ حِرْصُ حَرِيصٍ ، وَلَا يَرُدُّهُ كَرَاهِيَةُ كَارِهِ .

وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « مَنْ التَّمَسَ رِضَا اللَّهِ

بِسَخَطِ النَّاسِ ؛ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَأَرْضَى عَنْهُ النَّاسَ ، وَمَنِ التَّمَسَ رِضَا

النَّاسِ بِسَخَطِ اللَّهِ سَخِطَ اللَّهُ عَلَيْهِ ؛ وَأَسَخَطَ عَلَيْهِ النَّاسَ . رَوَاهُ ابْنُ

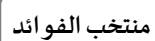
حِبَّانَ فِي صَحِيحِهِ .

[illegible]

فِيهِ مَسَائِلُ:

- الأُولَى: تَفْسِيرُ آيَةِ آلِ عِمْرَانَ.
- الثَّانِيَّةُ: تَفْسِيرُ آيَةِ بَرَاءَةٍ.
- الثَّالِثَةُ: تَفْسِيرُ آيَةِ الْعُنْكَبُوتِ.
- الرَّابِعَةُ: أَنَّ الْيَقِينَ يَضْعُفُ وَيَقْوَى.
- الخَامِسَةُ: عَلَامَةُ ضَعْفِهِ وَمِنْ ذَلِكَ هَذِهِ الثَّلَاثُ.
- السَّادِسَةُ: أَنَّ إِخْلَاصَ الْخَوْفِ لِلَّهِ مِنَ الْفَرَايِضِ.
- السَّابِعَةُ: ذِكْرُ ثَوَابٍ مَنْ فَعَلَهُ.
- الثَّامِنَةُ: ذِكْرُ عِقَابٍ مَنْ تَرَكَهُ.





۲۸۸

٣٣ - بَابُ

قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى:

﴿وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [المائدة: ٢٣] .

وَقَوْلِهِ: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ﴾ [الأنفال: ٢]
الآيَةِ .

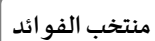
وَقَوْلِهِ: ﴿يَتَّيَّهَا النَّبِيُّ حَسْبُكَ اللَّهُ وَمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الأنفال: ٦٤] .

وَقَوْلِهِ: ﴿وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ﴾ [الطلاق: ٣] .

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: ﴿حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾ ؛ قَالَهَا
إِبْرَاهِيمُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حِينَ أُلْقِيَ فِي النَّارِ ، وَقَالَهَا مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ قَالُوا لَهُ: ﴿إِنَّ
النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ
الْوَكِيلُ﴾ . رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ .

فِيهِ مَسَائِلُ:

الْأُولَى: أَنَّ التَّوَكَّلَ مِنَ الْفَرَائِضِ .



۲۹.

الثَّانِيَّةُ: أَنَّهُ مِنْ شُرُوطِ الْإِيمَانِ .

الثَّالِثَةُ: تَفْسِيرُ آيَةِ الْأَنْفَالِ .

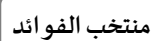
الرَّابِعَةُ: تَفْسِيرُ الْآيَةِ فِي آخِرِهَا .

الخَامِسَةُ: تَفْسِيرُ آيَةِ الطَّلَاقِ .

السَّادِسَةُ: عِظْمُ شَأْنِ هَذِهِ الْكَلِمَةِ .

السَّابِعَةُ: أَنَّهَا قَوْلُ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الشَّدَائِدِ .





۲۹۲

٣٤ - بَابُ

قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى:

﴿أَفَأَمِنُوا مَكْرَ اللَّهِ﴾

فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ ﴿٩٩﴾ [الأعراف: ٩٩]

وَقَوْلِهِ ﴿قَالَ وَمَنْ يَقْنُطُ مِنْ رَحْمَةِ رَبِّهِ إِلَّا الضَّالُّونَ﴾ [الحجر: ٥٦].

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنِ الْكِبَائِرِ؛ فَقَالَ: «الشُّرْكُ بِاللَّهِ، وَالْيَأْسُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ، وَالْأَمْنُ مِنْ مَكْرِ اللَّهِ».

وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: «أَكْبَرُ الْكِبَائِرِ: الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَالْأَمْنُ مِنْ مَكْرِ اللَّهِ، وَالْقُنُوطُ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ، وَالْيَأْسُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ». رَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ.

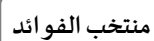
فِيهِ مَسَائِلُ:

الْأُولَى: تَفْسِيرُ آيَةِ الْأَعْرَافِ.

الثَّانِيَّةُ: تَفْسِيرُ آيَةِ الْحَجْرِ.

الثَّالِثَةُ: شِدَّةُ الْوَعِيدِ فِيَمَنْ أَمِنَ مَكْرَ اللَّهِ.

الرَّابِعَةُ: شِدَّةُ الْوَعِيدِ فِي الْقُنُوطِ.



۲۹۵

٣٥ - بَابُ

مِنَ الْإِيمَانِ بِاللَّهِ الصَّبْرُ عَلَى أَقْدَارِ اللَّهِ

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ يَهْدِ قَلْبَهُ﴾ [التغابن: ١١].

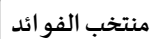
قَالَ عَلْقَمَةُ: «هُوَ الرَّجُلُ تُصِيبُهُ الْمُصِيبَةُ فَيَعْلَمُ أَنَّهَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ؛ فَيَرْضَى وَيُسَلِّمُ».

وَفِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «اِثْنَتَانِ فِي النَّاسِ هُمَا بِهِمْ كُفْرٌ: الطَّعْنُ فِي النَّسَبِ، وَالنِّيَاحَةُ عَلَى الْمَيِّتِ».

وَلَهُمَا عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ مَرْفُوعًا: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ ضَرَبَ الْخُدُودَ، وَشَقَّ الْجُيُوبَ، وَدَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ».

وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِعَبْدِهِ الْخَيْرَ؛ عَجَّلَ لَهُ الْعُقُوبَةَ فِي الدُّنْيَا، وَإِذَا أَرَادَ بِعَبْدِهِ الشَّرَّ؛ أَمْسَكَ عَنْهُ بِذَنْبِهِ حَتَّى يُؤَافِيَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ عِظَمَ الْجَزَاءِ مَعَ عِظَمِ الْبَلَاءِ، وَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى إِذَا أَحَبَّ قَوْمًا ابْتَلَاهُمْ؛ فَمَنْ رَضِيَ فَلَهُ الرِّضَا، وَمَنْ سَخِطَ فَلَهُ السُّخْطُ». حَسَنُهُ التِّرْمِذِيُّ.



۲۹۷

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأُولَى: تَفْسِيرُ آيَةِ التَّغَابُنِ .

الثَّانِيَةُ: أَنَّ هَذَا مِنَ الْإِيمَانِ بِاللَّهِ .

الثَّالِثَةُ: الطَّعْنُ فِي النَّسَبِ .

الرَّابِعَةُ: شِدَّةُ الْوَعِيدِ فِيمَنْ ضَرَبَ الْخُدُودَ ، وَشَقَّ الْجُيُوبَ ، وَدَعَا
بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ .

الخَامِسَةُ: عَلَامَةُ إِرَادَةِ اللَّهِ بِعَبْدِهِ الْخَيْرِ .

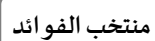
السَّادِسَةُ: عَلَامَةُ إِرَادَةِ اللَّهِ بِعَبْدِهِ الشَّرِّ .

السَّابِعَةُ: عَلَامَةُ حُبِّ اللَّهِ لِلْعَبْدِ .

الثَّامِنَةُ: تَحْرِيمُ السُّخْطِ .

التَّاسِعَةُ: ثَوَابُ الرِّضَا بِالْبَلَاءِ .





۲۹۱

٣٦ - بَابُ

مَا جَاءَ فِي الرِّيَاءِ

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَىٰ إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُ الْهُكُمِ إِلَهٌ وَحِدٌ﴾
[الكهف: ١١٠] الْآيَةُ.

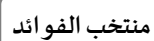
وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا: «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: أَنَا أَغْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشُّرْكِ، مَنْ عَمِلَ عَمَلًا أَشْرَكَ مَعِيَ فِيهِ غَيْرِي تَرَكْتُهُ وَشِرْكُهُ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ مَرْفُوعًا: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِمَا هُوَ أَخَوْفُ عَلَيْكُمْ عِنْدِي مِنَ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ؟»، قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «الشُّرْكَ الْخَفِيُّ؛ يَقُومُ الرَّجُلُ فَيُصَلِّي فَيَزِينُ صَلَاتَهُ؛ لِمَا يَرَى مِنْ نَظَرِ رَجُلٍ». رَوَاهُ أَحْمَدُ.

فِيهِ مَسَائِلُ:

الْأُولَى: تَفْسِيرُ آيَةِ الْكَهْفِ.

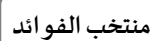
الثَّانِيَّةُ: هَذَا الْأَمْرُ الْعَظِيمُ فِي رَدِّ الْعَمَلِ الصَّالِحِ إِذَا دَخَلَهُ شَيْءٌ لَغَيْرِ اللَّهِ.



۳۰۰

الثَّالِثَةُ: ذِكْرُ السَّبَبِ الْمُوجِبِ لِذَلِكَ ، وَهُوَ كَمَالُ الْغِنَى .
الرَّابِعَةُ: أَنَّ مِنَ الْأَسْبَابِ أَنَّهُ تَعَالَى خَيْرُ الشُّرَكَاءِ .
الْخَامِسَةُ: خَوْفُ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى أَصْحَابِهِ مِنَ الرِّيَاءِ .
السَّادِسَةُ: أَنَّهُ فَسَّرَ ذَلِكَ بِأَن يُصَلِّيَ الْمَرْءُ لِلَّهِ ، لَكِنْ يُزَيِّنُهَا ؛ لِمَا
يَرَى مِنْ نَظَرِ رَجُلٍ إِلَيْهِ .





۳.۲

٣٧ - بَابُ

مِنَ الشَّرْكِ إِرَادَةُ الْإِنْسَانِ بِعَمَلِهِ الدُّنْيَا

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَالَهُمْ فِيهَا﴾ [هود: ١٥] الْآيَتَيْنِ .

فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَعَسَّ عَبْدُ الدِّينَارِ، تَعَسَّ عَبْدُ الدَّرْهِمِ، تَعَسَّ عَبْدُ الْخَمِيصَةِ، تَعَسَّ عَبْدُ الْخَمِيلَةِ، إِنْ أُعْطِيَ رَضِيَ، وَإِنْ لَمْ يُعْطَ سَخِطَ، تَعَسَّ وَانْتَكَسَ، وَإِذَا شَيْكَ فَلَا انْتَقَشَ، طُوبَى لِعَبْدٍ آخَذٍ بِعِنَانٍ فَرَسِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَشَعَثَ رَأْسُهُ، مُغْبِرَةً قَدَمَاهُ، إِنْ كَانَ فِي الْحِرَاسَةِ كَانَ فِي الْحِرَاسَةِ، وَإِنْ كَانَ فِي السَّاقَةِ كَانَ فِي السَّاقَةِ، إِنْ اسْتَأْذَنَ لَمْ يُؤْذَنْ لَهُ، وَإِنْ شَفَعَ لَمْ يُشَفَعْ» .

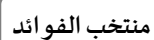
فِيهِ مَسَائِلُ:

الْأُولَى: إِرَادَةُ الْإِنْسَانِ الدُّنْيَا بِعَمَلٍ الْآخِرَةِ .

الثَّانِيَّةُ: تَفْسِيرُ آيَةِ هُودٍ .

الثَّالِثَةُ: تَسْمِيَةُ الْإِنْسَانِ الْمُسْلِمِ عَبْدَ الدِّينَارِ وَالدَّرْهِمِ وَالْخَمِيصَةِ .

الرَّابِعَةُ: تَفْسِيرُ ذَلِكَ بِأَنَّهُ إِنْ أُعْطِيَ رَضِيَ، وَإِنْ لَمْ يُعْطَ سَخِطَ .



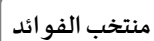
۳. ۴

الخَامِسَةُ: قَوْلُهُ: «تَعِسَ وَانْتَكَسَ» .

السَّادِسَةُ: قَوْلُهُ: «وَإِذَا شَيْكَ فَلَا انْتَقَشَ» .

السَّابِعَةُ: الثَّنَاءُ عَلَى الْمُجَاهِدِ الْمُؤَصِّفِ بِتِلْكَ الصِّفَاتِ .



[illegible]

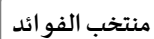
٣٨ - بَابُ

مَنْ أَطَاعَ الْعُلَمَاءَ وَالْأُمَرَاءَ فِي تَحْرِيمِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ،
أَوْ تَحْلِيلِ مَا حَرَّمَ، فَقَدْ اتَّخَذَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «يُوشِكُ أَنْ تَنْزَلَ عَلَيْكُمْ حِجَارَةٌ مِنَ السَّمَاءِ،
أَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَتَقُولُونَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ!». .

وَقَالَ أَحْمَدُ ابْنُ حَنْبَلٍ: «عَجِبْتُ لِقَوْمٍ عَرَفُوا الْإِسْنَادَ وَصِحَّتَهُ؛
يَذْهَبُونَ إِلَى رَأْيِ سُفْيَانَ، وَاللَّهُ تَعَالَى يَقُولُ: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ
أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: ٦٣]، أَتَدْرِي مَا الْفِتْنَةُ؟
الْفِتْنَةُ الشَّرْكُ؛ لَعَلَّهُ إِذَا رَدَّ بَعْضَ قَوْلِهِ أَنْ يَقَعَ فِي قَلْبِهِ شَيْءٌ مِنَ الزَّيْغِ
فَيَهْلِكُ».

وَعَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿اتَّخَذُوا
أَحْبَارَهُمْ وَرُهَبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٣١] الْآيَةَ، قَالَ: فَقُلْتُ
لَهُ: إِنَّا لَسْنَا نَعْبُدُهُمْ، قَالَ: «أَلَيْسَ يُحَرِّمُونَ مَا أَحَلَّ اللَّهُ فَتَحَرِّمُونَهُ،
وَيُحِلُّونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ فَتَحِلُّونَهُ؟»، فَقُلْتُ: بَلَى، قَالَ: «فَتِلْكَ عِبَادَتُهُمْ». .
رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ وَحَسَنُهُ.



۳.۸

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأُولَى: تَفْسِيرُ آيَةِ الثُّورِ.

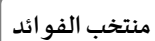
الثَّانِيَةُ: تَفْسِيرُ آيَةِ بَرَاءَةِ.

الثَّالِثَةُ: التَّنْبِيهُ عَلَى مَعْنَى الْعِبَادَةِ الَّتِي أَنْكَرَهَا عَدِيٌّ.

الرَّابِعَةُ: تَمْثِيلُ ابْنِ عَبَّاسٍ بِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ ، وَتَمْثِيلُ أَحْمَدَ بِسُفْيَانَ .

الخَامِسَةُ: تَغْيِيرُ الْأَحْوَالِ إِلَى هَذِهِ الْغَايَةِ ، حَتَّى صَارَ عِنْدَ الْأَكْثَرِ
عِبَادَةُ الرُّهْبَانِ هِيَ أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ ، وَتَسْمِيَّتُهَا وَلَايَةً ، وَعِبَادَةُ الْأَخْبَارِ
هِيَ الْعِلْمُ وَالْفِقْهُ ، ثُمَّ تَغَيَّرَتِ الْحَالُ إِلَى أَنَّ عَبْدَ مَنْ لَيْسَ مِنَ الصَّالِحِينَ ؛
وَعَبْدَ بِالْمَعْنَى الثَّانِي مَنْ هُوَ مِنَ الْجَاهِلِينَ .





۳۱۰

٣٩ - بَابُ

قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى:

﴿الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا نُزِّلَ إِلَيْكَ وَمَا أَُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَن يَكْفُرُوا بِهِ ۖ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَن يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا﴾ [النساء: ٦٠] الْآيَاتِ .

وَقَوْلُهُ: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ﴾ [البقرة:

١١] .

وَقَوْلُهُ: ﴿وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا﴾ [الأعراف: ٥٦] .

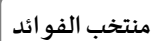
وَقَوْلُهُ: ﴿أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ﴾ [المائدة: ٥٠] الْآيَةِ .

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يَكُونَ هَوَاهُ تَبَعًا لِمَا جِئْتُ بِهِ» .

قَالَ النَّوَوِيُّ: «حَدِيثٌ صَحِيحٌ، رَوَيْنَاهُ فِي كِتَابِ الْحُجَّةِ بِإِسْنَادٍ

صَحِيحٍ» .

وَقَالَ الشَّعْبِيُّ: كَانَ بَيْنَ رَجُلٍ مِنَ الْمُنَافِقِينَ وَرَجُلٍ مِنَ الْيَهُودِ خُصُومَةٌ، فَقَالَ الْيَهُودِيُّ: نَتَحَاكَمُ إِلَى مُحَمَّدٍ؛ - عَرَفَ أَنَّهُ لَا يَأْخُذُ

This image shows a single sheet of white paper with horizontal ruling lines. The lines are evenly spaced and run across the width of the page. There are no margins, text, or other markings on the paper.



الرَّشُوةَ - ، وَقَالَ الْمُنَافِقُ: نَتَحَاكَمُ إِلَى الْيَهُودِ؛ لِعِلْمِهِ أَنَّهُمْ يَأْخُذُونَ
الرَّشُوةَ، فَاتَّفَقَا أَنْ يَأْتِيَا كَاهِنًا فِي جُهَيْنَةٍ فَيَتَحَاكَمَا إِلَيْهِ، فَنَزَلَتْ: ﴿الْمُتَرَدِّ
إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ﴾ [النساء: ٦٠]
الآيَةُ.

وَقِيلَ: نَزَلَتْ فِي رَجُلَيْنِ اخْتَصَمَا، فَقَالَ أَحَدُهُمَا: نَتَرَفَّعُ إِلَى النَّبِيِّ
ﷺ، وَقَالَ الْآخَرُ: إِلَى كَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ، ثُمَّ تَرَفَّعَا إِلَى عُمَرَ، فَذَكَرَ
لَهُ أَحَدُهُمَا الْقِصَّةَ، فَقَالَ لِلَّذِي لَمْ يَرْضَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَكْذَلِكَ؟ قَالَ:
نَعَمْ، فَضْرَبَهُ بِالسَّيْفِ فَقَتَلَهُ.

فِيهِ مَسَائِلُ:

الْأُولَى: تَفْسِيرُ آيَةِ النَّسَاءِ، وَمَا فِيهَا مِنَ الْإِعَانَةِ عَلَى فَهْمِ
الطَّاغُوتِ.

الثَّانِيَّةُ: تَفْسِيرُ آيَةِ الْبَقَرَةِ: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ﴾ [البقرة:

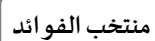
١١].

الثَّالِثَةُ: تَفْسِيرُ آيَةِ الْأَعْرَافِ: ﴿وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا﴾

[الأعراف: ٥٦].

الرَّابِعَةُ: تَفْسِيرُ ﴿أَفْحَكَمَ الْجَاهِلِيَّةُ يَبْغُونَ﴾ [المائدة: ٥٠].

الْخَامِسَةُ: مَا قَالَ الشَّعْبِيُّ فِي سَبَبِ نَزُولِ الْآيَةِ الْأُولَى.



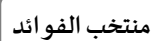
۳۱۴

السادسة: تَفْسِيرُ الْإِيمَانِ الصَّادِقِ وَالْكَاذِبِ.

السابعة: قِصَّةُ عُمَرَ مَعَ الْمُتَأَفِّقِ.

الثامنة: كَوْنُ الْإِيمَانِ لَا يَحْصُلُ لِأَحَدٍ حَتَّى يَكُونَ هَوَاهُ تَبَعًا لِمَا
جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ ﷺ.



This image shows a single sheet of white paper with horizontal ruling lines. The lines are evenly spaced and run across the width of the page. There are no margins, text, or other markings on the paper.

٤٠ - بَابُ

مَنْ جَحَدَ شَيْئًا مِنَ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَنِ﴾ [الرعد: ٣٠] . الْآيَةُ .

وَفِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ؛ قَالَ عَلِيٌّ: «حَدَّثُوا النَّاسَ بِمَا يَعْرِفُونَ، أَتُرِيدُونَ أَنْ يُكَذِّبَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ؟!» .

وَرَوَى عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ ابْنِ طَاوُوسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا انْتَفَضَ لَمَّا سَمِعَ حَدِيثًا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الصِّفَاتِ؛ اسْتِنَكَارًا لِذَلِكَ، فَقَالَ: «مَا فَرَقَ هَؤُلَاءِ؟ يَجِدُونَ رِقَّةً عِنْدَ مُحْكَمِهِ، وَيَهْلِكُونَ عِنْدَ مُتَشَابِهِهِ» . انْتَهَى .

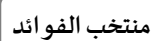
وَلَمَّا سَمِعَتْ قُرَيْشُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَذْكُرُ الرَّحْمَنَ أَنْكَرُوا ذَلِكَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِمْ: ﴿وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَنِ﴾ [الرعد: ٣٠] .

فِيهِ مَسَائِلُ:

الْأُولَى: عَدَمُ الْإِيمَانِ بِشَيْءٍ مِنَ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ .

الثَّانِيَةُ: تَفْسِيرُ آيَةِ الرَّعْدِ .

الثَّالِثَةُ: تَرْكُ التَّحْدِيثِ بِمَا لَا يَفْهَمُ السَّامِعُ .

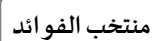


۳۱۸

الرَّابِعَةُ: ذِكْرُ الْعِلَّةِ؛ أَنَّهُ يُفْضِي إِلَى تَكْذِيبِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَلَوْ لَمْ
يَتَعَمَّدِ الْمُنْكَرُ.

الْخَامِسَةُ: كَلَامُ ابْنِ عَبَّاسٍ لِمَنْ اسْتَنْكَرَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ، وَأَنَّهُ
أَهْلَكَهُ.





۳۲.

٤١ - بَابُ

قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى:

﴿يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللَّهِ ثُمَّ يُنْكِرُونَهَا﴾ [النحل: ٨٣] الْآيَةَ.

قَالَ مُجَاهِدٌ مَا مَعْنَاهُ: «هُوَ قَوْلُ الرَّجُلِ: هَذَا مَالِي وَرِثَتُهُ عَنْ آبَائِي».

وَقَالَ عَوْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: «يَقُولُونَ: لَوْلَا فَلَانٌ لَمْ يَكُنْ كَذَا».

وَقَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ: «يَقُولُونَ: هَذَا بِشَفَاعَةِ آلِهَتِنَا».

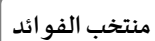
وَقَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ - بَعْدَ حَدِيثِ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الَّذِي فِيهِ؛ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ: «أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ...» الْحَدِيثَ؛ - وَقَدْ تَقَدَّمَ -: «وَهَذَا كَثِيرٌ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ يَذُمُّ سُبْحَانَهُ مَنْ يُضِيفُ إِنْعَامَهُ إِلَى غَيْرِهِ وَيُشْرِكُ بِهِ».

قَالَ بَعْضُ السَّلَفِ: «هُوَ كَقَوْلِهِمْ: كَانَتْ الرِّيحُ طَيِّبَةً، وَالْمَلَأُ حَازِقًا، وَنَحْوِ ذَلِكَ مِمَّا هُوَ جَارٍ عَلَى أَلْسِنَةِ كَثِيرٍ».

فِيهِ مَسَائِلُ:

الْأُولَى: تَفْسِيرُ مَعْرِفَةِ النِّعْمَةِ وَإِنْكَارِهَا.

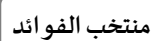
الثَّانِيَّةُ: مَعْرِفَةُ أَنَّ هَذَا جَارٍ عَلَى أَلْسِنَةِ كَثِيرَةٍ.



۳۲۲

الثَّالِثَةُ: تَسْمِيَةُ هَذَا الْكَلَامِ إِنْكَارًا لِلنَّعْمَةِ.
الرَّابِعَةُ: اجْتِمَاعُ الضَّادَيْنِ فِي الْقَلْبِ.





۳۲۴

٤٢ - بَابُ

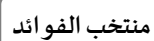
قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى:

﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢٢].

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فِي الْآيَةِ: «الْأَنْدَادُ؛ هُوَ الشَّرْكَ أَخْفَى مِنْ دَبِيبِ النَّمْلِ عَلَى صَفَاةٍ سَوْدَاءٍ فِي ظُلْمَةِ اللَّيْلِ، وَهُوَ أَنْ تَقُولَ: وَاللَّهِ وَحَيَاتِكَ يَا فُلَانَةً، وَحَيَاتِي، وَتَقُولَ: لَوْلَا كُتَيْبَةُ هَذَا لَأَتَانَا اللَّصُوصُ، وَلَوْلَا الْبَطُّ فِي الدَّارِ لَأَتَى اللَّصُوصُ، وَقَوْلُ الرَّجُلِ لِصَاحِبِهِ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتُ، وَقَوْلُ الرَّجُلِ: لَوْلَا اللَّهُ وَفُلَانٌ، لَا تَجْعَلْ فِيهَا فُلَانًا، هَذَا كُلُّهُ بِهِ شِرْكٌ». رَوَاهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللَّهِ فَقَدْ كَفَرَ أَوْ أَشْرَكَ». رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَحَسَنُهُ، وَصَحَّحَهُ الْحَاكِمُ. وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: «لِأَنَّ أَحْلَفَ بِاللَّهِ كَاذِبًا؛ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَحْلِفَ بِغَيْرِهِ صَادِقًا».

وَعَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا تَقُولُوا: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشَاءَ فُلَانٌ، وَلَكِنْ قُولُوا: مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ شَاءَ فُلَانٌ»، رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ.



۳۲۶

وَجَاءَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ أَنَّهُ يَكْرَهُ أَنْ يَقُولَ الرَّجُلُ: (أَعُوذُ بِاللَّهِ وَبِكَ)، وَيَجُوزُ أَنْ يَقُولَ: (بِاللَّهِ ثُمَّ بِكَ)، قَالَ: وَيَقُولُ: (لَوْلَا اللَّهُ ثُمَّ فُلَانٌ)، وَلَا تَقُولُوا: (لَوْلَا اللَّهُ وَفُلَانٌ).

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: تَفْسِيرُ آيَةِ الْبَقَرَةِ فِي الْأَنْدَادِ.

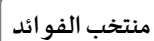
الثَّانِيَةُ: أَنَّ الصَّحَابَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ يَفْسِّرُونَ الْآيَةَ النَّازِلَةَ فِي الشَّرْكِ الْأَكْبَرِ أَنَّهَا تَعْمُّ الْأَصْغَرَ.

الثَّالِثَةُ: أَنَّ الْحَلْفَ بِغَيْرِ اللَّهِ شِرْكٌ.

الرَّابِعَةُ: أَنَّهُ إِذَا حَلَفَ بِغَيْرِ اللَّهِ صَادِقًا فَهُوَ أَكْبَرُ مِنَ الْيَمِينِ الْغَمُوسِ.

الخَامِسَةُ: الْفَرْقُ بَيْنَ (الْوَاوِ) وَ(ثُمَّ) فِي اللَّفْظِ.



[illegible]

٤٣ - بَابُ

مَا جَاءَ فِيْمَنْ لَمْ يَقْنَعْ بِالْحَلْفِ بِاللّٰهِ

عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « لَا تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ ، مَنْ حَلَفَ بِاللّٰهِ فَلْيَصْذُقْ ، وَمَنْ حَلَفَ لَهُ بِاللّٰهِ فَلْيَرْضَ ، وَمَنْ لَمْ يَرْضَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ » . رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهَ بِسَنَدٍ حَسَنٍ .

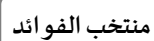
فِيهِ مَسَائِلُ :

الأولى : النَّهْيُ عَنِ الْحَلْفِ بِالْآبَاءِ .

الثَّانِيَةُ : الْأَمْرُ لِلْمَحْلُوفِ لَهُ بِاللّٰهِ أَنْ يَرْضَى .

الثَّالِثَةُ : وَعِيدُ مَنْ لَمْ يَرْضَ .





۳۳.

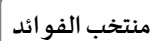
٤٤ - بَابُ

قَوْلِ (مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتَ)

عَنْ قُتَيْبَةَ: أَنَّ يَهُودِيًّا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّكُمْ تُشْرِكُونَ ، تَقُولُونَ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتَ ، وَتَقُولُونَ: وَالْكَعْبَةِ ، فَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَرَادُوا أَنْ يَحْلِفُوا أَنْ يَقُولُوا: وَرَبِّ الْكَعْبَةِ ، وَأَنْ يَقُولُوا: مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ شِئْتَ . رَوَاهُ النَّسَائِيُّ وَصَحَّحَهُ .

وَلَهُ أَيْضًا عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتَ ، فَقَالَ: «أَجَعَلْتَنِي لِلَّهِ نِدًّا؟! مَا شَاءَ اللَّهُ وَحْدَهُ» .

وَلِابْنِ مَاجَهَ ، عَنِ الطُّفَيْلِ - أَخِي عَائِشَةَ لِأُمِّهَا - قَالَ: رَأَيْتُ كَاتِبِي أَتَيْتُ عَلَى نَفَرٍ مِنَ الْيَهُودِ ، قُلْتُ: إِنَّكُمْ لَأَنْتُمْ الْقَوْمُ لَوْلَا أَنْكُمْ تَقُولُونَ: عَزِيزُ ابْنُ اللَّهِ ، قَالُوا: وَإِنَّكُمْ لَأَنْتُمْ الْقَوْمُ لَوْلَا أَنْكُمْ تَقُولُونَ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشَاءَ مُحَمَّدٌ ، ثُمَّ مَرَرْتُ بِنَفَرٍ مِنَ النَّصَارَى ، فَقُلْتُ: إِنَّكُمْ لَأَنْتُمْ الْقَوْمُ لَوْلَا أَنْكُمْ تَقُولُونَ: الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ ، قَالُوا: وَإِنَّكُمْ لَأَنْتُمْ الْقَوْمُ لَوْلَا أَنْكُمْ تَقُولُونَ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشَاءَ مُحَمَّدٌ ، فَلَمَّا أَصْبَحْتُ أَخْبَرْتُ بِهَا مَنْ أَخْبَرْتُ ، ثُمَّ أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ ، قَالَ «هَلْ أَخْبَرْتَ بِهَا أَحَدًا؟» قُلْتُ: نَعَمْ ، قَالَ: فَحَمِدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ ؛ فَإِنَّ طُفَيْلًا



۳۳۲

رَأَى رُؤْيَا أَخْبَرَ بِهَا مَنْ أَخْبَرَ مِنْكُمْ ، وَإِنَّكُمْ قُلْتُمْ كَلِمَةً كَانَ يَمْنَعُنِي كَذًا
وَكَذًا أَنْ أَنَهَاكُمْ عَنْهَا ، فَلَا تَقُولُوا: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشَاءَ مُحَمَّدٌ ، وَلَكِنْ
قُولُوا: مَا شَاءَ اللَّهُ وَحْدَهُ .

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: مَعْرِفَةُ الْيَهُودِ بِالشَّرِكِ الْأَصْغَرِ .

الثَّانِيَّةُ: فَهْمُ الْإِنْسَانِ إِذَا كَانَ لَهُ هَوًى .

الثَّالِثَةُ: قَوْلُهُ ﷺ: «أَجَعَلْتَنِي لِلَّهِ نِدًّا؟!» ؛ فَكَيْفَ بِمَنْ قَالَ:

يَا أَكْرَمَ الْخَلْقِ مَا لِي مَنْ أُلُوذُ بِهِ سِوَاكَ سِوَاكَ سِوَاكَ

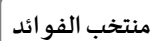
وَالْبَيْتَيْنِ بَعْدَهُ؟!

الرَّابِعَةُ: أَنَّ هَذَا لَيْسَ مِنَ الشَّرِكِ الْأَكْبَرِ ؛ لِقَوْلِهِ: «يَمْنَعُنِي كَذًا
وَكَذًا» .

الخَامِسَةُ: أَنَّ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةَ مِنْ أَقْسَامِ الْوَحْيِ .

السَّادِسَةُ: أَنَّهَا قَدْ تَكُونُ سَبَبًا لِشَرْعِ بَعْضِ الْأَحْكَامِ .





۳۳۴

٤٥ - بَابُ

مَنْ سَبَّ الدَّهْرَ فَقَدْ آذَى اللَّهَ

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَقَالُوا مَا هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا يُهْلِكُنَا إِلَّا الدَّهْرُ﴾ [الجاثية: ٢٤] الْآيَةَ.

فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: يُؤْذِنِي ابْنُ آدَمَ، يَسُبُّ الدَّهْرَ، وَأَنَا الدَّهْرُ: أَقْلَبُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ».

وَفِي رِوَايَةٍ: «لَا تَسُبُّوا الدَّهْرَ؛ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الدَّهْرُ».

فِيهِ مَسَائِلُ:

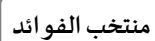
الْأُولَى: النَّهْيُ عَنْ سَبِّ الدَّهْرِ.

الثَّانِيَّةُ: تَسْمِيَّتُهُ أَذَى اللَّهِ.

الثَّالِثَةُ: التَّأَمُّلُ فِي قَوْلِهِ: «إِنَّ اللَّهَ هُوَ الدَّهْرُ».

الرَّابِعَةُ: أَنَّهُ قَدْ يَكُونُ سَابًّا، وَلَوْ لَمْ يَقْصِدْهُ بِقَلْبِهِ.





۳۳۶

٤٦ - بَابُ

التَّسْمِي بِقَاضِي الْقَضَاةِ وَنَحْوِهِ

فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : «إِنَّ أَخْنَعَ اسْمٍ عِنْدَ اللَّهِ : رَجُلٌ تَسْمَى مَلِكِ الْأَمْلَاكِ ، لَا مَالِكَ إِلَّا اللَّهُ» .
قَالَ سُفْيَانُ : مِثْلُ شَاهَانُ شَاهُ .

وَفِي رِوَايَةٍ : «أَعْيِظُ رَجُلٍ عَلَى اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَخْبَثُهُ» .
قَوْلُهُ : «أَخْنَعَ» يَعْنِي أَوْضَعَ .

فِيهِ مَسَائِلُ :

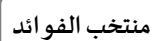
الْأُولَى : النَّهْيُ عَنِ التَّسْمِي بِمَلِكِ الْأَمْلَاكِ .

الثَّانِيَةُ : أَنَّ مَا فِي مَعْنَاهُ مِثْلُهُ ؛ كَمَا قَالَ سُفْيَانُ .

الثَّالِثَةُ : التَّمَطُّنُ لِلتَّغْلِيظِ فِي هَذَا وَنَحْوِهِ ، مَعَ الْقَطْعِ بِأَنَّ الْقَلْبَ لَمْ يَقْصِدْ مَعْنَاهُ .

الرَّابِعَةُ : التَّمَطُّنُ أَنَّ هَذَا لِأَجْلِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ .





۳۳۸

٤٧ - بَابُ

اِحْتِرَامُ اَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى وَتَغْيِيرِ الْاِسْمِ لِاجْلِ ذَلِكَ

عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ: أَنَّهُ كَانَ يُكْنَى أَبَا الْحَكَمِ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَكَمُ، وَإِلَيْهِ الْحُكْمُ»، فَقَالَ: إِنَّ قَوْمِي إِذَا اخْتَلَفُوا فِي شَيْءٍ أَتَوْنِي فَحَكَمْتُ بَيْنَهُمْ، فَرَضِي كِلَا الْفَرِيقَيْنِ، فَقَالَ: «مَا أَحْسَنَ هَذَا، فَمَا لَكَ مِنَ الْوَلَدِ؟» قُلْتُ: شُرَيْحٌ، وَمُسْلِمٌ، وَعَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: «فَمَنْ أَكْبَرُهُمْ؟»، قُلْتُ: شُرَيْحٌ، قَالَ: «فَأَنْتَ أَبُو شُرَيْحٍ». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَغَيْرُهُ.

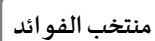
فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: اِحْتِرَامُ صفات الله وأَسْمَاءِهِ، وَلَوْ كَلَامًا لَمْ يُقْصَدْ مَعْنَاهُ.

الثانية: تَغْيِيرُ الْاِسْمِ لِاجْلِ ذَلِكَ.

الثالثة: اخْتِيَارُ أَكْبَرِ الْأَبْنَاءِ لِلْكُنْيَةِ.



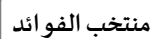
This image shows a single sheet of white paper with horizontal ruling lines. The lines are evenly spaced and run across the width of the page. There are no margins, text, or other markings on the paper.

٤٨ - بَابُ

مَنْ هَزَلَ بِشَيْءٍ فِيهِ ذِكْرُ اللَّهِ
أَوْ الْقُرْآنِ أَوْ الرَّسُولِ

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى ﴿وَلَيْنَ سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولَنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ
وَنَلْعَبُ﴾ [التوبة: ٦٥] الْآيَةُ .

عَنِ ابْنِ عُمَرَ - وَمُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ ، وَزَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، وَقَتَادَةَ - دَخَلَ
حَدِيثُ بَعْضِهِمْ فِي بَعْضٍ - ؛ أَنَّهُ قَالَ رَجُلٌ فِي غَزْوَةِ بَعُوكَ: مَا رَأَيْنَا مِثْلَ
قُرَائِنَا هَؤُلَاءِ أَرْغَبَ بَطُونًا ، وَلَا أَكْذَبَ أَلْسِنًا ، وَلَا أَجَبْنَ عِنْدَ اللِّقَاءِ -
يَعْنِي الرَّسُولَ ﷺ وَأَصْحَابَهُ الْقُرَّاءَ - ، فَقَالَ لَهُ عَوْفُ بْنُ مَالِكٍ: كَذَبْتَ ؛
وَلَكِنَّكَ مُنَافِقٌ ، لِأَخْبَرَنَّا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَذَهَبَ عَوْفٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ
ﷺ لِيُخْبِرَهُ ، فَوَجَدَ الْقُرْآنَ قَدْ سَبَقَهُ ، فَجَاءَ ذَلِكَ الرَّجُلُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ
ﷺ وَقَدْ ارْتَحَلَ ، وَرَكِبَ نَاقَتَهُ ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ؛ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ
وَنَلْعَبُ وَنَتَحَدَّثُ حَدِيثَ الرَّكْبِ ، نَقْطَعُ بِهِ عَنَّا الطَّرِيقَ ، قَالَ ابْنُ عُمَرَ:
كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ مُتَعَلِّقًا بِنَسْعَةِ نَاقَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَإِنَّ الْحِجَارَةَ تَنْكُبُ
رِجْلَيْهِ ، وَهُوَ يَقُولُ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ فَيَقُولُ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
﴿قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِءُونَ﴾ [التوبة: ٦٥] مَا يَلْتَفِتُ
إِلَيْهِ ، وَمَا يَزِيدُهُ عَلَيْهِ .



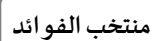
۳ ۴ ۲

فِيهِ مَسَائِلُ:

- الأُولَى: - وَهِيَ الْعَظِيمَةُ - أَنَّ مَنْ هَزَلَ بِهَذَا فَهُوَ كَافِرٌ .
الثَّانِيَةُ: أَنَّ هَذَا تَفْسِيرُ الْآيَةِ فِيمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ كَائِنًا مَنْ كَانَ .
الثَّالِثَةُ: الْفَرْقُ بَيْنَ النَّمِيمَةِ وَالنَّصِيحَةِ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ .
الرَّابِعَةُ: الْفَرْقُ بَيْنَ الْعَفْوِ الَّذِي يُحِبُّهُ اللَّهُ ، وَبَيْنَ الْغِلْظَةِ عَلَى أَعْدَاءِ اللَّهِ .

الخَامِسَةُ: أَنَّ مَنْ الْإِعْتِدَارِ مَا لَا يَنْبَغِي أَنْ يُقْبَلَ .





۳۴۴

٤٩ - بَابُ

مَا جَاءَ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى

﴿وَلَيْنُ أَذْقَنَهُ رَحْمَةً مِّمَّا مِنْ بَعْدِ ضَرَّاءَ مَسَّتَهُ لَيَقُولَنَّ هَذَا لِي﴾
[فصلت: ٥٠] الآية

قَالَ مُجَاهِدٌ: «هَذَا بِعَمَلِي، وَأَنَا مُحَقَّقٌ بِهِ».

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «يُرِيدُ مِنْ عِنْدِي».

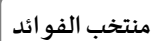
وَقَوْلُهُ: ﴿قَالَ إِنَّمَا أُوتِيتُهُ عَلَى عِلْمٍ عِنْدِي﴾ [القصص: ٧٨].

قَالَ قَتَادَةُ: «عَلَى عِلْمٍ مِنِّي بِوُجُوهِ الْمَكَاسِبِ».

وَقَالَ آخَرُونَ: «عَلَى عِلْمٍ مِنَ اللَّهِ أَنِّي لَهُ أَهْلٌ».

وَهَذَا مَعْنَى قَوْلِ مُجَاهِدٍ: «أُوتِيتُهُ عَلَى شَرَفٍ».

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «إِنَّ ثَلَاثَةً مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ: أَبْرَصٌ وَأَقْرَعٌ وَأَعْمَى، فَأَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَبْتَلِيَهُمْ، فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ مَلَكًا، فَاتَى الْأَبْرَصَ، فَقَالَ: فَأَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: لَوْ أَنَّ حَسَنًا، وَجِلْدًا حَسَنًا، وَيَذْهَبُ عَنِّي الَّذِي قَدْ قَذَرَنِي النَّاسُ بِهِ، قَالَ: فَمَسَحَهُ، فَذْهَبَ عَنْهُ قَذَرُهُ؛ فَأُعْطِيَ لَوْنًا حَسَنًا، وَجِلْدًا حَسَنًا، قَالَ:



۳۴۶

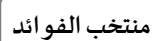
فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: الْإِبِلُ أَوْ الْبَقَرُ - شَكَّ إِسْحَاقُ - فَأُعْطِيَ نَاقَةً عُشْرَاءَ، فَقَالَ: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِيهَا.

قَالَ: فَاتَى الْأَفْرَعَ، فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: شَعْرٌ حَسَنٌ، وَيَذْهَبُ عَنِّي الَّذِي قَدْ قَذَرَنِي النَّاسُ بِهِ، فَمَسَحَهُ، فَذَهَبَ عَنْهُ، وَأُعْطِيَ شَعْرًا حَسَنًا، قَالَ: فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: الْبَقَرُ أَوْ الْإِبِلُ، فَأُعْطِيَ بَقَرَةً حَامِلًا، قَالَ: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِيهَا.

فَاتَى الْأَعْمَى، فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: أَنْ يَرُدَّ اللَّهُ إِلَيَّ بَصْرِي؛ فَأُبْصِرَ بِهِ النَّاسَ، فَمَسَحَهُ، فَردَّ اللَّهُ إِلَيْهِ بَصْرَهُ، قَالَ: فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: الْغَنَمُ، فَأُعْطِيَ شَاةً وَالدَّاءَ.

فَأَنْتَجَ هَذَانِ وَوَلَدَ هَذَا، فَكَانَ لِهَذَا وَادٍ مِنَ الْإِبِلِ، وَلِهَذَا وَادٍ مِنَ الْبَقَرِ، وَلِهَذَا وَادٍ مِنَ الْغَنَمِ.

قَالَ: ثُمَّ إِنَّهُ أَتَى الْأَبْرَصَ فِي صُورَتِهِ وَهَيْئَتِهِ، فَقَالَ رَجُلٌ مِسْكِينٌ، وَابْنُ سَبِيلٍ، قَدْ انْقَطَعَتْ بِيَ الْحِبَالُ فِي سَفَرِي هَذَا؛ فَلَا بَلَغَ لِي الْيَوْمَ إِلَّا بِاللَّهِ ثُمَّ بِكَ، أَسْأَلُكَ بِالَّذِي أَعْطَاكَ اللَّوْنَ الْحَسَنَ، وَالْجِلْدَ الْحَسَنَ، وَالْمَالَ؛ بَعِيرًا أَتَبَلَّغَ بِهِ فِي سَفَرِي، فَقَالَ: الْحَقُّوكُ كَثِيرَةٌ، فَقَالَ لَهُ: كَأَنِّي أَعْرِفُكَ! أَلَمْ تَكُنْ أَبْرَصَ يَقْذُرُكَ النَّاسُ، فَقِيرًا فَأَعْطَاكَ اللَّهُ الْمَالَ؟ فَقَالَ: إِنَّمَا وَرِثْتُ هَذَا الْمَالَ كَابِرًا عَنْ كَابِرٍ، قَالَ: إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا، فَصَيِّرْكَ اللَّهُ إِلَى مَا كُنْتَ.



۳۴۸

قَالَ: وَآتَى الْأَقْرَعَ فِي صُورَتِهِ وَهَيْئَتِهِ، فَقَالَ لَهُ مِثْلَ مَا قَالَ لِهَذَا،
وَرَدَّ عَلَيْهِ مِثْلَ مَا رَدَّ عَلَيْهِ هَذَا، فَقَالَ لَهُ: إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا؛ فَصَيِّرْكَ اللَّهُ
إِلَى مَا كُنْتَ.

قَالَ: وَآتَى الْأَعْمَى فِي صُورَتِهِ وَهَيْئَتِهِ، فَقَالَ: رَجُلٌ مِسْكِينٌ، وَابْنُ
سَبِيلٍ، قَدْ انْقَطَعَتْ بِي الْحَبَالُ فِي سَفَرِي؛ فَلَا بَلَغَ لِي الْيَوْمَ إِلَّا بِاللَّهِ
ثُمَّ بِكَ، أَسْأَلُكَ بِالَّذِي رَدَّ عَلَيْكَ بَصْرَكَ؛ شَاءَ أَتَبْلُغَ بِهَا فِي سَفَرِي،
فَقَالَ: قَدْ كُنْتُ أَعْمَى فَرَدَّ اللَّهُ إِلَيَّ بَصْرِي؛ فَخُذْ مَا شِئْتَ، وَدَعْ مَا
شِئْتَ؛ فَوَاللَّهِ لَا أَجْهَدُكَ الْيَوْمَ بِشَيْءٍ أَخَذْتَهُ لِلَّهِ.

فَقَالَ: أَمْسِكْ مَالَكَ، فَإِنَّمَا ابْتُلِيتُمْ فَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْكَ، وَسَخِطَ
عَلَى صَاحِبَيْكَ» أَخْرَجَاهُ.

فِيهِ مَسَائِلُ:

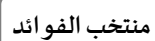
الْأُولَى: تَفْسِيرُ الْآيَةِ.

الثَّانِيَةُ: مَا مَعْنَى: ﴿لَيَقُولَنَّ هَذَا لِي﴾؟

الثَّالِثَةُ: مَا مَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿إِنَّمَا أُوتِيتُهُ وَعَلَى عِلْمٍ عِنْدِي﴾؟

الرَّابِعَةُ: مَا فِي هَذِهِ الْقِصَّةِ الْعَجِيبَةِ مِنَ الْعِبَرِ الْعَظِيمَةِ.





३०.

٥٠ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى

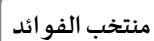
﴿فَلَمَّا ءَاتَاهُمَا صَلَاحًا جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا ءَاتَاهُمَا﴾ [الأعراف: ١٩٠] الآية

قَالَ ابْنُ حَزْمٍ: «اتَّفَقُوا عَلَى تَحْرِيمِ كُلِّ اسْمٍ مُعْبَدٍ لِغَيْرِ اللَّهِ؛ كَعَبْدِ عَمْرٍو، وَعَبْدِ الْكَعْبَةِ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ؛ حَاشَا عَبْدَ الْمُطَّلِبِ».

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي الْآيَةِ قَالَ: «لَمَّا تَغَشَّاهَا آدَمُ حَمَلَتْ، فَاتَّاهُمَا إِبْلِيسُ، فَقَالَ: إِنِّي صَاحِبُكُمَا الَّذِي أَخْرَجْتُكُمَا مِنَ الْجَنَّةِ، لَتَطِيعُنِي أَوْ لَا جَعَلَنَّ لَهُ قَرْنِي آيَلٍ، فَيُخْرِجَ مِنْ بَطْنِكَ فَيْشُقُّهُ، وَلَا فَعَلَنَّ وَلَا فَعَلَنَّ؛ يُخَوِّفُهُمَا، سَمِّيَاهُ عَبْدَ الْحَارِثِ، فَأَبَيَا أَنْ يُطِيعَاهُ، فَخَرَجَ مَيِّتًا، ثُمَّ حَمَلَتْ فَاتَّاهُمَا فَقَالَ مِثْلَ قَوْلِهِ فَأَبَيَا أَنْ يُطِيعَاهُ فَخَرَجَ مَيِّتًا، ثُمَّ حَمَلَتْ فَاتَّاهُمَا فَذَكَرَ لَهُمَا، فَأَذَرَكَهُمَا حُبُّ الْوَلَدِ، فَسَمِّيَاهُ عَبْدَ الْحَارِثِ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا ءَاتَاهُمَا﴾ [الأعراف: ١٩٠] رَوَاهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ. وَلَهُ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: «شُرَكَاءَ فِي طَاعَتِهِ، وَلَمْ يَكُنْ فِي عِبَادَتِهِ».

وَلَهُ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿لَيْنِ ءَاتَيْتَنَا صَاحِبًا﴾ [الأعراف: ١٩٠] قَالَ: «أَشْفَقَا أَلَّا يَكُونَ إِنْسَانًا».

وَذَكَرَ مَعْنَاهُ عَنْ الْحَسَنِ، وَسَعِيدٍ، وَغَيْرِهِمَا.



५०५

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأُولَى: تَحْرِيمُ كُلِّ اسْمٍ مُعَبَّدٍ لِغَيْرِ اللَّهِ.

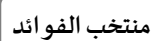
الثَّانِيَّةُ: تَفْسِيرُ الْآيَةِ.

الثَّالِثَةُ: أَنَّ هَذَا الشِّرْكَ فِي مُجَرَّدِ تَسْمِيَةٍ لَمْ تُقْصَدِ حَقِيقَتُهَا.

الرَّابِعَةُ: أَنَّ هِبَةَ اللَّهِ لِلرَّجُلِ الْبُنْتِ السَّوِيَّةِ مِنَ النَّعْمِ.

الخَامِسَةُ: ذِكْرُ السَّلَفِ الْفَرَقَ بَيْنَ الشِّرْكِ فِي الطَّاعَةِ وَالشِّرْكِ فِي الْعِبَادَةِ.





३०३

٥١ - بَابُ

قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى

﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا

وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ﴾ [الأعراف: ١٨٠] الْآيَةَ .

ذَكَرَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﴿يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ﴾ [الأعراف: ١٨٠]: «يُشْرِكُونَ» .

وَعَنْهُ: «سَمَّوُا اللَّاتَ مِنَ الْإِلَهِ، وَالْعُزَّى مِنَ الْعَزِيزِ» .

وَعَنِ الْأَعْمَشِ: «يُدْخِلُونَ فِيهَا مَا لَيْسَ مِنْهَا» .

فِيهِ مَسَائِلُ:

الْأُولَى: إِبْتِاثُ الْأَسْمَاءِ .

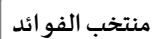
الثَّانِيَةُ: كَوْنُهَا حُسْنَى .

الثَّالِثَةُ: الْأَمْرُ بِدُعَائِهِ بِهَا .

الرَّابِعَةُ: تَرْكُ مَنْ عَارَضَ مِنَ الْجَاهِلِينَ الْمُلْحِدِينَ .

الخَامِسَةُ: تَفْسِيرُ الْإِلْحَادِ فِيهَا .

السَّادِسَةُ: وَعِيدُ مَنْ أَلْحَدَ .



३०७

٥٢ - بَابُ لَا يُقَالُ: السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ

فِي الصَّحِيحِ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنَّا إِذَا كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الصَّلَاةِ؛ قُلْنَا: السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ مِنْ عِبَادِهِ، السَّلَامُ عَلَى فُلَانٍ وَفُلَانٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَقُولُوا: السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ؛ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّلَامُ».

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: تَفْسِيرُ السَّلَامِ.

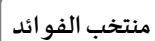
الثانية: أَنَّهُ تَحِيَّةٌ.

الثالثة: أَنَّهَا لَا تَصْلُحُ لِلَّهِ.

الرابعة: الْعِلَّةُ فِي ذَلِكَ.

الخامسة: تَعْلِيمُهُمُ التَّحِيَّةَ الَّتِي تَصْلُحُ لِلَّهِ.





३०८

٥٣ - بَابُ

قَوْلِ (اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ)

فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ، اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي إِنْ شِئْتَ، لِيَعْزِمَ الْمَسْأَلَةَ؛ فَإِنَّ اللَّهَ لَا مُكْرَهَ لَهُ».

وَلِمُسْلِمٍ: «وَلْيُعْظِمِ الرَّغْبَةَ؛ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَتَعَاضَمُهُ شَيْءٌ أَعْطَاهُ».

فِيهِ مَسَائِلُ:

الْأُولَى: النَّهْيُ عَنِ الْإِسْتِثْنَاءِ فِي الدُّعَاءِ.

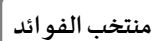
الثَّانِيَةُ: بَيَانُ الْعِلَّةِ فِي ذَلِكَ.

الثَّالِثَةُ: قَوْلُهُ: «لِيَعْزِمَ الْمَسْأَلَةَ».

الرَّابِعَةُ: إِعْظَامُ الرَّغْبَةِ.

الْخَامِسَةُ: التَّغْلِيلُ لِهَذَا الْأَمْرِ.



This image shows a single sheet of white paper with horizontal ruling lines. The lines are evenly spaced and run across the width of the page. There are no margins, text, or other markings on the paper.

٥٤ - بَابُ لَا يَقُولُ: (عَبْدِي وَأَمَّتِي)

فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «لَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ: أَطْعَمَ رَبِّكَ، وَضَيَّ رَبِّكَ، وَلَيَقُلْ: سَيِّدِي وَمَوْلَايَ، وَلَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ: عَبْدِي وَأَمَّتِي، وَلَيَقُلْ: فَتَايَ وَفَتَاتِي وَغُلَامِي».

فِيهِ مَسَائِلُ:

الْأُولَى: النَّهْيُ عَنْ قَوْلِ (عَبْدِي وَأَمَّتِي).

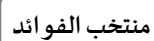
الثَّانِيَةُ: لَا يَقُولُ الْعَبْدُ: (رَبِّي)، وَلَا يُقَالُ لَهُ: (أَطْعَمَ رَبِّكَ).

الثَّالِثَةُ: تَعْلِيمُ الْأَوَّلِ قَوْلَ (فَتَايَ وَفَتَاتِي وَغُلَامِي).

الرَّابِعَةُ: تَعْلِيمُ الثَّانِي قَوْلَ (سَيِّدِي وَمَوْلَايَ).

الخَامِسَةُ: التَّنْبِيهُ لِلْمُرَادِ؛ وَهُوَ تَحْقِيقُ التَّوْحِيدِ حَتَّى فِي الْأَلْفَاظِ.



This image shows a single sheet of white paper with horizontal ruling lines. The lines are evenly spaced and run across the width of the page. There are no margins, text, or other markings on the paper.

هـ - بَابُ لَا يُرَدُّ مَنْ سَأَلَ بِاللَّهِ

عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ اسْتَعَاذَ بِاللَّهِ فَأَعِيدُوهُ، وَمَنْ سَأَلَ بِاللَّهِ فَأَعْطُوهُ، وَمَنْ دَعَاكُمْ فَأَجِيبُوهُ، وَمَنْ صَنَعَ إِلَيْكُمْ مَعْرُوفًا فَكَافِئُوهُ، فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا مَا تُكَافِئُوهُ فَادْعُوا لَهُ، حَتَّى تَرَوْا أَنَّكُمْ قَدْ كَفَأْتُمُوهُ». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالنَّسَائِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ.

فِيهِ مَسَائِلُ:

الْأُولَى: إِعَاذَةُ مَنْ اسْتَعَاذَ بِاللَّهِ.

الثَّانِيَّةُ: إِعْطَاءُ مَنْ سَأَلَ بِاللَّهِ.

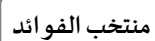
الثَّالِثَةُ: إِجَابَةُ الدَّعْوَةِ.

الرَّابِعَةُ: الْمُكَافَأَةُ عَلَى الصَّنِيعَةِ.

الخَامِسَةُ: أَنَّ الدُّعَاءَ مُكَافَأَةٌ لِمَنْ لَمْ يَقْدِرْ إِلَّا عَلَيْهِ.

السَّادِسَةُ: قَوْلُهُ: «حَتَّى تَرَوْا أَنَّكُمْ قَدْ كَفَأْتُمُوهُ».





۳۶۴

٥٦ - بَابُ

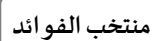
لَا يُسْأَلُ بِوَجْهِ اللَّهِ إِلَّا الْجَنَّةُ

عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يُسْأَلُ بِوَجْهِ اللَّهِ إِلَّا الْجَنَّةُ»
رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ.

فِيهِ مَسَائِلُ:

الْأُولَى: النَّهْيُ عَنْ أَنْ يُسْأَلَ بِوَجْهِ اللَّهِ إِلَّا غَايَةُ الْمَطَالِبِ.
الثَّانِيَّةُ: إِبْتِاثُ صِفَةِ الْوَجْهِ.



[illegible]

٥٧ - بَابُ

مَا جَاءَ فِي الـ«لَوْ»

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ مَّا قَتَلْنَا هَٰؤُلَاءِ﴾
[آل عمران: ١٥٤] الْآيَةُ.

وَقَوْلِهِ: ﴿الَّذِينَ قَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ وَقَعَدُوا لَوْ أَطَاعُونَا مَا قُتِلُوا﴾ [آل عمران: ١٦٨]
الْآيَةُ.

فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «اٰخِرُ ضَعْفٍ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ، وَاسْتَعِزَّ بِاللَّهِ وَلَا تَعْجِزَنَّ، وَإِنْ أَصَابَكَ شَيْءٌ فَلَا تَقُلْ: لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ كَذَا لَكَانَ كَذَا وَكَذَا، وَلَكِنْ قُلْ: قَدَّرَ اللَّهُ، وَمَا شَاءَ فَعَلَ، فَإِنَّ لَوْ تَفْتَحُ عَمَلَ الشَّيْطَانِ».

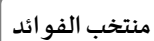
فِيهِ مَسَائِلَ.

الْأُولَى: تَفْسِيرُ الْآيَتَيْنِ فِي آلِ عِمْرَانَ.

الثَّانِيَةُ: النَّهْيُ الصَّرِيحُ عَنْ قَوْلِ (لَوْ أَنِّي) إِذَا أَصَابَكَ شَيْءٌ.

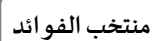
الثَّالِثَةُ: تَعْلِيلُ الْمَسْأَلَةِ بِأَنَّ ذَلِكَ يَفْتَحُ عَمَلَ الشَّيْطَانِ.

الرَّابِعَةُ: الْإِرْشَادُ إِلَى الْكَلَامِ الْحَسَنِ.

This image shows a single sheet of white paper with horizontal ruling lines. The lines are evenly spaced and run across the width of the page. There are no margins, text, or other markings on the paper.

الخامسة: الأمر بالحِرْصِ عَلَى مَا يَنْفَعُ ، مَعَ الاسْتِعَانَةِ بِاللَّهِ .
السادسة: النَّهْيُ عَنْ ضِدِّ ذَلِكَ وَهُوَ الْعَجْزُ .





३७.

٥٨ - بَابُ

النَّهْيُ عَنْ سَبِّ الرِّيحِ

عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « لَا تَسُبُّوا الرِّيحَ ؛ فَإِذَا رَأَيْتُمْ مَا تَكْرَهُونَ ؛ فَقُولُوا : اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ هَذِهِ الرِّيحِ ، وَخَيْرِ مَا فِيهَا وَخَيْرِ مَا أُمِرْتُ بِهِ ، وَنَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ هَذِهِ الرِّيحِ ، وَشَرِّ مَا فِيهَا وَشَرِّ مَا أُمِرْتُ بِهِ » . صَحَّحَهُ التِّرْمِذِيُّ .

فِيهِ مَسَائِلُ :

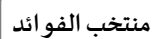
الْأُولَى : النَّهْيُ عَنْ سَبِّ الرِّيحِ .

الثَّانِيَّةُ : الْإِرْشَادُ إِلَى الْكَلَامِ النَّافِعِ إِذَا رَأَى الْإِنْسَانُ مَا يَكْرَهُ .

الثَّالِثَةُ : الْإِرْشَادُ إِلَى أَنَّهَا مَأْمُورَةٌ .

الرَّابِعَةُ : أَنَّهَا قَدْ تُوْمَرُ بِخَيْرٍ ، وَقَدْ تُوْمَرُ بِشَرٍّ .





۳۷۲

٥٩ - بَابُ

قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى :

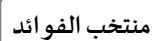
﴿يُظُنُّونَ بِاللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ ظَنَّ الْجَاهِلِيَّةِ يَقُولُونَ هَلْ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ مِنْ شَيْءٍ قُلْ إِنَّ الْأَمْرَ كُلَّهُ لِلَّهِ﴾ [آل عمران: ١٥٤] الآية .

وَقَوْلِهِ: ﴿الظَّالِمِينَ بِاللَّهِ ظَنُّ السَّوِّ عَلَىهِمْ دَائِرَةُ السَّوِّ﴾ [الفتح: ٦] الآية .

قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ فِي الْآيَةِ الْأُولَى: «فُسِّرَ هَذَا الظَّنُّ بِأَنَّهُ سُبْحَانَهُ لَا يَنْصُرُ رَسُولَهُ، وَأَنَّ أَمْرَهُ سَيُضْمَحِلُّ، وَفُسِّرَ بِأَنَّ مَا أَصَابَهُ لَمْ يَكُنْ بِقَدَرِ اللَّهِ وَحِكْمَتِهِ، فَفُسِّرَ بِإِنْكَارِ الْحِكْمَةِ وَإِنْكَارِ الْقَدَرِ، وَإِنْكَارِ أَنْ يُتِمَّ أَمْرَ رَسُولِهِ، وَأَنَّ يُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ .

وَهَذَا هُوَ ظَنُّ السَّوِّ، الَّذِي ظَنَّ الْمُنَافِقُونَ وَالْمُشْرِكُونَ فِي سُورَةِ الْفَتْحِ، وَإِنَّمَا كَانَ هَذَا ظَنُّ السَّوِّ؛ لِأَنَّهُ ظَنُّ غَيْرٍ مَا يَلِيقُ بِهِ سُبْحَانَهُ، وَمَا يَلِيقُ بِحِكْمَتِهِ وَحَمْدِهِ وَوَعْدِهِ الصَّادِقِ .

فَمَنْ ظَنَّ أَنَّهُ يُدِيلُ الْبَاطِلَ عَلَى الْحَقِّ إِدَالَةً مُسْتَقَرَّةً يَضْمَحِلُّ مَعَهَا الْحَقُّ، أَوْ أَنْكَرَ أَنْ يَكُونَ مَا جَرَى: بِقَضَائِهِ وَقَدَرِهِ، أَوْ أَنْكَرَ أَنْ يَكُونَ



۳۷۴

قَدَرَهُ لِحِكْمَةٍ بِالْغَةِ يَسْتَحِقُّ عَلَيْهَا الْحَمْدَ ، بَلْ زَعَمَ أَنَّ ذَلِكَ لِمَشِيئَةٍ مُجَرَّدَةٍ ،
فَذَلِكَ ظَنُّ الَّذِينَ كَفَرُوا ، فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ كَفَرُوا مِنَ النَّارِ .

وَأَكْثَرُ النَّاسِ يَظُنُّونَ بِاللَّهِ ظَنًّا السَّوِّءِ فِيمَا يَخْتَصُّ بِهِمْ ، وَفِيمَا يَفْعَلُهُ
بِغَيْرِهِمْ ، وَلَا يَسْلَمُ مِنْ ذَلِكَ إِلَّا مَنْ عَرَفَ اللَّهَ وَأَسْمَاءَهُ وَصِفَاتِهِ ،
وَمُوجِبَ حِكْمَتِهِ وَحَمْدِهِ .

فَلْيَعْتَنِ اللَّيْبُ النَّاصِحُ لِنَفْسِهِ بِهَذَا ، وَلْيَتُبْ إِلَى اللَّهِ ، وَيَسْتَغْفِرْهُ مِنْ
ظَنِّهِ بِرَبِّهِ ظَنًّا السَّوِّءِ .

وَلَوْ فَتَشْتَ مَنْ فَتَشْتَ ؛ لَرَأَيْتَ عِنْدَهُ تَعَنُّتًا عَلَى الْقَدَرِ وَمَلَامَةً لَهُ ،
وَأَنَّهُ كَانَ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ كَذًا وَكَذًا ، فَمُسْتَقِيلٌ وَمُسْتَكْتَرٌ ، وَفَتَشْ نَفْسَكَ
هَلْ أَنْتَ سَالِمٌ ؟

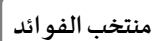
فَإِنْ تَنْجُ مِنْهَا تَنْجُ مِنْ ذِي عَظِيمَةٍ وَإِلَّا فَإِنِّي لَا إِخَالَكَ نَاجِيًا
فِيهِ مَسَائِلُ :

الأولى : تَفْسِيرُ آيَةِ آلِ عِمْرَانَ .

الثَّانِيَّةُ : تَفْسِيرُ آيَةِ الْفَتْحِ .

الثَّالِثَةُ : الْإِخْبَارُ بِأَنَّ ذَلِكَ أَنْوَاعٌ لَا تُحْصَرُ .

الرَّابِعَةُ : أَنَّهُ لَا يَسْلَمُ مِنْ ذَلِكَ إِلَّا مَنْ عَرَفَ الْأَسْمَاءَ وَالصِّفَاتِ
وَعَرَفَ نَفْسَهُ .



۳۷۶

٦٠ - بَابُ

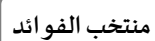
مَا جَاءَ فِي مُنْكَرِي الْقَدْرِ

وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: وَالَّذِي نَفْسُ ابْنِ عُمَرَ بِيَدِهِ، لَوْ كَانَ لِأَحَدِهِمْ مِثْلُ
أَحَدٍ ذَهَبًا، ثُمَّ أَنْفَقَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؛ مَا قَبِلَهُ اللَّهُ مِنْهُ، حَتَّى يُؤْمِنَ بِالْقَدْرِ،
ثُمَّ اسْتَدَلَ بِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «الْإِيمَانُ: أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ
وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَتُؤْمِنَ بِالْقَدْرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

وَعَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ؛ أَنَّهُ قَالَ لِابْنِهِ: يَا بُنَيَّ؛ إِنَّكَ لَنْ تَجِدَ
طَعْمَ الْإِيمَانِ حَتَّى تَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ، وَمَا أَخْطَاكَ
لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَكَ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللَّهُ
الْقَلَمَ، فَقَالَ لَهُ: اكْتُبْ، فَقَالَ: رَبِّ! وَمَاذَا أَكْتُبُ؟ قَالَ: اكْتُبْ مَقَادِيرَ
كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ»، يَا بُنَيَّ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:
«مَنْ مَاتَ عَلَى غَيْرِ هَذَا فَلَيْسَ مِنِّي».

وَفِي رِوَايَةٍ لِأَحْمَدَ: «إِنَّ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللَّهُ تَعَالَى الْقَلَمَ، فَقَالَ لَهُ:
اكْتُبْ، فَجَرَى فِي تِلْكَ السَّاعَةِ بِمَا هُوَ كَائِنٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ».

وَفِي رِوَايَةٍ لِابْنِ وَهْبٍ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَمَنْ لَمْ يُؤْمِنَ بِالْقَدْرِ
خَيْرِهِ وَشَرِّهِ؛ أَحْرَقَهُ اللَّهُ بِالنَّارِ».

[illegible]

وَفِي الْمُسْنَدِ وَالسُّنَنِ عَنِ ابْنِ الدَّيْلَمِيِّ؛ قَالَ: أَتَيْتُ أَبِي بْنَ كَعْبٍ،
فَقُلْتُ: فِي نَفْسِي شَيْءٌ مِنَ الْقَدَرِ؛ فَحَدَّثَنِي بِشَيْءٍ لَعَلَّ اللَّهَ يَذْهَبُهُ مِنْ
قَلْبِي، فَقَالَ: «لَوْ أَنْفَقْتَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا، مَا قَبِلَهُ اللَّهُ مِنْكَ؛ حَتَّى تُؤْمِنَ
بِالْقَدَرِ، وَتَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ، وَمَا أَخْطَاكَ لَمْ يَكُنْ
لِيُصِيبَكَ، وَلَوْ مِتَّ عَلَى غَيْرِ هَذَا لَكُنْتَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ»، قَالَ: فَاتَيْتُ
عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ، وَحُذَيْفَةَ بْنَ الْيَمَانِ، وَزَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ، فَكُلُّهُمْ حَدَّثَنِي
بِمِثْلِ ذَلِكَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. حَدِيثٌ صَحِيحٌ رَوَاهُ الْحَاكِمُ فِي صَحِيحِهِ.
فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: بَيَانُ فَرَضِ الْإِيمَانِ بِالْقَدَرِ.

الثانية: بَيَانُ كَيْفِيَّةِ الْإِيمَانِ.

الثالثة: إِحْبَاطُ عَمَلٍ مَنْ لَمْ يُؤْمِنْ بِهِ.

الرابعة: الْإِخْبَارُ أَنَّ أَحَدًا لَا يَجِدُ طَعْمَ الْإِيمَانِ حَتَّى يُؤْمِنَ بِهِ.

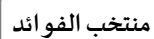
الخامسة: ذِكْرُ أَوَّلِ مَا خَلَقَ اللَّهُ.

السادسة: أَنَّهُ جَرَى بِالْمَقَادِيرِ فِي تِلْكَ السَّاعَةِ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ.

السابعة: بَرَاءَتُهُ ﷺ مِمَّنْ لَمْ يُؤْمِنْ بِهِ.

الثامنة: عَادَةُ السَّلَفِ فِي إِزَالَةِ الشُّبْهَةِ بِسُؤَالِ الْعُلَمَاءِ.

التاسعة: أَنَّ الْعُلَمَاءَ أَجَابُوهُ بِمَا يُزِيلُ عَنْهُ الشُّبْهَةَ، وَذَلِكَ أَنَّهُمْ
نَسَبُوا الْكَلَامَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَطُّ.



38.

٦١ - بَابُ

مَا جَاءَ فِي الْمُصَوِّرِينَ

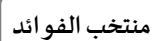
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَهَبَ يَخْلُقُ كَخَلْقِي، فَلْيَخْلُقُوا ذَرَّةً، أَوْ لِيَخْلُقُوا حَبَّةً، أَوْ لِيَخْلُقُوا شَعِيرَةً» أَخْرَجَاهُ.

وَلَهُمَا عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ: الَّذِينَ يُضَاهِيُونَ بِخَلْقِ اللَّهِ».

وَلَهُمَا عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «كُلُّ مُصَوِّرٍ فِي النَّارِ، يُجْعَلُ لَهُ بِكُلِّ صُورَةٍ صَوَّرَهَا نَفْسٌ يُعَذَّبُ بِهَا فِي جَهَنَّمَ».

وَلَهُمَا عَنْهُ مَرْفُوعًا: «مَنْ صَوَّرَ صُورَةً فِي الدُّنْيَا؛ كُفِّ أَنْ يَنْفَخَ فِيهَا الرُّوحَ، وَلَيْسَ بِنَافِخٍ».

وَلِمُسْلِمٍ عَنْ أَبِي الْهَيَّاجِ؛ قَالَ: قَالَ لِي عَلِيٌّ: «أَلَا أُبْعَثُكَ عَلَى مَا بَعَثَنِي عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟» «أَلَا تَدْعُ صُورَةً إِلَّا طَمَسْتُهَا، وَلَا قَبْرًا مُشْرِفًا إِلَّا سَوَّيْتُهُ».



382

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: التَّغْلِيظُ الشَّدِيدُ فِي الْمُصَوِّرِينَ .

الثَّانِيَةُ: التَّنْبِيهُ عَلَى الْعِلَّةِ ، وَهُوَ تَرْكُ الْأَدَبِ مَعَ اللَّهِ ، لِقَوْلِهِ: «وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَهَبَ يَخْلُقُ كَخَلْقِي» .

الثَّالِثَةُ: التَّنْبِيهُ عَلَى قُدْرَتِهِ وَعَجْزِهِمْ ؛ لِقَوْلِهِ «فَلْيَخْلُقُوا ذَرَّةً أَوْ شَعِيرَةً» .

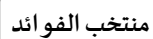
الرَّابِعَةُ: التَّصْرِيحُ بِأَنَّهُمْ أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا .

الخَامِسَةُ: أَنَّ اللَّهَ يَخْلُقُ بَعْدَ كُلِّ صُورَةٍ نَفْسًا يُعَذِّبُ بِهَا فِي جَهَنَّمَ .

السَّادِسَةُ: أَنَّهُ يُكَلِّفُ أَنْ يَنْفَخَ فِيهَا الرُّوحَ .

السَّابِعَةُ: الْأَمْرُ بِطَمْسِهَا إِذَا وُجِدَتْ .





۳۸۴

٦٢ - بَابُ

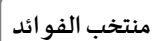
مَا جَاءَ فِي كَثْرَةِ الْحَلِفِ

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَأَحْفَظُوا أَيْمَنَكُمْ﴾ [المائدة: ٨٩] .

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الْحَلِفُ مَنَفَقَةٌ لِلْسَّلْعَةِ، مَمْحَقَةٌ لِلْكَسْبِ» أَخْرَجَاهُ.

وَعَنْ سَلْمَانَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ، وَلَا يُزَكِّيهِمْ، وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ: أَشِيمُطُ زَانٍ، وَعَائِلٌ مُسْتَكْبِرٌ، وَرَجُلٌ جَعَلَ اللَّهُ بِضَاعَتَهُ؛ لَا يَشْتَرِي إِلَّا بِيَمِينِهِ، وَلَا يَبِيعُ إِلَّا بِيَمِينِهِ» رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ.

وَفِي الصَّحِيحِ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيْرُ أُمَّتِي قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ - قَالَ عِمْرَانُ: فَلَا أَدْرِي أَذَكَرَ بَعْدَ قَرْنِهِ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا! -، ثُمَّ إِنَّ بَعْدَكُمْ قَوْمًا يَشْهَدُونَ وَلَا يُسْتَشْهَدُونَ، وَيَخُونُونَ وَلَا يُؤْتَمَنُونَ، وَيَنْذَرُونَ وَلَا يُؤْفُونَ، وَيَظْهَرُ فِيهِمُ السَّمَنُ».

This image shows a single sheet of white paper with horizontal ruling lines. The lines are evenly spaced and run across the width of the page. There are no margins, text, or other markings on the paper.

وَفِيهِ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي،
ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ يَجِيءُ قَوْمٌ تَسْبِقُ شَهَادَةُ أَحَدِهِمْ
يَمِينَهُ، وَيَمِينُهُ شَهَادَتَهُ».

قَالَ إِبْرَاهِيمُ: «كَانُوا يَضْرِبُونَنَا عَلَى الشَّهَادَةِ وَالْعَهْدِ وَنَحْنُ صِغَارٌ».

فِيهِ مَسَائِلُ:

الْأُولَى: الْوَصِيَّةُ بِحِفْظِ الْإِيمَانِ.

الثَّانِيَّةُ: الْإِخْبَارُ بِأَنَّ الْحَلْفَ مَنْقَقَةٌ لِلْسَّلْعَةِ، مَمْحَقَةٌ لِلْبَرَكَةِ.

الثَّالِثَةُ: الْوَعِيدُ الشَّدِيدُ فِيمَنْ لَا يَبِيعُ إِلَّا بِيَمِينِهِ، وَلَا يَشْتَرِي إِلَّا
بِيَمِينِهِ.

الرَّابِعَةُ: التَّنْبِيهُ عَلَى أَنَّ الذَّنْبَ يَعْظُمُ مَعَ قِلَّةِ الدَّاعِي.

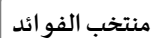
الخَامِسَةُ: ذَمُّ الَّذِينَ يَخْلِفُونَ وَلَا يُسْتَحْلَفُونَ.

السَّادِسَةُ: ثَنَاؤُهُ ﷺ عَلَى الْقُرُونِ الثَّلَاثَةِ أَوْ الْأَرْبَعَةِ، وَذِكْرُ مَا
يَحْدُثُ بَعْدَهُمْ.

السَّابِعَةُ: ذَمُّ الَّذِينَ يَشْهَدُونَ وَلَا يُسْتَشْهَدُونَ.

الثَّامِنَةُ: كَوْنُ السَّلَفِ يَضْرِبُونَ الصِّغَارَ عَلَى الشَّهَادَةِ وَالْعَهْدِ.





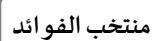
۳۸۸

٦٣ - بَابُ

مَا جَاءَ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ وَذِمَّةِ نَبِيِّهِ

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى ﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ وَلَا تَفْضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا﴾ [النحل: ٩١] الْآيَةَ .

وَعَنْ بُرَيْدَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَمَرَ أَمِيرًا عَلَى جَيْشٍ أَوْ سَرِيَّةٍ أَوْصَاهُ فِي خَاصَّتِهِ بِتَقْوَى اللَّهِ، وَبِمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ خَيْرًا، فَقَالَ «أُغْزُوا بِسْمِ اللَّهِ، قَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ، أُغْزُوا وَلَا تَغْلُوا، وَلَا تَغْدِرُوا، وَلَا تُمَثِّلُوا، وَلَا تَقْتُلُوا وَلِيدًا، وَإِذَا لَقِيتَ عَدُوَّكَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ فَادْعُهُمْ إِلَى ثَلَاثِ خِصَالٍ - أَوْ: خِلَالٍ - فَأَيَّتَهُنَّ أَجَابُوكَ فَاقْبَلْ مِنْهُمْ، وَكَفَّ عَنْهُمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ، فَإِنْ أَجَابُوكَ فَاقْبَلْ مِنْهُمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى التَّحَوُّلِ مِنْ دَارِهِمْ إِلَى دَارِ الْمُهَاجِرِينَ، وَأَخْبِرْهُمْ أَنَّهُمْ إِنْ فَعَلُوا ذَلِكَ فَلَهُمْ مَا لِلْمُهَاجِرِينَ، وَعَلَيْهِمْ مَا عَلَى الْمُهَاجِرِينَ، فَإِنْ أَبَوْا أَنْ يَتَحَوَّلُوا مِنْهَا؛ فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّهُمْ يَكُونُونَ كَأَعْرَابِ الْمُسْلِمِينَ، يَجْرِي عَلَيْهِمْ حُكْمُ اللَّهِ تَعَالَى، وَلَا يَكُونُ لَهُمْ فِي الْغَنِيمَةِ وَالْفَيْءِ شَيْءٌ، إِلَّا أَنْ يُجَاهِدُوا مَعَ الْمُسْلِمِينَ، فَإِنْ هُمْ أَبَوْا فَاسْأَلْهُمْ الْجَزْيَةَ، فَإِنْ هُمْ أَجَابُوكَ فَاقْبَلْ مِنْهُمْ وَكَفَّ عَنْهُمْ، فَإِنْ هُمْ أَبَوْا فَاسْتَعِنَ بِاللَّهِ وَقَاتِلْهُمْ .



۳۹.

وَإِذَا حَاصِرَتْ أَهْلَ حِصْنٍ فَأَرَادُوكَ أَنْ تَجْعَلَ لَهُمْ ذِمَّةَ اللَّهِ وَذِمَّةَ نَبِيِّهِ ؛ فَلَا تَجْعَلْ لَهُمْ ذِمَّةَ اللَّهِ وَذِمَّةَ نَبِيِّهِ ، وَلَكِنْ اجْعَلْ لَهُمْ ذِمَّتَكَ وَذِمَّةَ أَصْحَابِكَ ، فَإِنَّكُمْ أَنْ تُخْفِرُوا ذِمَّتَكُمْ وَذِمَّةَ أَصْحَابِكُمْ ؛ أَهْوَنُ مِنْ أَنْ تُخْفِرُوا ذِمَّةَ اللَّهِ وَذِمَّةَ نَبِيِّهِ ، وَإِذَا حَاصِرَتْ أَهْلَ حِصْنٍ ، فَأَرَادُوكَ أَنْ تُنْزِلَهُمْ عَلَى حُكْمِ اللَّهِ ، فَلَا تُنْزِلَهُمْ عَلَى حُكْمِ اللَّهِ ، وَلَكِنْ أَنْزِلَهُمْ عَلَى حُكْمِكَ ؛ فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي أَتُصِيبُ حُكْمَ اللَّهِ فِيهِمْ أَمْ لَا ؟» رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

فِيهِ مَسَائِلُ :

الْأُولَى : الْفَرْقُ بَيْنَ ذِمَّةِ اللَّهِ وَذِمَّةِ نَبِيِّهِ ، وَذِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ .

الثَّانِيَّةُ : الْإِرْشَادُ إِلَى أَقَلِّ الْأَمْرَيْنِ خَطَرًا .

الثَّالِثَةُ : قَوْلُهُ : «اغْزُوا بِسْمِ اللَّهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» .

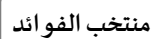
الرَّابِعَةُ : قَوْلُهُ : «قَاتِلُوا مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ» .

الْخَامِسَةُ : قَوْلُهُ : «اسْتَعِنَ بِاللَّهِ وَقَاتِلْهُمْ» .

السَّادِسَةُ : الْفَرْقُ بَيْنَ حُكْمِ اللَّهِ وَحُكْمِ الْعُلَمَاءِ .

السَّابِعَةُ : فِي كَوْنِ الصَّحَابِيِّ يَحْكُمُ عِنْدَ الْحَاجَةِ بِحُكْمٍ ؛ لَا يَدْرِي أَيُّوَافِقُ حُكْمَ اللَّهِ أَمْ لَا ؟





۳۹۲

٦٤ - بَابُ

مَا جَاءَ فِي الإِقْسَامِ عَلَى اللَّهِ

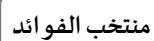
عَنْ جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَالَ رَجُلٌ: وَاللَّهِ لَا يَغْفِرُ اللَّهُ لِفُلَانٍ، فَقَالَ اللَّهُ ﷻ: مَنْ ذَا الَّذِي يَتَأَلَّى عَلَيَّ إِلَّا أَغْفِرَ لِفُلَانٍ؟ إِنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَهُ، وَأَخْبَطْتُ عَمَلَكَ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.
وَفِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ الْقَائِلَ رَجُلٌ عَابِدٌ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: «تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ، أَوْبَقَتْ دُنْيَاهُ وَآخِرَتَهُ».

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: التَّحْذِيرُ مِنَ التَّأَلَّى عَلَى اللَّهِ.
الثَّانِيَةُ: كَوْنُ النَّارِ أَقْرَبَ إِلَى أَحَدِنَا مِنْ شِرَاكِ نَعْلِهِ.
الثَّالِثَةُ: أَنَّ الْجَنَّةَ مِثْلُ ذَلِكَ.
الرَّابِعَةُ: فِيهِ شَاهِدٌ لِقَوْلِهِ: «إِنَّ الرَّجُلَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ...» إِلَى آخِرِهِ.

الخَامِسَةُ: أَنَّ الرَّجُلَ قَدْ يُغْفَرُ لَهُ بِسَبَبِ هُوَ مِنْ أَكْرَهِ الْأُمُورِ إِلَيْهِ.





۳۹۴

٦٥ - بَابُ

لَا يُسْتَشْفَعُ بِاللَّهِ عَلَى خَلْقِهِ

عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! نُهَكَّتِ الْأَنْفُسُ، وَجَاعَ الْعِيَالُ، وَهَلَكَتِ الْأَمْوَالُ، فَاسْتَسْقِ لَنَا رَبَّكَ، فَإِنَّا نَسْتَشْفَعُ بِاللَّهِ عَلَيْكَ، وَبِكَ عَلَى اللَّهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «سُبْحَانَ اللَّهِ! سُبْحَانَ اللَّهِ!» فَمَا زَالَ يُسَبِّحُ حَتَّى عُرِفَ ذَلِكَ فِي وُجُوهِ أَصْحَابِهِ، ثُمَّ قَالَ: «وَيْحَاكَ! أَتَدْرِي مَا اللَّهُ؟ إِنَّ شَأْنَ اللَّهِ أَعْظَمُ مِنْ ذَلِكَ، إِنَّهُ لَا يُسْتَشْفَعُ بِاللَّهِ عَلَى أَحَدٍ...» وَذَكَرَ الْحَدِيثَ. رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ.

فِيهِ مَسَائِلُ:

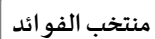
الْأُولَى: إِنكَارُهُ عَلَى مَنْ قَالَ: «نَسْتَشْفَعُ بِاللَّهِ عَلَيْكَ».

الثَّانِيَّةُ: تَغْيِيرُهُ تَغْيِيرًا عُرِفَ فِي وُجُوهِ أَصْحَابِهِ مِنْ هَذِهِ الْكَلِمَةِ.

الثَّالِثَةُ: أَنَّهُ لَمْ يُنَكِّرْ عَلَيْهِ قَوْلَهُ: «نَسْتَشْفَعُ بِكَ عَلَى اللَّهِ».

الرَّابِعَةُ: التَّنْبِيهُ عَلَى تَفْسِيرِ «سُبْحَانَ اللَّهِ».

الخَامِسَةُ: أَنَّ الْمُسْلِمِينَ يَسْأَلُونَهُ ﷺ الْاسْتِسْقَاءَ.



۳۹۷

٦٦ - بَابُ

مَا جَاءَ فِي حِمَايَةِ الْمُصْطَفَى ﷺ حِمَى التَّوْحِيدِ ،
وَسَدِّهِ طُرُقَ الشِّرْكِ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ قَالَ: انْطَلَقْتُ فِي وَفْدِ بَنِي عَامِرٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقُلْنَا: أَنْتَ سَيِّدُنَا ، فَقَالَ: «السَّيِّدُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى» ، قُلْنَا: وَأَفْضَلُنَا فَضْلًا ، وَأَعْظَمُنَا طَوْلًا ، فَقَالَ: «قُولُوا بِقَوْلِكُمْ ، أَوْ بَعْضِ قَوْلِكُمْ ، وَلَا يَسْتَجْرِيَنَّكُمُ الشَّيْطَانُ» . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِسَنَدٍ جَيِّدٍ .

وَعَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ نَاسًا قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ ؛ يَا خَيْرِنَا ، وَابْنَ خَيْرِنَا ، وَسَيِّدِنَا ، وَابْنَ سَيِّدِنَا ، فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ ؛ قُولُوا بِقَوْلِكُمْ ، وَلَا يَسْتَهْوِيَنَّكُمُ الشَّيْطَانُ ، أَنَا مُحَمَّدٌ عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ ، مَا أَحَبُّ أَنْ تَرْفَعُونِي فَوْقَ مَنْزِلَتِي الَّتِي أَنْزَلَنِي اللَّهُ ﷻ» . رَوَاهُ النَّسَائِيُّ بِسَنَدٍ جَيِّدٍ .

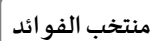
فِيهِ مَسَائِلُ:

الْأُولَى: تَحْذِيرُ النَّاسِ مِنَ الْغُلُوِّ .

الثَّانِيَّةُ: مَا يَنْبَغِي أَنْ يَقُولَ مَنْ قِيلَ لَهُ: «أَنْتَ سَيِّدُنَا» .

الثَّالِثَةُ: قَوْلُهُ: «لَا يَسْتَجْرِيَنَّكُمُ الشَّيْطَانُ» ؛ مَعَ أَنَّهُمْ لَمْ يَقُولُوا إِلَّا الْحَقَّ .

الرَّابِعَةُ: قَوْلُهُ «مَا أَحَبُّ أَنْ تَرْفَعُونِي فَوْقَ مَنْزِلَتِي» .



۳۹۱

٦٧ - بَابُ

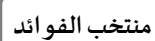
مَا جَاءَ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى :

﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ
وَالسَّمَوَاتُ مَطْوِيَتٌ بِيَمِينِهِ سُبْحَنَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [الزمر: ٦٧] .

عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: جَاءَ حَبْرٌ مِنَ الْأَحْبَارِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنَّا نَجِدُ أَنَّ اللَّهَ يَجْعَلُ السَّمَاوَاتِ عَلَى إِصْبَعٍ ،
وَالْأَرْضِينَ عَلَى إِصْبَعٍ ، وَالشَّجَرَ عَلَى إِصْبَعٍ ، وَالْمَاءَ عَلَى إِصْبَعٍ ،
وَالثَّرَى عَلَى إِصْبَعٍ ، وَسَائِرَ الْخَلْقِ عَلَى إِصْبَعٍ ، فَيَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ ،
فَضْحِكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ؛ تَصْدِيقًا لِقَوْلِ الْحَبْرِ ، ثُمَّ قَرَأَ:
﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ﴾ [الزمر: ٦٧]
الآيَةَ .

وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «وَالْجِبَالَ وَالشَّجَرَ عَلَى إِصْبَعٍ ، ثُمَّ يَهْزُهُنَّ
فَيَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ ، أَنَا اللَّهُ» .

وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: «يَجْعَلُ السَّمَاوَاتِ عَلَى إِصْبَعٍ ، وَالْمَاءَ
وَالثَّرَى عَلَى إِصْبَعٍ ، وَسَائِرَ الْخَلْقِ عَلَى إِصْبَعٍ» أَخْرَجَاهُ .

[illegible]

وَلِمُسْلِمٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ مَرْفُوعًا: «يَطْوِي اللَّهُ السَّمَاوَاتِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، ثُمَّ يَأْخُذُهُنَّ بِيَدِهِ الْيُمْنَى ، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ أَتَيْنَ الْجَبَّارُونَ؟ أَتَيْنَ الْمُتَكَبِّرُونَ؟ ثُمَّ يَطْوِي الْأَرْضِينَ السَّبْعَ ، ثُمَّ يَأْخُذُهُنَّ بِشِمَالِهِ ، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ ، أَتَيْنَ الْجَبَّارُونَ؟ أَتَيْنَ الْمُتَكَبِّرُونَ؟» .

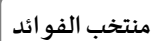
وَرُوي عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ: «مَا السَّمَاوَاتُ السَّبْعُ وَالْأَرْضُونَ السَّبْعُ فِي كَفِّ الرَّحْمَنِ ؛ إِلَّا كَخَرْدَلَةٍ فِي يَدٍ أَحَدِكُمْ» .

وَقَالَ ابْنُ جَرِيرٍ: حَدَّثَنِي يُونُسُ ، أَنبَأَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ: قَالَ ابْنُ زَيْدٍ: حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا السَّمَاوَاتُ السَّبْعُ فِي الْكُرْسِيِّ ؛ إِلَّا كَدَرَاهِمَ سَبْعَةِ أَلْقِيَتْ فِي ثُرْسٍ» .

قَالَ: وَقَالَ أَبُو ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا الْكُرْسِيُّ فِي الْعَرْشِ إِلَّا كَحَلْقَةٍ مِنْ حَدِيدٍ ، أُلْقِيَتْ بَيْنَ ظَهْرِي فَلَاةٍ مِنَ الْأَرْضِ» .

وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: «بَيْنَ السَّمَاءِ الدُّنْيَا وَالَّتِي تَلِيهَا خَمْسُمِائَةِ عَامٍ ، وَبَيْنَ كُلِّ سَمَاءٍ خَمْسُمِائَةِ عَامٍ ، وَبَيْنَ السَّمَاءِ السَّابِعَةِ وَالْكُرْسِيِّ خَمْسُمِائَةِ عَامٍ ، وَبَيْنَ الْكُرْسِيِّ وَالْمَاءِ خَمْسُمِائَةِ عَامٍ ، وَالْعَرْشُ فَوْقَ الْمَاءِ ، وَاللَّهُ فَوْقَ الْعَرْشِ ، لَا يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنْ أَعْمَالِكُمْ» .

أَخْرَجَهُ ابْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ عَاصِمٍ ، عَنْ زِرِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ .

[illegible]

وَرَوَاهُ بِنَحْوِهِ الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ؛ قَالَهُ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى - .
قَالَ: «وَلَهُ طُرُقٌ» .

وَعَنْ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «هَلْ تَدْرُونَ كَمْ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ؟»، قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «بَيْنَهُمَا مَسِيرَةُ خَمْسِمِائَةِ سَنَةٍ، وَبَيْنَ كُلِّ سَمَاءٍ إِلَى سَمَاءٍ مَسِيرَةُ خَمْسِمِائَةِ سَنَةٍ، وَكَثُفٌ كُلِّ سَمَاءٍ مَسِيرَةُ خَمْسِمِائَةِ سَنَةٍ، وَبَيْنَ السَّمَاءِ السَّابِعَةِ وَالْعَرْشِ بَحْرٌ بَيْنَ أَسْفَلِهِ وَأَعْلَاهُ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، وَاللَّهُ تَعَالَى فَوْقَ ذَلِكَ، وَلَيْسَ يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنْ أَعْمَالِ بَنِي آدَمَ». أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ وَغَيْرُهُ.

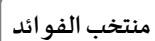
فِيهِ مَسَائِلُ:

الأولى: تَفْسِيرُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ﴾

[الزمر: ٦٧] .

الثَّانِيَةُ: أَنَّ هَذِهِ الْعُلُومَ وَأَمْثَالَهَا بَاقِيَةٌ عِنْدَ الْيَهُودِ الَّذِينَ فِي زَمَنِهِ ﷺ، لَمْ يُنْكِرُوهَا، وَلَمْ يَتَأَوَّلُوهَا.

الثَّالِثَةُ: أَنَّ الْحَبَرَ لَمَّا ذَكَرَ لِلنَّبِيِّ ﷺ صَدَقَهُ، وَنَزَلَ الْقُرْآنُ بِتَقْرِيرِ ذَلِكَ.

Σ · Σ

الرَّابِعَةُ: وَقُوعُ الضَّحِكِ الْكَثِيرِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَمَّا ذَكَرَ الْحَبْرُ هَذَا الْعِلْمَ الْعَظِيمَ.

الخَامِسَةُ: التَّصْرِيحُ بِذِكْرِ الْيَدَيْنِ ، وَأَنَّ السَّمَاوَاتِ فِي الْيَدِ الْيُمْنَى ، وَالْأَرْضَيْنِ فِي الْيَدِ الْأُخْرَى .

السَّادِسَةُ: التَّصْرِيحُ بِتَسْمِيَّتِهَا الشَّمَالِ .

السَّابِعَةُ: ذِكْرُ الْجَبَّارِينَ وَالْمُتَكَبِّرِينَ عِنْدَ ذَلِكَ .

الثَّامِنَةُ: قَوْلُهُ: «كَخَرْدَلَةٍ فِي كَفِّ أَحَدِكُمْ» .

التَّاسِعَةُ: عِظَمُ الْكُرْسِيِّ بِالنِّسْبَةِ إِلَى السَّمَاوَاتِ .

الْعَاشِرَةُ: عِظَمَةُ الْعَرْشِ بِالنِّسْبَةِ إِلَى الْكُرْسِيِّ .

الْحَادِيَةَ عَشْرَةَ: أَنَّ الْعَرْشَ غَيْرُ الْكُرْسِيِّ .

الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ: كَمْ بَيْنَ كُلِّ سَمَاءٍ إِلَى سَمَاءٍ ؟!

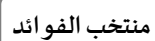
الثَّلَاثَةَ عَشْرَةَ: كَمْ بَيْنَ السَّمَاءِ السَّابِعَةِ وَالْكُرْسِيِّ ؟

الرَّابِعَةَ عَشْرَةَ: كَمْ بَيْنَ الْكُرْسِيِّ وَالْمَاءِ ؟

الخَامِسَةَ عَشْرَةَ: أَنَّ الْعَرْشَ فَوْقَ الْمَاءِ .

السَّادِسَةَ عَشْرَةَ: أَنَّ اللَّهَ فَوْقَ الْعَرْشِ .

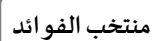
السَّابِعَةَ عَشْرَةَ: كَمْ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ ؟



Σ. 6

الثَّامِنَةُ عَشْرَةَ: كَثُفَ كُلِّ سَمَاءٍ خَمْسِمِائَةَ سَنَةٍ .
التَّاسِعَةُ عَشْرَةَ: أَنَّ الْبَحْرَ الَّذِي فَوْقَ السَّمَاوَاتِ بَيْنَ أَعْلَاهُ وَأَسْفَلِهِ
مَسِيرَةُ خَمْسِمِائَةِ سَنَةٍ .

هذا آخر الأبواب والمسائل ،
والحمد لله رب العالمين .

 $\Sigma \cdot \wedge$